
The University of Manchester Research


OPEN ACCESS

[2b] بسم الله الرحمن الرحيم، رب يسر

قال الشيخ الإمام العالم العلامة وحيد دهره وفريد عصره، علي بن أبي الحرم القرشي، المعروف بابن النفيس: لكل زمان مقال، والفاضل جالينوس قد شرح كتاب الفصول لإمام هذه الصناعة أبقراط شرحًا كشف أسراره، وأفاض على ملتمسي هذا الفن أنواره، لكنه اعتمد على فَطانة مشتغلي أهل زمانه في مواضع ظاهرة فقصد فيها الاختصار، وخصوصًا بيان ترتيب كل فصل في موضعه ومناسبته لما يَحْتفِ به، فظن بعض من جاء بعده وعسر عليه فهمه أنَّ ذلك لعدمِهِ الترتيب، حتى بالغ في التحذلق قادحًا فيه فقال: إنه عديم الضبط، كثير الخَبْط. فأحببت أن أكتب في ذلك من المباحث ما أُظهر به محاسنه، وأُثير دفائنه، وأنا أسأل الله المعونة على ذلك وألتمس [3a] من الأصدقاء الذين من أهل المعرفة أن لا يبادروا فيما خالفت فيه المشهور بالنقض[1] والإبطال دون المراجعة والتأمل الخالي عن سوء الظن بالزمان وأهله، فالاعتبار بما قال لا بمن قال. وقد جرت عادة الشراح أن يفتتحوا كتب الشروح بتطويلات في مدح تلك الصناعة ومدح الكتاب الذي يُشرح، وقد رأيت أن لا أضيع الزمان فيها.

المقالة الأولى من كتاب الفصول لأبقراط

قال أبقراط: العمر قصير، والصناعة طويلة، والوقت ضيق، والتجربة خطر، والقضاء عسر، وقد ينبغي لك أن لا تقتصر على توخي فعل ما ينبغي دون أن يكون ما يفعله المريض ومَن يحضره كذلك والأشياء التي من خارج.

الشرح: العمر هو مُدَّة بقاء النفس متصرِّفة في البدن، وهو مُدَّة الحياة. والصناعة مَلكة نفسانية يقتدر بها على استعمال موضوعات [3b]

[1]] corr.: بالنقص . بالنقض .

ما نحو غرض من الأغراض على سبيل الإرادة، صادرة عن بصيرة بحسب الممكن فيها، فجميع العلوم إذًا صنائع. وأمَّا الطويل والقصير: فإنَّ الطويل يقال مطلقًا، كقولنا: الزمان طويل؛ ويقال مضافًا، وكذلك القصير، ويجب أن يكون حقيقة في غير المضاف لأنَّ الطويل هو شيء له طول، والطول هو الامتداد ولهذا يقال: "الخط طول لا عرض له" والامتداد غير مضاف، فالطويل كذلك ولا يمكن أن يكون الشيء قصير إلا إذا كان متناهيًا. ويدل على تناهي العمر وجوه:

أحدها: البدن مركب من أجزاء أماكنها الطبيعية متباينة، واجتماعها بالقِشْرِ، والقِشْرُ لا يدوم.

وثانيها: لا يمكن تَكوُّن البدن إلا من جسم رطب مُقَارَنْ لحرارة تعقده وتُنضج غذاءه وتُحلِّل فضلاته، فيجب أن تُبخِّره لا محالة، لكن الغذاء يقوم بدل المتحلِّل، والقوة الغاذية جسمانية، فتكون متناهية.

وثالثها: بقاء البدن بدون الغذاء مُحال، وآلة القوة الغاذية هى الحرارة فيلزمها تحليل البدن، فإذا طال الزمان قوى التحليل لدوام المؤِّثر في متأثرٍ واحد، [4a] ولا يزداد الغذاء لأنه ليس واحدًا فيدوم تأثير المؤثر فيه، وذلكٌ مُؤدٍّ إلى الجفاف وانطفاء الحرارة الغريزية لفناء مادتها، التي هى الرطوبة الغريزية، التي هى كالدهن للسراج، ويلزم ذلك ضعف الهضم وغلبةُ الرطوبات الفَضْليَّة التي هى كالماء للسراج.

ورابعها: لو بقيت أشخاص الناس بلا نهاية لم يَبْق لما عداهم مادة ولا مكان ولا رزق، فيجب بقاءهم على العدم دائمًا وبقاء الأولين على الوجود دائمًا، وهو ظلم.

وإذا ثبت أن العمر متناه، فأقول إنه قصير، لأن البدن رطب، قابل للتحلل سريعًا، وقد فارقته حرارة غريزية محللة تعاضدها الحرارة المستفادة من

الحركات البدنية والنفسانية والحرارة الخارجية، وكل ذلك مُحلِّل للبدن، فالعجب من بقائه لا من سرعة فنائه. وغالب الأعمار ما بين الستين والسبعين سنة، وأطولها مائة وعشرون سنة وقَلَّما تجاوز ذلك، والعمدة في ذلك على الاستقراء، وأمَّا ما جاء في التواريخ وصدقتها الكتب الإلهية من إثبات الأعمار الطويلة المجاوزة لتسع مائة وخمسين سنة فلعل [4b] ذلك كان قبل زمان أبقراط بكثير، فإنَّ تقدير أبقراط الأسنان هو بحسب هذا العمر. فإن قيل: إذا كان الموت واجبًا والعمر قصير، فأيُّ فائدة في صناعة الطب. قلنا: ليس الغرض من الطب أن يمنع الموت أو يُطوِّل العمر مطلقًا أو بحسب نوع الإنسان، بل أن يُبلِّغ كل شخص أجله المقدَّر له بحسب قوة مزاجه ومقدار رطوبته وحرارته، بأن يحمي رطوبته عن العفن البتَّة وعن التحلل الزائد على المجرى الطبيعي. فإن قيل: إمَّا أن تكون إرادة الله تعالى أو علمه، أو الطالع النجومي، اقتضى أنَّ زَيْد لا تعفن رطوبته أو لا تتحلل بأكثر من المقدار الواجب، أو لا يمرض، أو أنه يبريء من مرضه، أو أنه اقتضى أضداد ذلك؛ فإن كان الأول استغنى عن الطب، وإن كان الثاني لم يفد استعماله. قلنا: ينبغي لقائل هذا أن يستريح من كُلْفة الطعام والشراب، فإن كانت هذه الأشياء المذكورة اقتضت حياته لم يَضُرُّهُ تَرْكُ الغذاء والشراب وإلا لم يفده استعمالهما، وما يجيب عنه فهو جوابنا.

وأمَّا أنَّ الصناعة طويلة: [5a] ونريد بالصناعة صناعة الطب؛ لأنَّ الألف واللام لها في اللغة ثلاثة معان:

أحدها: الاستغراق، بأن يكون موقعها موقع كل، ولا يستقيم بأن يكون هذا مرادًا لأن بعض الصنائع قصيرة جدًا.

وثانيها: تعريف الحقيقة، وظاهر أنَّ هذا غير مراد، فإنَّ نفس مسمى الصناعة من حيث هى هى لا يَصْدُق عليه أنه طويل.

وثالثها: المعهود، والمعهود هاهنا هو الطب، ويدل على طوله أنَّ من جملة موضوعاته بدن الإنسان من جهة ما يصح ويمرض، وبدن الإنسان دائم التغير في كَمِّه وكيفه لأنَّ التحليل دائم والغذاء الوارد لا يوجد منه ما هو شبيه به في كيفياته من كل جهة، فهو يغيره لا محالة؛ وكذلك الهواء الخارجي في أكثر أوقاته لا يكون شبيهًا بكيفية بدن الإنسان. وإذا كان التغير دائمًا كانت أحواله متبدلة دائمًا، وأحوال الموضوع هى مطالب الصناعة، فتكون مطالب هذه الصناعة كثيرة جدًا، وهذا معنى طولها.

فثبت أنَّ العمر قصير في نفسه، وأنَّ الصناعة طويلة في نفسها، ويلزم ذلك كون كل واحدٍ منهما كذلك بالقياس [5b] إلى الآخر. ولو كان مراده أنَّ العمر قصير بالنسبة إلى الصناعة، وأن الصناعة طويلة بالنسبة إلى العمر كما هو المشهور، لكان ذلك تكرارًا بلا معنى. ولو قيل: إنَّ العمر قصير بالنسبة إلى أكثر الصنائع، وأن الطب طويل بالقياس إلى تلك الصنائع، فيلزم أن يكون العمر قصيرًا جدًا بالنسبة إلى الطب لَـحَسن، ولكنه بعيد عن اللفظ.

وأمَّا أنَّ "الوقت ضيق" والوقت والطَّرْفة واللحظة والساعة كلها متقاربة المفهوم وتُستعمل للزمان القصير، ويريد بذلك الزمان الذي يمكن الإنسان صرفه إلى تحصيل هذه الصناعة من جملة عمره، لأن في بعض العمر يكون الإنسان طفلًا أو شيخًا أو نائمًا أو مشغولًا بمهام. ويمكن أن يكون مراده الزمان الذي يبقى فيه بدن الإنسان على حاله، ليكون ذلك دلالة على طول الصناعة.

وأمَّا أنَّ "التجربة خطر" فلأن موضوع الصناعة قابل للفساد بسرعة. ثم كثير من الصنائع وإن شاركت الطب في قبول موضوعها الفساد، إلا أنَّ موضوع الطب أشرف؛ فكان خطره أعظم. والتجربة هى امتحان ما يؤثِّره الشيء في البدن بإيراده عليه، وذلك على قسمين؛ أحدهما: امتحان ما

اقتضاه القياس، كما إذا دل القياس [6a] على برودة الكافور فأردنا امتحان ذلك. وثانيهما: امتحان الشيء من غير قياس. ولا شك أنَّ الخطر في القسم الثاني أعظم.

وأمَّا أنَّ "القضاء عسر" والقضاءهو الحكم، فقيل: أراد الحكم على المريض بما يؤول إليه حاله من صحة أو عطب، ولا شك في عسر ذلك. وقيل: أراد الحكم بموجب التجربة، وذلك عسر أيضًا؛ لأنَّ التجربة إنما يُوثق بها إذا كانت على بدن إنسان، وكان الوارد خاليًا عن كل كيفية غريبة، واستُعمل في عللٍ متضادة وبسيطة بما قوته مقاربة لقوة العلة، وكان فعله أولًا ودائمًا أو أكثريًا؛ ولا شك أنَّ ما[2] توقَّف على ذلك فهو عسر، وخصوصًا إذا كنا استعملنا صنوفًا من المعالجة، كالفصد والاستفراغ وسقي أدوية فحصل النفع، فإنَّا لا ندري عن أيها حصل.

وقيل: أراد بالقضاء القياس؛ لأنَّ القياس يلزمه الحكم بموجبه فأطلق اسم اللازم على الملزوم. ولا خفاء بعسر معرفة صحيح القياس من فاسده، ولو سهل التمييز بينهما لما خالف العلماء ولا ناقض أحدهم نفسه. ونقول:العلم الذي يميز بين صحيح القياس وفاسده هو المنطق، فلابد للطبيب القايس من معرفة المنطق.

فظهر [6b] أنَّ العمر قصير وأنَّ الصناعة طويلة، ومع ذلك فالوقت الذي يمكن الإنسان تعلمها فيه ضيق، ومع ذلك فتعلُّمها صعب؛ لأنَّ آلة اكتسابها هو التجربة وهى خطر والقياس عسر. وأمَّا باقي الكلام فبعضهم جعله منفصلًا عن الأول وبعضهم جعل الكل فصلًا واحدًا، وجالينوس قال: سواء كان الجميع فصلًا واحدًا أو فصلين فليس الباقي على نهج الأول؛ لأنَّ الأول إخبار عما ذكرناه، والثاني مشورة، قال: وهو مشورة على قارئ الكتاب إذا أراد امتحانه، لأنه قد يقع الخطأ بإغفال هذه الأشياء فيظن كذب

---

[2] أن ما] corr.: انما .

ما تضمنه الكتاب. أقول: بل وإن كان ظاهره كالمشورة، فالمراد منه بالذات ليس المشورة، بل ليكون كالبرهان على صعوبة استعمال هذه الصناعة، كأنه قال: ومع ما بيَّنَّا من صعوبتها وطولها وقِصر العمر عنها فاستعمالها عسر؛ لأنه لا يكفي في استعمالها الاقتصار على فعل ما قد فرغ العمر في تعلمه، بل يحتاج إلى مراعاة أمور أخرى غير مضبوطة، كشهوة المريض وأخلاقه ومَن يحضره من الخدم والعُوَّاد، وأشياء أخَر خارجية كالأخبار الواردة عليه، [7a] وغير ذلك لتكون هذه على وجه ينتفع به، ولا شك أنَّ ذلك صعب جدًا.

وهاهنا شك أورده فاضل في زماننا وقد زدنا في تقريره ما يفعله المريض ومَنْ يحضره، والأشياء التي من خارج إمَّا أن تكون مما ينبغي أن يُفعل فتكونداخلة فيما يتوخاه، أو تكون مما ينبغي أن لا تُفعل فينبغي أن تقتصر على فعل ما ينبغي دونها، أو لا يكون مما ينبغي أن يُفعل ولا مما ينبغي أن لا يُفعل فلا حاجة للطبيب إلى التعرض لها البتة. وجوابه: إنَّ معنى قولنا: "إنَّ كذا[3] مما ينبغي يُفعل" هو أنَّ الصناعة تقتضيه، وهذه الأشياء ليست من الأشياء التيتقتضيها الصناعة. ولكن ليس كل ما[4] تقتضيه الصناعة لا ينبغي للطبيب أن يفعله، فإنَّ كون الطبيب عدلًا أمينًا وغير ذلك ليس مما تقتضيه الصناعة وينبغي للطبيب أن يكون كذلك.

فإن قيل: العادة جرت في أوائل الكتب أن تمدح الصنائع وتُرغِّب فيها،فكيف ابتدأ أبقراط ببيان صعوبتها وطولها. قال بعضهم: غرضه الصد عنها؛ وهو قبيح وبعيد عن المعقول. وقال آخر: ليبيِّن أنها [7b] تخمين؛ وهو بعيد عن اللفظ وغير لائق بافتتاح الكتب. وقال آخر: لإقامة عذره في تصنيف الكتب لئلا تدرس الصناعة ولا يسع عمر الإنسان لابتداعها. وقال آخر: ليبيَّن السبب في تصنيفه هذا الكتاب على طريق الفصول ليسهل

كذا . [3]] corr.: كدى .

كل ما . [4]] corr.: كلما .

حفظه وفهمه فيمكن في العمر القصير أن ينال منها طرفًا. وقال آخر: لإقامة عذر الطبيب إذا أخطأ. وقال آخر: ليحبب[5] المتعلم. وقال آخر: لامتحان هِمَّة الطالب. وهذه الأقاويل كلها حسنة ويمكن أن تكون مراده. واعلم أن جميع الشرَّاح اقتصرت همتهم على بيان وجه افتتاحه بهذا الفصل، ونحن نرجوا أن يوفقنا الله لبيان ترتيبه لكل فصل.

قال أبقراط: إن كان ما يُستفرغ من البدن عند استطلاق البطن والقيء اللذين يكونان طوعًا من النوع الذي ينبغي أن ينقى منه البدن، نفع ذلك وسهل احتماله؛ وإن لم يكن كذلك، كان الأمر على الضد. وكذلك خلاء العروق، فإنها إن خلت من النوع الذي ينبغي أن تخلو[6] منه نفع ذلك وسهل [8a] احتماله، وإن لم يكن كذلك كان الأمر على الضد. وينبغي أيضًا أن تنظر في الوقت الحاضر من أوقات السنة، وفي البلد، وفي السن، وفي العادة، وفي الأمراض هل توجب استفراغ ما هممت باستفراغه أم لا؟

الشرح: إنما قدَّم هذا الفصل لأن غرضه إثبات قاعدة عامة يجب تقديمها في أول الكتاب، وهي أنه ينبغي للطبيب أن يحذو فعل الطبيعة، وخصص المثال عليها بالاستفراغ لأنه يتكلم في هذه المقالة في قوانين التغذية، وهي إنما تكون بعد نفض الفضول من الأمعاء وغيرها. وأيضًا فلاغذاء هو خلف لبدل ما يتحلل، والتحلل استفراغ؛ فوجب تقديم الكلام في الاستفراغ لأنه مقدَّم على التغذية. وإنما ينبغي أن يُستفرغ ما كان فاضلًا، والفضل هو الامتلاء، والامتلاء على ثلاثة أنواع:

امتلاء الأوعية فقط، وهو أن تكون الأخلاط –مع صلاح كيفيَّاتها– زائدة في المقدار.

---

5 ليحبب] corr.: ليحب .

6 تخلو] corr.: تخلوا .

وامتلاء بحسب القوة فقط، وهو أن تكون الأخلاط –مع اعتدال مقدارها– خارجة [8b] عن الطبيعة في كيفيَّاتها.

وامتلاء بحسب الأوعية والقوة، وهو أن تكون الأخلاط –مع رداءة كيفيَّاتها– زائدة في كميتها. وهذا الثالث أولى بوجوب الاستفراغ، ثم الثاني.

ونعني بالنوع الذي ينبغي أن ينقى[7] منه البدن كل ما[8] هو غير طبيعي، إمَّا في جوهره كالحصا والثفل والخلط العفن، أو في كيفيته كالدم الحار أو البارد، أو في كميته كالدم إذا كثر، أو في كيفيَّته وكميته كالدم الكثير إذا فسد. والدليل على ذلك قوله: "وإن لم يكن كذلك كان الأمر على الضد" معناه: وإن لم يكن المستفرغ طوعًا في استطلاق البطن والقيء من النوع الذي ينبغي أن ينقى منه البدن، ضَرَّ ذلك وعسر احتماله. ولو كان الخلط الزائد في كميته –مع صلاح كيفيته– ليس من النوع الذي ينبغي أن ينقى منه البدن، لبطل ذلك؛ لأنَّ استفراغه ينفع ويسهل احتماله.

ويعني "بالطوع" ما لم تستكره الطبيعة على إخراجه بدواء مسهل ولا بغيره، سواء [9a] كان إخراجه طبيعيًا كالثفل، أو لا يكون كخروج الأخلاط الفاسدة. ويعني "بخلاء العروق" الاستفراغ الصناعي لأنه أكثر ما يكون بالفصد أو الأدوية المسهلة، وذلك يلزمه خلاء العروق، فأطلق اسم اللازم على الملزوم. وأمَّا أنه إذا كان المستفرغ طوعًا من النوع الذي ينبغي أن ينقى منه البدن نفع وسهل احتماله، فلأنَّ إخراج المؤذي نافع وسهْلُ الاحتمال لأن الطبيعة لا تظن به، فيسهل عليها مفارقته، إلا أنه قد يتبع ذلك ضرر كثوران حرارة أو حمى يوم أو إعياء في الأوعية أو سَحج في الأمعاء ولا يحس بنفعه في الحال إلى أن يزول العارض. وأما في الحال فيحس

[7] ينقى] corr.: ينقا. (دائما يكتب هذه الكلمة بنفس الطريقة كلما وردت، ولذلك فلن نذكرها في الهامش في كل مرة؛ فتنبه!)

[8] كل ما] corr.: كلما.

الضرر، ولكن ذلك الضرر لا لكونه استفراغ ما ينبغي أن ينقى البدن منه، بل لأمر آخر كضعف المعا وحدَّة الخلط وغير ذلك. وأمَّا أنه إذا كان المستفرغ طوعًا لا من النوع الذي ينبغي أن ينقى منه البدن، كان على الضد؛ فلأنَّ ما ليس مما ينبغي أن ينقى البدن منه فهو طبيعي، والبدن يحتاج إليه وينتفع به، وإخراج النافع المُحتاج إليه [9b] لا شك أنه يكون ضار أو عسر المفارقة لأن الطبيعة تكون مشتملة عليه ضانَّة به؛ وكذلك فافهم الحال في الاستفراغ الصناعي. ولما ثبت أنَّ الاستفراغ إذا كان من النوع الذي ينبغي أن ينقى منه البدن نفع وسهل احتماله، وإذا لم يكن كذلك ضرَّ وعسر احتماله، وجب أن يكون النفع بالاستفراغ وسهولة الاحتمال لازمًا مساويًا لكون المستفرغ من النوع الذي ينبغي أن ينقا البدن منه؛ لأنه لو كان أعم منه لجاز حصوله عند كون المستفرَغ لا من ذلك النوع فلايصدق قوله، وإن لم يكن كذلك كان الأمر على الضد. وإذا ثبت أنه لازم مساوٍ، فيستدل بكل واحدٍ منهما على الآخر، فإن علمنا أنَّ هذا المستفرَغ من ذلك النوع علمنا أنَّ الاستفراغ ينفع ويسهل احتماله. وإن علمنا أنَّ هذا الاستفراغ نفع وسهل احتماله، علمنا أنه كان من ذلك النوع، لكن هذا الاستدلال إنما يكون بعد الاستفراغ فينبغي أن نذكر علامات تدل على ذلك النوع قبل الاستفراغ ليتأتى لنا الإقدام عليه، فقال: [10a] "وينبغي أيضًا أن تنظر في الوقت الحاضر من أوقات السنة. إلى آخره" ولم يذكر اللون. وإن كان يدل على الخلط الغالب لأنه قد يقع[9] من جهته غلط، وهو إذا كان الخلط غائرًا. وهذه الأدلة المذكورة بعضها أقوى من بعض، فإنَّ الشيخ لو مرض في الشتاء وفي بلد بارد مرضًا صفراويًا، استفرغناه الصفراء ولم نلتفت إلى ما يوجبه البلد والسن والوقت.

بقى هاهنا أسئلة، أحدها أنه: لِمَا خصَّص اللاستفراغ الطوعي بالقيء واستطلاق البطن والحكم عام؟

---

9 يقع] corr.: نفع .

وثانيها: لِمَا عبَّر عن الاستفراغ الصناعي بخلاء العروق؟

وثالثها: لِمَا ذكر أولًا حكم الاستفراغ الطوعي ثم ذكر حكم الاستفراغ الصناعي، مع أنه كان يمكن ذكرها في قضية واحدة لأن الحكم واحد؟

الجواب: أمَّا الأول فلأنَّ ما سوى القيء واستطلاق البطن، كالرعاف والإدرار والعرَق، لا يقع من غير النوع الذي ينبغي أن ينقى منه البدن إلا نادرًا، فلا يظهر به التمثيل على أنَّ الاستفراغ الطوعي إذا لم يكن من ذلك النوع ضرَّ وعسر [10b] احتماله؛ ولأنَّ غالب الاستفراغ الطوعي يكون بالقيء واستطلاق البطن.

وأمَّا الثاني؛ فلأنَّ التغيير بهذا اللازم أكثر فائدة، لأنه يفيدنا معرفة أنَّ الدواء المسهل يخرج ما في العروق، ويفيدنا أيضًا أنه ما دام من النوع فينبغي أن يستفرغ إلى أن تخلو[10] العروق منه ولا يلتفت إلى كونه كثيرًا أو غير ذلك.

وأمَّا الثالث؛ فإنَّ ذلك لإثبات القاعدة التي هى المقصودة من الفصل، وهى أنه ينبغي أن يحذو[11] الطبيب فعل الطبيعة، وذلك لأنَّ الاستفراغ الطوعي الذي من النوع الذي ينبغي أن ينقى منه البدن هو من فعل الطبيعة فقط، ثم إنَّ الاستفراغ الصناعي إذا كان موافقًا لفعل الطبيعة نفع ولم يضر[12]، وليس ذلك لكونه استفراغًا بل لكونه موافقًا لفعل الطبيعة، فيجب أن يكون قصدنا أن نفعل كفعل الطبيعة.

---

10 تخلو] corr.: تخلوا .

11 يحذو] corr.: يحذوا . (دائما يكتب هذه الكلمة بنفس الطريقة كلما وردت، ولذلك فلن نذكرها في الهامش في كل مرة؛ فتنبه!)

12 ولم يضر] corr.: والاضر .

قال أبقراط: خصب البدن المفرط لأصحاب الرياضة خطر، إذا كانوا قد بلغوا منه الغاية القصوى؛ وذلك أنه لا يمكن أن يثبتوا على حالتهم تلك ولا [11a] يستقروا. ولمّا كانوا لا يستقرون وليس يمكن أن يزدادوا صلاحًا، فبقى أن يميلوا إلى حال هى أردأ[13]. **فلذلك ينبغي أن يُنقص خصب البدن بلا تأخير، كما يعود البدن فيبتديء في قبول الغذاء، ولا يبلغ في استفراغه الغاية القصوى، فإنّ ذلك خطر لكن بمقدار احتمال طبيعة البدن الذي يُقصد إلى استفراغه. وكذلك أيضًا كل استفراغ يبلغ فيه الغاية القصوى خطر، وكل تغذية أيضًا هى عند الغاية القصوى فهى خطر.**

الشرح: إنما ذكر هذا الفصل بعد الذي قبله لوجهين، أحدهما: إنه قد فهم من الفصل الأول أنّ الطبيب ينبغي أن يحذو فعل الطبيعة فيما تفعله بالذات، كاستفراغ النوع الذي ينبغي أن ينقى منه البدن، وأنه لا ينبغي أن يحذو فعلها العرضي كالاستفراغ الطوعي لا من ذلك النوع، فأراد أن يبين هاهنا أنّ هذا ليس مختصًا بالاستفراغ بل وفي كل فعل عرضي كإفراط الخصب، فإنّ فرط الخصب ليس [11b] عن فعل الطبيعة بالذات؛ لأنّ فعلها بالذات هو هضم الغذاء وتوزيعه، وإنما اتفق أن كان الغذاء كثير التغذية بطيء التحلل فأفرط الخصب. وفي مثل هذا الفعل الذي بالعرض يجب على الطبيب أن يخالفه، كما يجب أن ينقص هذا الخصب.

والوجه الثاني: إنه قد فُهم من الفصل الأول أنّ الاستفراغ الصناعي إذا كان من النوع الذي ينبغي أن ينقى منه البدن نفع وإن بلغ إلى أن تخلو[14] منه العروق، فأراد أن يبيّن هاهنا أنّ ما تعدّى ذلك لا يجوز إلا بشرط احتمال الطبيعة، ليبيّن أنّ كل إفراط فهو مؤذٍ وعدو للطبيعة.

13] corr.: أردى . أردأ .

14] corr.: تخلوا . تخلو .

واعلم أنَّ قوله "المفرط" صفة للخصب لا للبدن، ولو جُعل صفة للبدن لصح ولكن لا يكون فيه من الخطر ما إذا جُعل صفة للخصب، ولا يكون أيضًا باقي الكلام مستقيمًا. وقوله: "خصب البدن المفرط لأصحاب الرياضة خطر" يُفهم على وجهين، أحدهما أن يكون تقدير الكلام: "خصب البدن المفرط خطر [12a] لأصحاب" على أن يجعل قوله "لأصحاب الرياضة" من بقية المحمول، فتكون الرياضة هى سبب الخطر فيهم. والوجه الثاني أن يكون تقدير الكلام: "خصب البدن المفرط الذي لأصحاب الرياضة خطر" فيكون المحمول قوله "خطر" وقوله "لأصحاب الرياضة" من الموضوع. وهذا الثاني هو المشهور. قالوا: إنما خصَّص ذلك بأصحاب الرياضة لأنَّ معنى الخصب المفرط أن لا تبقى معه الأعضاء قابلة للتمدد، ومثل هذا لا يوجد إلا لأصحاب الرياضة أي الذين اتخذوا الرياضة حِرفة، كالمصارعين فإنهم يتباهون بزيادة العِظَم. وأمَّا الرياضة المقصود منها المعيشة كالنجارة والحرْث فلا يبلغ بأصحابها الخصب المفرط، ثم بعض من فهم هذا عَلَّل أنَّ ذلك خطر بأنَّ الطبيعة دائمًا توزِّع الغذاء على البدن، وأعضاء هؤلاء لا تقبل التمدد، فليس يمكن أن يثبتوا على حالتهم تلك ولا أن يزدادوا صلاحًا. وأقول: إن صح هذا المفهوم فيكون المراد بالصلاح زيادة [12b] الخصب، كأنه صلاح في اعتقادهم لأنَّ هؤلاء يرون أنَّ زيادة الخصب صلاحًا، وإذ لا يمكن أن يثبتوا على حالتهم تلك لأجل زيادة هذا الغذاء الوارد ولا يمكن أن يزدادوا خصبًا، إذ الفرْض أنَّ أعضاءهم لا تقبل الامتداد، فبقى أن يميلوا إلى حال هى أردأ، وهى: إمَّا أن ينشقَّ عِرْق، أو يسيل دمهم إلى تجويف القلب أو الدماغ فيقتل. فإن قيل: الخصب المفرط إمَّا أن يمكن وجوده لغير أصحاب الرياضة فلا يكون لتخصيصه بهم وجهًا، لأنَّ ما ذكرتموه من السبب قائم في غير أصحاب الرياضة. أو لا يمكن حصوله لغير أصحاب الرياضة، فلا حاجة إلى التخصيص بهم، ولهم أن يجيبوا عنه بأنه يحتمل أن يكون ذلك لا للتخصيص بهم بل كالتعريف للخصب الذي هو خطر، كأنه يقول: الخصب المفرط الذي من شأنه أن يعتري أصحاب الرياضة خطر.

ونحن نقول: إنّ حَمْل الفصل على هذا المعنى لا يصح، أمَّا أولًا: فلأنَّ الخصب المفرط لم نجده يعتري أصحاب الرياضة [13a] بل أكثر ما يعتري المُتَّدعين، كأنَّ الرياضة لتحليلها، لا يجتمع من المادة ما يوجب ذلك الخصب. وأمَّا ثانيًا: فلأنَّ الدم والأخلاط إذا بلغ من كثرتها أنَّ الأعضاء لا يمكن أن تتمدد لأكثر منها، وجب أن يكون منعها للزيادة أسهل من الهرب أمام النافذ إلى أن تشقَّ عِرْقًا أو تنصبّ إلى تجويف القلب أو الدماغ وتقهر قوتهما الدافعة، وكيف يبلغ النافذ، إن صح مع قلته أن يوجب لهذه الأخلاط الزائدة جدًا هذه الحركة العظيمة. ثم العجب أنَّ نفوذ الغذاء لا يتم إلا بقوة دافعة من العضو النافذ عنه وقوة جاذبة من العضو النافذ إليه، وهذه الأعضاء قد امتلأت جدًا بحيث لا تسع الزيادة، فلا تكون قوتها دافعة للوارد أولى من أن تكون جاذبة له، وخصوصًا وجالينوس يعترف أنَّ في كل عضو قوة تدفع ما يفضل عن غذائه وإن كان صالح الجوهر، فالعجب كيف تجذب الأعضاء هذا الوارد مع عدم حاجتها إليه وقلة استعداده لتغذيتها وتدفع ما عندها مما هو أتم نضجًا واستعدادًا [13b] للتعدي وخصوصًا دفعًا يلزمه شق عِرْق أو انصباب إلى فضاء قتَّال. والعجب أنَّ في فحوى الفصل ما يبطل كلامهم، وذلك قوله "كيما يعود البدن فيبتدئ في قبول الغذاء" فدل على أنه إذا لم يستفرغ لم يكن فيه قبول للغذاء، فيثبت ما قلناه ويبطل كلامهم. وأمَّا الوجه الأول فالعلة في كون الخصب المفرط خطر لأصحاب الرياضة، أنَّ الرياضة تسخِّن الأخلاط، والسخونة توجب التخلخل، فيلزمه زيادة حجمها، لكن الأعضاء لا تقبل التمددفيجيء ما قلناه من انشقاق بعض العروق أو انصباب الدم إلى فضاء؛ وهذا الوجه هو الحق ولو صح الوجه الآخر لكان هذا أولى لأنَّ المعنى لا يحوج إلى زيادة في اللفظ والآخر يحوج إلى زيادة . وأيضًا فهذا أكثر فائدة من وجهين: أحدهما: إنَّ على هذا يكون الخطر ثابتًا، سواء استعملوا الغذاء أو تركوه، وعلى ما ذكروه لا يتحقق الخطر إلا إذا استعملوا الغذاء، وإلا لم يكن [14a] عند الطبيعة ما توزعه. والوجه الثاني: إنَّ حمْل الكلام على ما قلناه يُخرج لنا من فحوى

الفصل برهانين على وجوب الاستفراغ، أحدهما: لنأمن هذا الخطر. وثانيهما: كيما يعود البدن فيبتدئ في قبول الغذاء، أي ليخلو[15] البدن من فرط الامتلاء فيمكنه استعمال الغذاء. وعلى ما ذكروه لا يكون لهم دليل على ذلك إلا هذا الثاني.

فإن قيل ما ذكرتموه يدل على وجوب الضرر، فلا يَحسن أن يقال أنَّ ذلك خطر لأن الخطر لا يكون إلا فيما يُتوقع منه الضرر، مع جواز أن لا يكون. قلنا: الجواب عنه من وجهين: أحدهما: إنَّ هذا السؤال غير مختص بما ذكرناه، فإنَّ ما قالوه إذا صح كان الضرر واجبًا أيضًا. وثانيهما: إنَّ ما ذكرناه لا يدل على وجوب الضرر بل على وجوب زيادة حجم الأخلاط، فيلزمه أحد أمرين: إمَّا شق عِرْق، أو انصباب الأخلاط إلى أحد التجاويف. ولا شك أنَّ هذه الحالة أردأ ولكن قد لا تكون ضارة لجواز أن يكون الانشقاق [14b] يسيرًا من عضو لا يضر ذلك فيه، كالأنف، فيحصل رعاف ثم ينقطع بسرعة، فلايكون في ذلك ضرر، ويجوز أن يكون غير ذلك، فحسن أن يقال أنَّ ذلك خطر.

قوله: "ولا يبلغ في استفراغه الغاية القصوى فإنَّ ذلك خطر، لكن بمقدار احتمال طبيعة البدن الذي يُقصد إلى استفراغه". الاستفراغ الذي في الغاية القصوى هو الذي يجاوز استفراغ ما في العروق حتى وصل إلى استفراغ ما في اللحم؛ وذلك لأن الاستفراغ ما دام يُخرج ما في العروق مما ينبغي أن ينقى منه البدن نفع وسهل احتماله بما تَقدَّم؛ وأمَّا إذا تجاوز ذلك فأخذ يستفرغ ما في اللحم حتى ينقص له جرم البدن فهو رديء. وإن كان من النوع الذي ينبغي أن ينقى منه البدن فليس الواجب في الاستفراغ أن يكون بمقدار الامتلاء، بل لابد مع ذلك من مراعاة القوة. ومثل هذا الاستفراغ، أعني الذي يبلغ فيه الغاية القصوى، لا تحتمله القوة، ثم هؤلاء

---

[15] ليخلو] corr.: ليخلوا .

الامتلاء فيهم كثير وقوتهم تامة فإذا [15a] لم يجز أن يبلغ بهم الاستفراغ الغاية القصوى فبأن لا يجوز في غيرهم أولى. ولـمَّا كانت القوة تختلف في الناس في مقدار الاحتمال قدَّر ذلك تقديرًا عامًا، فقال: لكن بمقدار احتمال طبيعة البدن الذي يُقصد إلى استفراغه، ثم ربما ظن ظان أنَّ ذلك مختص بالامتلاء الذي بحسب الأوعية، لأنَّ الأخلاط تكون صحيحة فلا يجوز أن يخرج منها المقدار المفرط، وأمَّا إذا كان الامتلاء بحسب القوة فإنه يجوز المبالغة في استفراغه إلى الغاية لأنه مؤذٍ، وإخراج المؤذي مما ينفع، فأعقب ذلك بقوله: وكل استفراغ يبلغ فيه الغاية القصوى فهو خطر؛ وذلك لأنَّ المستفرغ سواء كان صالحًا أو فاسدًا فإنه لا محالة يتبعه أرواح كثيرة، فإذا أفرط في الاستفراغ فقد أفرط في إخراج الأرواح، ولا شك أنَّ ذلك مما يسقط القوة ويوجب الغشي.

قوله: "وكل تغذية أيضًا هى عند الغاية القصوى فهى خطر" إنما ذكر هاهنا أمر التغذية لوجهين: أحدهما: إنَّ غرضه في هذه المقالة [15b] الكلام في قوانين التغذية، وأمَّا الكلام في الاستفراغ فوقع بطريق العَرَض فاكتفى فيه بما ذكر ومَرَج هذا القانون بقانون في التغذية ليكون ذلك مدرجًا إلى الكلام في التغذية. والوجه الثاني: ليتم له إثبات القاعدة التي قصدها، وهى أنَّ كل كثير فهو خطر؛ لأنَّ الكثير إمَّا أن يكون إيرادًا على البدن كالغذاء المفرط وهو خطر، أو إخراجًا من البدن وهو الاستفراغ المفرط وهو خطر؛ فكل كثير خطر. ثم كون التغذية في الغاية القصوى لا يختص ذلك بالكثرة أو القلة أو الغلظ أو اللطافة، بل ما يعم ذلك.

قال أبقراط: التدبير البالغ في اللطافة، عسر، مذموم في جميع الأمراض المزمنة لا محالة. والتدبير الذي يبلغ فيه الغاية القصوى من اللطافة في الأمراض الحادة، إذا لم تحتمله قوة المريض، عسر، مذموم.

الشرح: من هاهنا ابتدأ أبقراط بقوانين أغذية المرضى، لأنَّ الكلام فيها أهم من الكلام في أغذية الأصحاء، لأنَّ شهوة الأصحاء تدعوهم إلى [16a] استعمال الواجب، وشبعهم يمنعهم الزيادة؛ ولا كذلك المرضى، فكثير منهم يفتقر إلى الغذاء ولا شهوة له وكثير منهم مستغنٍ عنه وشهوته مفرطة. وخصص هذا الفصل بالابتداء لأنه في معنى الأول في تقدير كل إفراط فهو خطر، وكان قد ذكر ذلك في الفصل المتقدم مطلقًا، فخصَّص في هذا الإفراط في لطافة الغذاء لأن الخطر في ذلك أشد.

ونريد أن نقدِّم قبل الخوض في تفسير هذا الفصل مقدمة، فنقول: التدبير في اللغة هو التصرف، وفي اصطلاح الأطباء هو التصرف في الأسباب الضرورية. وأبقراط يريد به هاهنا التصرف في الغذاء، وليس في الغذاء مطلقًا، بل من جهة ما يقلّ ويكثر، ويَغْلظ ويَلْطف، والغذاء يقال بحسب الطب على معنيين:

أحدهما: يقال غذاء للجسم الذي استحال حتى فسدت صورته وحدثت له صورة عضو من الأعضاء الإنسانية فصار جزءًا منه وشبيهًا به لِسدِّ بدل ما تَحلَّل منه أو وليفضل أيضًا للنمو ويسمى [16b] هذا غذاء بالفعل.

وثانيهما: يقال غذاء للجسم الذي هو بالقوة كذلك، وهذه القوة على قسمين: إمَّا قريبة، وإمَّا بعيدة. والذي هو بالقوة البعيدة[16] فهو الجسم الذي من شأنه إذا ورد على البدن الإنساني أن يستحيل إلى أن يصير غذاء بالفعل، والذي بالقوة القريبة فهو الجسم الذي في بدن الإنسان مُعدًّا لأن يكون غذاء بالفعل كالأخلاط.

فمراد أبقراط بالتدبير التصرف في الغذاء، بمعنى الذي بالقوة البعيدة، كالخبز وغيره. والغذاء بهذا المعنى ينقسم إلى غليظ، ولطيف،

---

[16] البعيدة] corr.: البعدية .

ومتوسط. والغذاء الغليظ هو الذي يكون الخلط المتولِّد عنه غليظًا، والغذاء اللطيف هو الذي يكون الخلط المتولِّد عنه رقيقًا. وكل واحد من الغذاء الغليظ واللطيف والمتوسط فقد يكون كذلك بحسب الأصحاء، وقد يكون كذلك بحسب المرضى. وللغليظ واللطيف مراتب:

فاللطيف منه لطيف مطلق، وهو بحسب الأصحاء كالأجدية والأكارع؛ وأمَّا بحسب المرضى فكالمزاوير [17a] وأطراف الفراريج. ومنه لطيف جدًا وهو بحسب الأصحاء كالدجاج وأطراف الأجدية، وبحسب المرضى كأمراق الفراريج والثخين من ماء الشعير. ومنه لطيف في الغاية، وهو بحسب الأصحاء كالفراريج ومرقة اللحم، وبحسب المرضى كالسويق وماء الشعير المتوسط. ومنه لطيف في الغاية القصوى، وهو في الأصحاء كأمراق الدجاج وأطراف الفراريج والمزاوير، وبحسب المرضى كالجِلاب ورقيق ماء الشعير؛ وقد يفسر بعضهم ذلك بعدم الغذاء البتة.

وأمَّا الغذاء المتوسط فهو بحسب الأصحاء كلحم الحولي من الضأن والعجول، وبحسب المرضى كالفراريج.

وأمَّا الغذاء الغليظ فهو بحسب الأصحاء كالهريسة ولحم البقر، وبحسب المرضى كالأجدية والأكارع.

وأقول أيضًا: المرض ينقسم إلى حاد، ومزمن. فالمزمن كل مرض يطول مدته أكثر من أربعين يومًا، سواء كان مشتملًا على خطر أو لا يكون، وسواء أعقب الصحة أو العطب. وأما الحاد فمنه حاد بقول مطلق وهو الذي ينقضي في اليوم الرابع عشر، ومنه ما هو أقل حدَّة وهو الذي ينقضي فيما بعد ذلك إلى السابع [17b] والعشرين، ومنه حاد المزمنات وهو ما ينقضي فيما بعد ذلك إلى الأربعين، ومنه حاد جدًا وهو ما ينقضي فيما بين الحادي عشر والتاسع. وأمَّا ما ينقضي في السابع فما دونه، فإمَّا أن يكون مشتملاً على خطر أو لايكون، والأول إن كان ينقضي فيما بين الرابع والسابع فهو

الحاد في الغاية، وما كان في الرابع فما دونه فهو الحاد في الغاية القصوى، وأمَّا ما لا يكون مشتملًا على خطر كحُمَّى يوم فلا يقال له حاد ولا مزمن ومع ذلك فقد يطول ستة أيام أو أكثر كما في الاستحصافية والسددية.

وأقول أيضًا: الغذاء صديق الطبيعة لأنه يقويها، وعدوها لأنه يقوي عدوها الذي هو المرض، فيجب أن يراعى في ذلك الأهم وهو القوة إن كانت ضعيفة، أو المرض إن كان عظيمًا. والغذاء يُستعمل في الأصحاء ليخلف بدل ما يتحلل منهم وللنمو إن كانوا في سِنِّه، ويلزم ذلك تقوية قواهم أو حفظها على حالها. ويُستعمل في المرضى ليحفظ قوتهم [18a] إلى حين يمكنها دفع المرض، أو ليقويها إذا طرأ ضعف زائد. ويُمنع الغذاء في المرض لئلا تشتغل الطبيعة بالتصرف فيه عن دفع المرض ولأغراض أُخر نذكرها في مواضعها فإن كان لنا مع ذلك غرض حفظ القوة قلَّلنا في كميته أو في تغديته أو فيهما معًا، فبما نغذوا نراعي جنبه القوة لئلا تخور قبل المنتهى، وبما نقلل نراعي جنبه المادة لئلا تزيد فيزيد المرض؛ ويجب أن نراعي في ذلك أهمهما. واعتبار الأهم يكون من وجهين: أحدهما: باعتبار المرض. وثانيهما: باعتبار القوة. أمَّا باعتبار المرض فيختلف[17] ذلك باختلاف مرتبته، فإنَّ عنايتنا بالقوة في الأمراض المزمنة أكثر لأنَّا نعلم أنَّ منتهاها بعيد وتحتاج فيها الطبيعة إلى مجاهدة كثيرة، بسبب غلظ المادة وكذلك أزمن المرض، فإذا لم تقو[18] القوة لم يؤمَن عليها أن لا تبقى بالثبات إلى المنتهى ولم تف بنضج ما تطول مدة إنضاجه؛ فلذلك يكون [18b] استعمالنا الغذاء فيها أكثر، ويكون في ابتدائها أكثر، وكلما قرب المنتهى نقصناه ثقة بما سلف وتخفيفًا على القوة وقت جهادها. وأمَّا الأمراض الحادة فإنَّ بحرانها قريب، فنرجوا أن لا تخور القوة قبل انتهائها، فإن خِفنا ذلك لم نبالغ في

---

[17] فيختلف] corr.: ويختلف .

[18] تقو] corr.: تقوا .

تقليل الغذاء. وإذا تحققت هذه المقدمة فنقول: الواجب في الأمراض المزمنة أن يكون الغذاء في أولها غليظًا بحسب المرضى، ثم متوسطًا، ثم لطيفًا؛ وقد يُستعمل فيها اللطيف جدًا عند المنتهى. وأمَّا الغذاء البالغ في اللطافة فلا شك أنه فيها عسر مذموم .

قوله: "التدبير البالغ في اللطافة" يريد التدبير بالأغذية البالغة في اللطافة، ووصف التدبير بذلك على سبيل المجاز. فإن قيل: لِما خصَّص ذلك بالتدبير البالغ في اللطافة، مع أنه لو قال: "التدبير اللطيف في الأمراض المزمنة عسر مذموم" لصحَّ وشمل جميع أصناف ما هو لطيف لأن الأمراض المزمنة لا تُدبَّر بالتدبير اللطيف. قلنا: خصَّص بذلك لوجهين: أحدهما: [19a] إنَّ بعض الأمراض المزمنة تُدبَّر بالتدبير اللطيف، وهى التي في أول درجات الأمراض المزمنة. وأمَّا البالغ في اللطافة فإنه عسر مذموم في جميعها لا محالة . وثانيهما: إنَّ التدبير اللطيف قد يُستعمل في بعض أوقات الأمراض المزمنة كالمنتهى.

فإن قيل: ولما خصَّص ذلك بالأمراض المزمنة وهو في الصحة عسر مذموم أيضًا؟ قلنا: ذلك لوجهين: أحدهما: إنَّ كلامه هو في تدبير أغذية المرضى. وثانيهما: إنَّ التدبير اللطيف، فضلًا عن اللطيف جدًا، فضلًا عن البالغ في اللطافة لا يُستعمل في حال الصحة إلا لغرض غير تدبير الصحة، وعند ذلك الغرض لا يلتفت إلى كونه مذمومًا في تدبير الصحة.

فإن قيل: لِما قال في الأمراض المزمنة التدبير البالغ في اللطافة، وقال في الحادة التدبير الذي يبلغ فيه الغاية القصوى من اللطافة؟ وأيضًا لِما قال في الأمراض المزمنة في جميع الأمراض المزمنة ولم يقل ذلك في الحادة؟ وأيضًا لِما شرَط في الأمراض الحادة إذا لم تحتمله القوة ولم يشترط ذلك في المزمنة؟ [19b]

الجواب: أمَّا الأول فلأنَّ التدبير الذي لا يبلغ في الغاية من اللطافة أقصاها، قد لا يكون مذمومًا في بعض الأمراض الحادة ولا في بعض أوقاتها؛ وبه يخرج الجواب عن الثاني. وأمَّا الثالث فلأنَّ بعض الأمراض الحادة، وهى التي في الغاية القصوى من الحِدَّة تحتمل القوة فيها ذلك، فلا يكون فيها مذمومًا، ولا كذلك الأمراض المزمنة.

قال أبقراط: في التدبير اللطيف قد تخطيء المرضى على أنفسهم خطأ يعظم ضرره عليهم، وذلك أنَّ جميع ما يكون منه من الخطأ أعظم مما يكون منه في الغذاء الذي له غلظ يسيرٍ، ومن قِبلِ هذا صار التدبير البالغ في اللطافة في الأصحاء أيضًا خطر لأنَّ احتمالهم لما يعرض من خطئهم[19] أقل؛ فلذلك صار التدبيرالبالغ في اللطافة في أكثر الحالات أعظم خطرًا من التدبير الذي هو أغلظ قليلاً.

الشرح: هذا الفصل يوجد على نسختين، إحداهما وهى التي اختارها جالينوس [20a] وهى التي ذكرناها. ومعنى ذلك أنَّ الخطأ عن الواجب المائل إلى اللطافة أعظم خطرًا من المائل إلى الغلظ إذا كثر مضار الغليظ إطالة المرض بتغليظ المادة وتكثيرها، وذلك أسهل كثيرًا من إسقاط القوة باستعمال اللطيف. ويصير الإشارة في قوله: "ومن قِبل هذا" إلى المذكور في الفصل، أي: ولمَّا كان ذلك في المرضى خطرًا فهو في الأصحاء أولى بالخطر، لأنَّ المرضى قواهم مشغولة بالمرض عن التصرف في الغذاء؛ ولهذا قد يبقى أحدهم مُدَّة بغير غذاء لا يبقى الصحيح فيها. وإذا ثبت أنَّ التدبير الألطف من الواجب أشد خطرًا في المرض والصحة من الأغلظ، فلا شك أنه في أكثر الحالات أعظم خطرًا من التدبير الذي هو أغلظ قليلًا. ويكون تعلق هذا الفصل بما قبله، لأنه كالمؤكِّد له؛ فإنه إذا كان

19] corr.: خطايهم . خطئهم .

التدبير اللطيف ألطف مما يجب خطرًا، فالبالغ في اللطافة إذا لم تحتمله القوة لا خفاء أنه عسر مذموم.

والنسخة الثانية هكذا في [20b] التدبير اللطيف قد تُخطيء[20] المرضى على أنفسهم خطأً كثيرًا فيعظم ضرره عليهم. ومعنى ذلك هو أنَّ المرضى إذا استُعمل لهم الواجب –بحسب المرض– من التدبير اللطيف فقد يخطئوا على أنفسهم بأن تحملهم الشهوة على ما هو أغلظ كثيرًا وأضر مما لو كان الأطباء استعملوا لهم أغلظ من الواجب قليلًا. وهذا من جملة ما قاله في أول الكتاب، وهو: "قد ينبغي لك أن لا تقتصر على توخي فعل ما ينبغي دون أن يكون ما يفعله المريض ومَنْ يحضره كذلك" ويؤكد ذلك أنه نسب الخطأ إلى المرضى. وأمَّا في المعنى الثاني، فالمخطئ هو الأطباء لا المرضى. ويكون تعلق هذا الفصل بما قبله أنه لمَّا بين أنَّ التدبير البالغ في اللطافة عسر مذموم إذا لم تحتمله قوة المريض، فبيَّن في هذا أنَّ ذلك مذموم أيضًا، وإن احتملته قوتهم، إذا كانت الشهوة لا تحتمله، فينبغي أن لا تقتصر على مقدار احتمال القوة، بل يجب مع ذلك مراعاة الشهوة أيضًا.

فإن قيل: فكيف يستقيم [21a] على هذا التفسير قوله: ومن قبل هذا صار التدبير البالغ في اللطافة في الأصحاء أيضًا خطر، لأنَّ احتمالهم لما يعرض من خطئهم[21] أقل. فإنَّ هذا يقتضي أن يكون احتمال الأصحاء إذا استعملوا الأغذية الغليظة في تدبيرهم اللطيف أقل من احتمال المرضى، وذلك باطل. قلنا: يجوز أن تكون الإشارة في قوله: "ومن قبل هذا" لا تعود إلى هذا المذكور في الفصل فقط، فلا يلزم ما ذكرتموه، ويكون تقدير الكلام: ولما كان تلطيف التدبير في المرضى قد يكون رديئًا. وذلك في الأمراض المزمنة، وعند عدم احتمال القوة في جميع الأمراض كما بيَّن في الفصل

---

20 تخطيء] corr.: تخطوا .

21 خطئهم] corr.: خطايهم .

المتقدم، ومع قوة الشهوة وإن احتمله المرض والقوة كما بيَّن في الفصل، مع أنَّ المرض ينبغي أن يُقلَّل فيه الغذاء ويُلطَّف لأنَّ قواهم مشغولة عن استعمال الغذاء بالمرض، فبالأولى أن يكون التدبير البالغ في اللطافة في الأصحاء خطرًا. ولم يقل التدبير اللطيف لأنَّ التدبير اللطيف [21b] – بحسب الأصحاء– هو مثل الأجدية والأكارع، وذلك ليس بخطر. فثبت أنَّ التدبير البالغ في اللطافة خطر في حالَتيّ الصحة والمرض. وكذلك قال: فلذلك صار التدبير البالغ في اللطافة في أكثر الحالات أعظم خطرًا من التدبير الذي هو أغلظ قليلًا. وإنما لم يقل في كل الحالات؛ لأنَّ بعض الأمراض قد ينتفع فيها بالتدبير البالغ في اللطافة.

قال أبقراط: أجود التدبير في الأمراض التي في الغاية القصوى، التدبير الذي في الغاية القصوى.

الشرح: ربما قيل: قد جرت العادة بتقديم تعريف الجيد والنافع ليُستعمل، ثم تعريف الضار والرديء ليُجتنب. فلما عكس ذلك أبقراط، قلنا: إنما فعل ذلك لتتميم إثبات أنَّ كل إفراط رديء. ويريد "بالأمراض التي في الغاية القصوى" التي هى كذلك في الحدَّة، وهى التي بحرانها في الرابع فما دونه. "وبالتدبير الذي في الغاية القصوى" الذي هو كذلك في اللطافة؛ لأنَّ [22a] الظاهر ثبات القوة بالتدبير الذي في الغاية القصوى في هذه المدة اللطيفة، لأنه لا يصح أن يقال في مرض أنه في الغاية القصوى من الأزمان ولا في غذاء من أغذية المرضى أنه في الغاية القصوى من الغلظ. بقى أنه يقال: إنه أراد ما يعم الحدَّة والشدة لأنه يصح أن يقال: أجود التدبير في الأمراض التي في الغاية القصوى من الشدة هو الذي في الغاية القصوى من القوة. وفي التي في الغاية القصوى من الضعف، هو الذي في الغاية القصوى من الضعف. لكن هذا لا يستقيم لو أراد بالتدبير التصرف فيما يعم الغذاء وغيره. فإن قيل: إنَّ حمى يوم قد تنقضي في يوم واحد، ومع هذا فالغذاء لا يجب تلطيفه فيها، وخصوصًا في الجوعية. قلنا:

قد بيَّنَّا أن حُمَّى يوم ليست من الأمراض الحادة، والكلام في تقدير الغذاء بحسب حدَّة المرض وإزمانه، وذلك لتشتغل الطبيعة بنضج المادة ولا يعيقها عن ذلك الغذاء، وحُمَّى يوم ليست من الأمراض المادية. [22b]

قال أبقراط: وإذا كان المرض حادًا جدًا، فإنَّ الأوجاع التي في الغاية القصوى تأتي فيه بدءًا، ويجب ضرورة أن يُستعمل فيه التدبير الذي هو في الغاية القصوى من اللطافة. فأمَّا إذا لم يكن كذلك، لكن كان يحتمل من التدبير ما هو أغلظ من ذلك فينبغي أن يكون الانحطاط على حسب لين المرض ونقصانه عن الغاية القصوى. وإذا بلغ المرض منتهاه فعند ذلك يجب ضرورة أن يستعمل فيه التدبير الذي هو في الغاية القصوى من اللطافة.

الشرح: أمَّا بيان تعلق هذا الفصل بما قبله فظاهر، لأنه لمَّا فرغ من تقدير الغذاء بحسب الأمراض المزمنة وتقديره بحسب الأمراض التي في الغاية القصوى من الحدة، وجب أن نذكر تقديره بحسب الأمراض التي هى في الحدة دون ذلك. وقد فرغنامن تقسيم الأمراض بحسب مراتبها وأقسام الأغذية اللطيفة فيما مضى. ونريد "بالأوجاع التي في الغاية القصوى" أعراض المنتهى؛ لأنَّ الأمراض يكمل اشتدادها عند المنتهى.

واعلم أنَّ لأكثر الأمراض [23a] أربعة أوقات، وما يخرج عنها فهو من الصحة لأنَّ كل مرض من شأنه أن يشتد وينقص، فإنه إذا ظهر فإما أن يظهر اشتداده أو انتقاصه، أو لا يظهر واحد منهما. والأول هو وقت التزيُّد، والثاني هو وقت الانحطاط، والثالث إن كان قبل التزيد فهو وقت الابتداء، وإن كان بعده فهو وقت الانتهاء. وكل ما يشتد ثم ينقص فبالضرورة يقف بينهما، ضرورة أنَّ بين كل حركتين مضادتين وقوف. ولكن لا نعني بالانتهاء هو ذلك الوقوف فإنَّ ذلك قد يكون غير محسوس، بل نعني به الوقوف في الحس وهو الزمان الذي بعد التزيد ولا يظهر فيه التزيد ولا الانتقاص، وإن كان قد يكون بعض ذلك الزمان اشتداد أو انتقاص في نفس الأمر لكنه

غير محسوس. فعلى هذا يكون الانتهاء زمان محسوس وحكم مخصوص. وأما الابتداء فقد يراد به ما قلناه وهو الزمان الذي يظهر فيه المرض ولم يظهر بعد اشتداده ولا انتقاصه، [23b] وقد يراد به أول ساعة حصول المرض، وقد يراد به الأيام الثلاثة الأُوَل، وهذا المعنى هو المراد بقوله بدءًا لاستحالة حصول أعراض المنتهى في المبتدأ بالتفسرين الأولين.

قوله: "ويجب ضرورة أن يستعمل فيه التدبير الذي هو في الغاية القصوى من اللطافة" قد يظن ظان أنَّ هذا هو تدبير هذا المرض، وليس كذلك، فإنَّ تدبير ما يقال أنه حاد جدًا ما هو أغلظ من ذلك، بل مراد أبقراط أنه في ذلك الوقت أي وقت ظهور تلك الأوجاع وهو أول ظهور علامات المنتهى يكون تدبيره ذلك.

قوله: "فأمَّا إذا لم يكن كذلك" أي لم يكن مما تأتي الأوجاع التي في الغاية القصوى فيه بدءًا فهذا لايكون حادًا جدًا لأنَّ كل حاد جدًا فهو كذلك. فبقى أن يكون إمَّا حادًا بإطلاق، أو ما هو أميل إلى الإزمان، وإمَّا حادًا في الغاية أو في الغاية القصوى ، لكن الحاد في الغاية وفي الغاية القصوى يخرجان بقوله: لكن كان يحتمل من التدبير ما هو أغلظ [24a] من ذلك.

قوله: "فينبغي أن يكون الانحطاط على حسب لين المرض ونقصانه عن الغاية القصوى" لـمَّا بيَّنَّا أنَّ المرض كلما كان أحدّ كانت الحاجة إلى غذاء أقل، وكلما كان أقل حدَّة كانت الحاجة إلى غذاء أكثر. فإن قيل: قوله: "ونقصانه عن الغاية القصوى" إنما يَحسن إذا كان المرض الذي فُرض أنَّ هذا المرض ألين منه هو المرض الحاد في الغاية القصوى، لكن ذلك هو الحاد جدًا، فكان ينبغي أن يقول: فينبغي أنَّ الانحطاط على حسب لين المرض ونقصانه عن الحاد جدًا. قلنا: ليس هذا بلازم؛ لأنه يكون معناه أنَّ المرض إذا لم يكن حادًا بل ألين منه فينبغي أن يكون الانحطاط عن تدبير

الحاد جدًا على حسب الانحطاط عن الغاية القصوى إلى ما سواها أي درجةٍ درجة، وهذا حسن.

قوله: "وإذا بلغ المرض منتهاه فعند ذلك يجب ضرورة أن يستعمل فيه التدبير الذي هو في الغاية القصوى من [24b] اللطافة" لا يريد بقوله "المرض" المرض حاد جدًا، بل إمَّا مسمى المرض أو كل مرض، بأن يكون الألف واللام للطبيعة والاستغراق. والظاهر أنَّ المراد هو المرض الذي قال أنه يحتمل من التدبير ما هو أغلظ من، لأنَّ من الأمراض ما لا يستعمل في انتهائها التدبير الذي هو في الغاية القصوى من اللطافة. وربما قيل: إنَّ –على ما ذكرتموه– يكون الكلام مكرَّرًا؛ لأنكم فسرتم قوله: "فإنَّ الأوجاع التي في الغاية القصوى تأتي فيه بدءًا" على أنه أراد بذلك أعراض المنتهى، وحملتم قوله: "ويجب ضرورة أن يستعمل فيه التدبير الذي هو الغاية القصوى من اللطافة" على أنَّ ذلك يكون في ذلك الوقت، فحينئذ يغني ذلك عن قوله: "وإذا بلغ المرض منتهاه فعند ذلك يجب ضرورة أن يستعمل فيه التدبير الذي هو الغاية القصوى من اللطافة" فتصريحه تكرار لا معنى له.

قلنا: ليس ذلك بتكرار لأنَّ ما قاله أولًا هو في المرض الحاد جدًا وفيه يجب أن يستعمل التدبير [25a] الذي هو الغاية القصوى في أول ظهور علامات المنتهى، وذلك عند حصول الأوجاع التي هى في الغاية القصوى. وما ذكره ثانيًا فهو في الأمراض التي تحتمل من التدبير ما هو أغلظ من ذلك، فإنَّ في مثل هذه لا يجب أن يستعمل فيها التدبير الذي هو في الغاية القصوى إلا إذا بلغ المرض منتهاه؛ وذلك لأنَّ المرض كلما كان أقرب من المبتدأ والأعراض أسكن كان استعمالنا الغذاء أكثر، وكلما جعلت الأعراض تشتد والمنتهى يَقرب فقد أخذَت الطبيعة في مقاتلة المرض، فقد ينبغي أن يلطف الغذاء أكثر، تخفيفًا على الطبيعة وقت المجاهدة وثقة بما أسلفناه من التقوية. وأمَّا عند المنتهى فهو وقت المقاتلة، وإعطاء الغذاء فيه تكثير للعدوِّ،

شاغلٌ للطبيعة، غير مُنتَفَع به في التقوية لاشتغال الطبيعة عن إصلاحه بالمرض. لكن هاهنا إشكالان، أحدهما: إنَّ ما[22] ذكرتموه باطل طردًا وعكسًا، فإنَّ التشنج والفؤاق اليابسين [25b] من الأمراض الحادة في الغاية القصوى والواجب فيها استعمال الغذاء الغليظ، والفالج واللقوة من الأمراض المزمنة والواجب فيها الغذاء اللطيف.

فأجيب عن هذا: وقيل إنَّ ما ذكرناه مختص بالحميات ولا حاجة إلى هذا التخصيص، بل نقول: إنَّ هذا يعم كل مرض مادي يندفع بمقاتلة الطبيعة للمرض وتحتاج إلى إنضاج فهناك تحتاج إلى تقليل الغذاء عند قرب المقاتلة وتكثيره عند أول المرض ليفي بالتقوية إلى وقت المقاتلة. وأمَّا في الفؤاق والتشنج اليابسين فإنَّ استعمال الأغذية الكثيرة فيهما لا لأنهما مرض حاد أو مزمن، بل ولا لكونه غذاء، بل لإفادته الترطيب. وأمَّا تقليل الغذاء في الفالج واللقوة فذلك في أول حصولهما رجاءً منا أن يكون من الأمراض القريبة المنتهى، وأمَّا إذا طالت وتحققنا من إزمانها لم يكن علاجها إلا بأغلظ أغذية المرضى، وإن كان قد يكون لطيفًا بحسب الأصحاء.

والإشكال الثاني: إنَّ العمل على خلاف ما ذكرتموه، فإنَّ الأطباء يمنعون في أوائل الحُمِّيَّات ثم يستعملونه في التزيُّد وفي [26a] المنتهى، بل ربما استعملوا في التزيُّد ماء الشعير وفي المنتهى أمراق الفراريج.

والجواب: إنه لا يناقض ما يستعمله الأطباء لما قلناه، لأنَّ ما قلناه هو بحسب طبيعة المرض، وأمَّا استعمال الأطباء، ما ذكرتموه إن سلَّمنا صدقه فليس كذلك، بل إمَّا لنفرة المريض عن الغذاء في وقت الابتداء أو ليقدم تخمر وامتلاءات، فهم يرجون ترك الغذاء في الابتداء عطف الطبيعة على تلك المادة لتنضجها وتأخذ منها الغذاء، أو لأنَّ المرض دموي أو بلغمي

---

22 إن ما] corr.: انما .

فيرجون بترك الغذاء الاغتذاء من مادة المرض أو لأشياء أُخر توجبها المباشرة.

قال أبقراط: ينبغي أن تزن أيضًا قوة المريض فتعلم إن كانت تثبت إلى وقت منتهى المرض، وتنظر إلى أي الأمرين كائن: أقوة المريض تخور قبل منتهى المرض ولا يبقى على ذلك الغذاء؟ أم المرض يخور قبل وتسكن عاديته؟ والذين يأتي منتهى مرضهم بدءًا فينبغي أن يُدبَّروا بالتدبير اللطيف بدءًا، والذين يتأخر منتهى مرضهم [26b] فينبغي أن تجعل تدبيرهم في ابتداء مرضهم أغلظ، ثم ينقص قليلاً قليلاً كلما قرب منتهى المرض، وفي وقت منتهاه بمقدار ما تبقى قوة المريض عليه، وينبغي أن يمنع من الغذاء في وقت منتهى المرض فإنّ الزيادة فيه مضرة.

الشرح: إنَّ جالينوس جوَّز أن يُذكر هذا في فصلين، وأن يُذكر مع ما قبله فصلًا واحدًا، وأن يُذكر ما قبله فصلًا واحدًا وهذا فصلًا واحدًا، ونحن فقد اخترنا هذا الأخير، ونقول: الأصل الذي يعتمد عليه الأطباء في تقدير الغذاء هو باعتبار قانونين: القانون الأول هو باعتبار حال المرض، أمزمنٌ هو أو حاد، وقد فرغنا من ذلك. والقانون الثاني هو باعتبار القوة، وهو الذي نذكره الآن، وهذا وجه ذكر هذا بعد ما قبله. وقد كنا بينا أنَّ الغذاء كما يزيد القوة يزيد في المرض، فينبغي أن لا يستعمل منه إلا مقدار ما يحفظ القوة، فينبغي أن يكون الطبيب عارفًا بالمقدار الذي يمكِّن بقاء القوة منذ أول [27a] المرض ليكون تدبيره مبنيًا على ذلك، فينظر أي غذاء تبقى عليه القوة إلى أن يخور المرض، وأي غذاء تخور القوة باستعماله ولا يبقى لها إلى وقت منتهى المرض من القوة ما تدفع به المرض. ويعرف ذلك بوجوه منها النبض، ومنها السِّحنة في سرعة انخراطها وبطؤه، ومنها كون المرض طويلاً أو قصيرًا؛ فإنَّ الذين يأتي منتهى مرضهم بدءًا أي في الأيام الأول الظاهر بقاء قوتهم في هذه المدة القصيرة وإن لطَّفوا التدبير جدًا، والذين يتأخر

منتهى مرضهم فينبغي أن تجعل تدبيرهم في ابتداء مرضهم أغلظ ثم يُنقص من غلظه قليلًا قليلًا كلما قرب منتهى مرضهم وفي وقت منتهاه، لما بيَّنَّا أنَّ المنتهى إذا قرب كانت الحاجة إلى تغذية أقل، وكلما كان المرض أقرب إلى المبتدأ كانت الحاجة إلى التغذية أكثر. ثم إنه لم يطلق ذلك بل جعله مقدَّرًا بمقدار احتمال ما تبقى قوة المريض عليه.

ومعنى قوله: "أنها تبقى" أي أنها تبقى وافية، ولا يريد بقاءها على ما هى عليه في أول [27b] المرض، فإنَّ ذلك ليس بمطلوب في المرضى ولا يمكن أيضًا لأنَّ الغذاء الذي يحفظ قوتهم على ما هى عليه يزيد في مرضهم زيادة بيِّنة.

بقى هاهنا إشكالات: أحدهما: إنَّ العادة جرت بأنَّ التدبير الذي يقال له أنه لطيف بقول مطلق يكون أغلظ كثيرًا من الذي يقال له أنه لطيف جدًا، فضلًا عن الذي يقال إنه لطيف في الغاية، فضلًا عن الذي هو لطيف في الغاية القصوى. ثم إنه قال فيما تقدَّم : "وإذا كان المرض حادًا جدًا فإنَّ الأوجاع التي في الغاية القصوى تأتي فيه بدءًا، ويجب ضرورة أن يستعمل فيه التدبير الذي هو في الغاية القصوى من اللطافة" فالعجيب كيف يكون المرض الذي تظهر مبادئ المنتهى فيه بدءًا يكون تدبيره بالذي هو في الغاية القصوى من اللطافة، والمرض الذي يأتي فيه المنتهى نفسه بدءًا يدبروا بالتدبير اللطيف.

وجوابه: إنَّا قد بينا هناك أنَّ مراده بقوله: "ويجب ضرورة" أن يستعمل فيه التدبير الذي هو في الغاية القصوى من [28a] اللطافة أي في ذلك الوقت وهو حين ظهور علامات المنتهى، وأما هنا فإنه قال: "ينبغي أن يدبروا بالتدبير اللطيف بدءًا" ومراده هاهنا بقوله: "بدءًا" أي في أول ظهور المرض، وحينئذ لا يرد الإشكال على أن اللطيف يعم ما هو لطيف جدًا وما هو لطيف في الغاية القصوى.

الإشكال الثاني: إنه قد تقدم تقدير الغذاء بحسب مرتبة المرض، وهو الآن إنما يتكلم في تقديره بحسب القوة، فكيف انتقل عن ذلك قائلًا بأن الذين يأتي منتهى مرضهم بدءًا فينبغي أن يدبروا بالتدبير اللطيف بدءًا، والذين يتأخر منتهى مرضهم فكذا وكذا.

قلنا: ليس مراده هاهنا تقدير الغذاء بحسب مرتبة المرض، بل بحسب القوة، ثم اعتبر تقدير القوة بمرتبة المرض.

الإشكال الثالث: إنَّ قوله: "وينبغي أن يمنع من الغذاء في وقت منتهى المرض فإنَّ الزيادة فيه مضرة" لا يستقيم؛ لأنَّ كون الزيادة مضرة لا يوجب المنع من الغذاء أصلًا.

الجواب: إنَّ الضمير في قوله: "فإنَّ الزيادة فيه" يجوز أن يكون عائدًا إلى المرض، ويكون تقدير الكلام: "فإنَّ الزيادة في المرض [28b] مضرة" فإن قيل: فهذا لا يختص بوقت المنتهى فكان ينبغي أن يمنع الغذاء في المرض جملة. قلنا: هو في المنتهى أضر لأنه يكون كالنجدة للعدوِّ من غير زيادة في القوة لعد تصرف الطبيعة فيه كما ينبغي بسبب اشتغالها عنه بالمرض. ويجوز أن يكون الضمير عائدًا إلى الغذاء الزائد على ما يجب، كأنه يقول: وينبغي أن تمنع من الغذاء الزائد على ما ينبغي في وقت منتهى المرض فإنَّ الزيادة فيه مضرة. فإن قيل: وهذا لا يختص أيضًا بوقت المنتهى فإنَّ الزيادة على ما يجب دائمًا مضرة. قلنا: ليس كذلك، فإنه قد يجب الزيادة على المقدار الواجب إذا كانت الشهوة مفرطة كما قلناه في فصل "في التدبير اللطيف قد تخطئ المرضى على أنفسهم" فإنَّ تلك الزيادة وإن كانت قد تجب، لكنها لا يجوز استعمالها في هذا الوقت.

الإشكال الرابع: إنه قال فيما مضى: وإذا بلغ المرض منتهاه فعند ذلك يجب ضرورة أن يستعمل فيه التدبير الذي هو في الغاية القصوى من اللطافة، وذلك كما بينتم [29a] بمثل ماء الشعير الرقيق والجلاب وغير ذلك،

وهاهنا قد أوجب منع الغذاء بالكلية إذ قال: "وينبغي أن يمنع من الغذاء في وقت منتهى المرض" فكيف الجمع بين القولين.

قلنا: أمَّا أولًا: فإن كان الضمير في قوله: "فإنَّ الزيادة فيه مضرة" عائدًا إلى الغذاء الزائد على ما يجب لم يرد الإشكال؛ لأنه يكون هناك أمر بالغذاء الذي في الغاية القصوى من اللطافة، وهاهنا منع من الغذاء الزائد على المقدار الواجب ولا منافاة بينهما. وأمَّا ثانيًا: فإنَّ هذا الكلام هو بحسب ما تقتضيه القوة وفيما مضى كان الكلام فيما يوجبه المرض، ولا منافاة بين أن يكون مقتضى القوة أن لا غذاء في المنتهى ومقتضى المرض أن يكون فيه غذاء ولكن في الغاية القصوى من اللطافة، على أنَّ من الناس من التدبير الذي في الغاية هو عنده عدم الغذاء البتة، فلا يكون بين القولين خلاف.

قال أبقراط: وإذا كان للحمى أدوار، فامنع من الغذاء أيضًا في أوقات نوائبها. [29b]

الشرح: الغذاء كما يختلف حكمه في القلة والكثرة واللطافة والغلظ بحسب القوة وبحسب الأمراض، كذلك يختلف باختلاف أحوال الأمراض وهي النوائب التي تكون فيها. ونعني بالدور مجموع زمان الأخذ والراحة، وبالنوبة زمان الأخذ.

ونقول: كل مرض فإما أن يكون له نوائب أو لا يكون. فالذي لا نوائب له لا يختلف الغذاء بحسب نوبته إذ لا نوبة له، والذي له نوائب فإما أن يمتنع أخذ الغذاء فيها حينًا وذلك كالصرع، وإما أن لا يمتنع حينًا كالحميات. والحميات منها ما لا نوبة لها فلا يكون لها أدوار كالدق والمطبقة، ومنها ما لها نوائب فيكون لها أدوار. وإذا كان للحمى أدوار فينبغي أن يمنع من الغذاء في وقت النوبة لوجوه: أحدها: أنَّ الحرارة تشتد لاجتماع حرارة الحمى مع حرارة طبخ الغذاء. وثانيها: أنَّ الطبيعة تتوجه

إلى الغذاء وإلى المرض فيكون فعلها في كل واحد منهما أقل مما لو انفرد فيجب أن [30a] ينقص فعلها في مادة المرض فتطول النوبة وتصعب، ويجب أن يفسد الغذاء لقصور فعل الطبيعة فيه فتزيد مادة المرض ولا يحصل به تقوية يعتد بها. وثالثها: أنَّ الغذاء في ذلك الوقت مغلظ زائد في المادة فيجب أن تطول النوبة. واعلم أنَّ وقت النوبة أولى بمنع الغذاء فيه، فإن كانت الحمى لا تفارق ولها فترات جُعل الغذاء وقت الفترة، وإن كانت لا فترات لها جُعل في الوقت الأبرد من النهار واحتمل ما يوجبه الضرر المذكور إذ لا مندوحة عن التغذية. ولا كذلك زمن النوبة، فإنه يمكن التأخير إلى أن تفارق، وهذا يكون إذا احتملت القوة التأخير وإلا وجب الغذاء ولو وقت البحران.

فإن قيل: ما الفائدة فيقوله: "وإذا كان للحمى أدوار فامنع من الغذاء في وقت نوائبها" وكان يمكنه أن يقول: وإذا كان للحمى نوبة فامنع فيها الغذاء. قلنا: لأنه قد يكون للحمى نوائب ولا يكون لها أدوار، وذلك بأن تكون حميات ويكون [30b] حدوث النائبة عند فراق الأولى ولا يكون لها راحة، ولا يكون لها راحة فلا يكون لها دور، وفي مثل هذه يجب استعمال الغذاء في وقت النوبة.

قال أبقراط: إنه يدل على نوائب المرض ونظامه ومرتبته الأمراض أنفسها، وأوقات السنة، وتزيُّد الأدوار بعضها على بعض، نائبة كانت في كل يومٍ أو يومًا ويومًا لا أو في أكثر من ذلك من الزمان، والأشياء أيضًا التي تظهر من بعد. مثال ذلك ما يظهر في أصحاب ذات الجنب، فإنه إن ظهر النفث فيهم بدءًا منذ أول المرض كان المرض قصيرًا، وإن تأخر ظهوره كان المرض طويلًا. والبول والبراز والعرَق إذا ظهرت بعدُ، فقد تدلنا على جودة بحران المرض ورداءته، وطول المرض وقصره.

الشرح: أمَّا وجه تعلق هذا الفصل بالفصول المتقدمة فظاهر، وذلك لأنَّ الغذاء يختلف تقديره في القلة والكثرة والغلظ بحسب اختلاف كون المرض مزمنًا، أو قليل الحدة، أو حادًا مطلقًا، أو حادًا جدًا، [31a] أو في الغاية؛ وذلك هو مرتبة المرض. وكذلك بحسب نوائبه، فإنه يمنع أويقلل يوم النوبة ويكثر يوم الراحة. وكذلك بحسب نظامه، ويفسر جالينوس النظام بكون المرض حادًا جدًا، أو في الغاية، أو بقول مطلق. ويجوز تفسيره بغير ذلك وهو كون أدوار المرض وبحارينه وغير ذلك في الأوقات التي تقتضيها طبائع الأمراض في العادة، وذلك لأن المرض إذا كان منتظمًا كنا عالمين بوقت الراحة وبمقدار طولها وقصرها وطول النوبة وقصرها، فعندما يتوقع قرب الراحة يمنع الغذاء، وعندما يتوقع بُعد النوبة يكثر الغذاء. وإذا توقعنا قرب مجيء النوبة منعنا الغذاء أو قللناه فوجب ضرورة أن نعرف العلامات الدالة على كل واحد من ذلك، ليمكن إذا عرفناه أن نعمل بمقتضاه؛ وقد مضى الكلام في كل واحد من ذلك وتقدير الغذاء بحسبه إلا النظام، والسبب في تركه ظهور تقدير الغذاء بحسبه لمن عرف القوانين [31b] المذكورة. وأقسام العلامات الدالة على ذلك أربعة؛ لأنَّ تلك العلامات إما أن تكون هي الأمراض أنفسها، أو لا تكون. والثاني إما أن لا تكون مختصة بالأمراض كأوقات السنة وفي حكمها السن والبلد والعادة وغيرها، أو تكون مختصة إما بالأحوال الجزئية للأمراض كتزيُّد الأدوار، أو تكون مختصة بالأحوال الكلية للأمراض كالعلامات الدالة على البحران وعلى النضج، وتسمى هذه الأشياء التي تظهر من بعد؛ لأنَّ حدوث ذلك في أول المرض محال، لأنَّ النضج يتبع استيلاء الطبيعة على المادة، ولو كانت الطبيعة مستولية في أول المرض لم يحدث.

فلنفصِّل الكلام في واحد واحد من هذه الأربعة، ونبين دلالته على كل واحد من الأشياء الثلاثة، وهي نوائب المرض، ونظامه، ومرتبته:

الصنف الأول: وهو الأمراض أنفسها، ويدل على نوائب المرض ونظامه ومرتبته، لأنَّ المرض إذا كان حمَّى غِب [32a] خالصة دل على أنه ينوب يومًا ويومًا لا، وأنه يكون منتظمًا، وأنه أطول ما يكون ينقضي في سبعة أدوار. وكذلك فاعرف الحال في الربع وفي أمراض أخرى.

الصنف الثاني: الأشياء التي لا تختص بالأمراض بل توجد معها ومع الصحة، وهذه الأمراض كالأعراض العامة، وذلك كأوقات السنة. ويدل على نوائب المرض ونظامه ومرتبته، لأنَّ الزمان إذا كان صيفًا كانت نوائب الأمراض ذوات النوائب غِبًّا؛ لأنها تكون في الأكثر صفراوية، وكانت الأمراض قصيرة لأن الجزء الهوائي إن وجد القوة قوية أعانها على تحليل مادة المرض، وإن وجدها ضعيفة أعان المرض على إسقاطها بالتحليل. وكذلك إذا كانت أوقات السنة لازمة لنظامها، كانت الأمراض منتظمة، وإلا كانت غير منتظمة.

الصنف الثالث: الأشياء المختصة بالأحوال الجزئية للأمراض، وذلك كتزيُّد الأدوار بعضها على بعض، ودلالة ذلك [32b] على النظام ظاهر. وأما على المرتبة، فإنَّ المرض الذي يتزيَّد أدواره سريعًا يكون قصيرًا، لأن سرعة اشتداد المرض تدل على حدته، والذي يتأخر فيه تزيُّد الأدوار يدل على بلادة حركته وطوله. واعلم أنه يريد هنا بالأدوار النوائب، لأنَّ الذي يزيد أو ينقص هو النوبة، ويلزم ذلك زيادة الراحة وقصرها. ولكن مجموع النوبة والراحة الذي جرت العادة بتسميته بالدور لا يزيد ولا ينقص بل أيّ جزأيه زاد نقص الآخر. وأما دلالة ذلك على على النوائب فمحال لأنَّ معرفة ذلك يتوقف على معرفة النوايب، فلو عرَفنا النوائب منه لزم الدور؛ قوله: "نائبة كانت كل يوم" يدل على ما قلنا، أنه يريد بالأدوار النوائب، لأنَّ الأدوار لا تقال أنها تنوب، فثبت أنه أراد النوائب. والنوبة إما أن تكون كل يوم، وذلك إذا كانت الحمى بلغمية خارجة العروق، وسمَّاها نائبة، أو يومًا ويومًا لا

وتسمى الغب الدائرة وذلك إذا كانت الحمى صفراوية، أو في أكثر [33a] من ذلك من الزمان كالربع والخمس والسدس وغير ذلك.

الصنف الرابع: الأشياء التي تظهر من بعد، وذلك كعلامات النضج؛ وذلك إما أن يدل على نضج مادة خاصة كالنفث الذي يظهر في أصحاب ذات الجنب، فإنه إن ظهر فيهم بدءًا أي في الأيام الأُول كان المرض قصيرًا، لأن ظهوره يكون لنضج ما، والنضج إنما يكون عن استيلاء الطبيعة على المادة، وذلك يدل على سرعة إخراجها. وإن تأخر ظهوره كان المرض طويلًا، لأنَّ تأخر ظهوره دليل على تأخر الطبيعة في الانضاج فوجب أن يتأخر في الدفع. وأقول: إنه إذا طهر النفث في أول يوم، فليتوقع كمال النضج في الرابع والبحران في السابع. وإن ابتدأ ظهوره في الثالث أو في الرابع أو لم ينضج في الرابع، نضج في السابع، وبحرن في الحادي عشر أو الرابع عشر بحسب قُرب النفث والنضج وبُعدهما. وإن تأخر النفث عن ذلك، فربما تأخر [33b] البحران إلى السابع عشر، بل إلى العشرين والرابع والعشرين، بل قد يتأخر إلى الرابع والثلاثين إذا تأخر النفث عن السابع. وهذا بيان دلالة هذا على المرتبة. وأمَّا دلالته على النوبة فلأنَّ النفث في ذات الجنب في الغالب يكون صفراويًا، فيكون اشتداد الحمى غبًا، والاشتداد يقوم مقام النوبة. وأمَّا دلالته على النظام، فلأنَّ النفث إن كان نضيجًا وفعل الطبيعة فيه متشابهًا والمادة مفردة كان المرض منتظمًا، وإلا فقد يكون غير منتظم.

وإنما اقتصر أبقراط على بيان دلالته على المرتبة، لأنَّ دلالته عليها دائمًا وظاهرًا، ولا كذلك دلالته على الآخرين. وأما إن كان يدل على نضج مادة غير مختصة بعضو، فخروج ذلك إما أن يكون من منافذ محسوسة أو غير محسوسة. والأول إما أن يكون دائمًا سيَّالًا وهو كالبول، أو قد يكون متماسكًا وهو كالبراز. والثاني كالعَرَق، وهذه ليست بأنفسها من الأشياء التي تظهر من بعد، بل ولا من [34a] الأشياء الخاصة بالمرض، بل الذي

يظهر من بعد ما يظهر فيها من علامات النضج؛ وهذا معنى قوله: "والبول والبراز والعَرق إذا ظهرت بعد" أي إذا ظهر فيها علامات النضج بعد، وهذه العلامات الدالة فيها على النضج لا تدل على النوبة ولا على النظام، لأنَّ ذلك قد يكون مع النظام ومع مقابله وفيما له نوبة وفيما لا نوبة له، لكنه يدلعلى مرتبة المرض. فإذا ظهر النضج في هذه سريعًا كان المرض قصيرًا، وإن ظهر بطيئًا كان طويلًا بما قلناه. لكن دلالة ذلك ليس دائمًا، فإنه إذا كان المرض من مادة غير المادة التي تخرج من أحد هذه الطرق، لم يدل النضج في هذه على نضج مادة المرض، فلم يدل سرعة ظهوره على قصر المرض ولا بطء ظهوره على طول المرض، وذلك كذات الجنب فإنه قد يكون البول في أولها نضيجًا ولا يدل على قصرها؛ ولهذا قال أبقراط: "فقد تدلنا". وأما قوله على جودة البحران ورداءته فقد وقع [34b] دخيلًا، لأنه إنما ذكر في هذا الفصل ما يستدل به على الأشياء الثلاثة التي هى النوبة، والنظام، والمرتبة. وأما بيان أنَّ ذلك قد يدل على جودة البحران ورداءته وليس دائمًا، فهو ظاهر مما قلناه.

قال أبقراط: المشايخ أحمل الناس للصوم، ومِن بعدهم الكهول، والفتيان أقل احتمالًا له، وأقل الناس احتمالًا للصوم الصبيان، ومن كان من الصبيان أقوى شهوة فهو أقل احتمالًا له.

الشرح: هذا الفصل مع فصول بعده يجوز أن يكون الغرض منها بيان مقادير أغذية الأصحاء، كما كان الغرض بما قبلها بيان مقادير أغذية المرضى، ويجوز أن يكون الغرض منها تتمة الكلام في تقدير أغذية المرضى؛ وذلك لأنَّ الأسنان تختلف باختلافها مقادير الأغذية فينبغي أن يُراعى أمرها في تقدير أغذية المرضى. والصوم قد يراد به الإمساك عن الطعام مدة طويلة، وقد يراد به الاكتفاء بالأغذية اليسيرة، وعلى [35a] هذا المعنى يصح قوله: "المشايخ أحمل الناس للصوم" وأما على المعنى الأول فلا يصح، إلا أن يريد بالمشايخ الذين في أول سن الشيخوخة، فإنَّ المتناهين

في الشيخوخة لا يحتملون تأخير الغذاء البتة، لكنهم يحتملون تقليله. ومعنى قوله: "أحمل الناس" أي أقلهم تضررًا به وأقلهم جوعًا.

ونقول: إنَّ الأسنان أربعة لأنَّ البدن إما أن يكون متزايدًا أو متناقصًا أو لا واحدًا منها. والأول هو سن النمو، ويسمى سن الحداثة. والثاني إما أن يكون النقصان ظاهرًا ومع ضعف القوة، وهو سن الشيوخ، أو لا يكون كذلك وهو سن الكهول. والثالث وهو سن الشبان. وسنبين مدة كل واحد من الأسنان ونستقصي الكلام فيها في المقالة الثالثة. ولما بين اختلاف الأسنان في احتمالها للصوم بيَّن أنَّ أشخاص السن الواحد قد يختلف في ذلك بسبب اختلاف طباعهم، ومثَّل على ذلك بالصبيان لأنَّ اختلاف ذلك فيهم أكثر فقال: "وما كان من الصبيان أقوى شهوة فهو أقل احتمالًا له" لأنَّ قوة الشهوة [35b] تدل على قوة الهضم الدالة على قوة الحرارة، لأنَّ الكلام في الشهوة الصحيحة الصادقة.

قال أبقراط: ما كان من الأبدان في النشوء فالحار الغريزي فيهم على غاية ما يكون من الكثرة ويحتاج من الوقود إلى أكثر مما يحتاج إليه سائر الأبدان، فإذا لم يتناول ما يحتاج إليه من الغذاء ذبل بدنه ونقص. وأما في المشايخ فالحار الغريزي فيهم قليل، ومن قِبلِ هذا ليس يحتاجون من الوقود إلا إلى اليسير لأن حرارتهم تُطفأ[23] من الكثير[24]، ومِن قِبل ذلك أيضًا ليس تكون الحمى في المشايخ حادة كما تكون في الأبدان التي في النشوء، وذلك لأنَّ أبدانهم باردة.

---

23 تطفأ .] corr.: تطفى .

24 الكثير .] corr.: الكير .

الشرح: هذا الفصل كالتتمة للفصل المتقدم، ولو زيد في آخر المتقدم لفظة "لأنَّ" فقيل بعد قوله: "فهو أقل احتمالًا": "لأنَّ ما كان من الأبدان في النشوء" فكذا وكذا، حتى يصير المجموع فصلًا واحدًا لحَسُنَ ذلك.

ونقول: الفرق بين الحار وبين الحرارة أنَّ [36a] الحرارة هى الكيفية نفسها، والحار هو الجسم القائم به تلك الكيفية، وقد يتجوَّز فيطلق كل واحد منهما على الآخر فيقال: "حار" ويعني به الحرارة، كما يقال:"حرارة" ويعني به الحار، وهذا كما يقال: رجل عدل، وخُلق رديء. وقد غلط بعض المتقدمين فأخذ في مناقضة أبقراط مثبتًا أنَّ الحرارة الغريزية في الشباب أقوى، وذلك ليس بمناقض؛ فإنه لا امتناع في أن يكون الجسم القائم به الحرارة الغريزية في الأحداث أكثر، وتكون الحرارة الغريزية في أبدان الشبان أشد وأقوى؛ وسنزيد هذا هذا بيانًا ونذكر الاختلاف فيه بعد أن نبين حقيقة الحرارة الغريزية فنقول: الحرارة جنس تحته اربعة أنواع: أحدها: الحرارة المحسوسة في جرم النار. وثانيها: الحرارة المستفادة من تأثير الكواكب، كالحرارة المستفادة عن مسامتة الشمس الرأس أو قرب مسامتتها. وثالثها: الحرارة التي توجبها الحركة. ورابعها: الحرارة الموجودة في أبدان الحيوانات التي هى [36b] آلة الطبيعة في الهضم والجذب والتحليل وغير ذلك ، وهذه هى المسماة بالحرارة الغريزية، وقد اختلف الناس فيها فقال بعضهم: هى مزاج الروح، وقيل: هى مزاج البدن كله، وهما فاسدان؛ وذلك لأنَّ الحرارة الغريزية كلما ازدادت[25] شدة ازدادت القوة قوة وازدادت الأفعال الطبيعية، وليس كذلك مزاج الروح أو البدن فإنه مهما خرج عن الاعتدال أورث لا محالة وهَنًا في القوة وتغيُّرًا في أفعال الطبيعة. وقال بعضهم هى الحرارة النارية العنصرية، وهو باطل لأنَّ آثار الحرارة الغريزية مباينة لآثار الحرارة النارية، وتباين اللوازم يدل على تباين الملزومات.

---

[25] ازدادت] corr.: ازادت .

والذي نراه أنَّ هذه الحرارة مباينة بحقيقتها لسائر أقسام الحرارة المذكورة وأنها تفاض على أبدان الحيوانات كما تفاض عليها النَّفْس أو قواها. وأما تحقيق الكلام في ذلك وبسطه فمما لا يليق بالكتب الطبية. وهذه الحرارة هى آلة الطبيعة في آثارها، ولاشك أنَّ الآلة كلما كانت [37a] أكمل وأقوى كانت الأفعال الصادرة بها أقوى، فيلزم أن تكون هذه الحرارة كلما ازدادت قوة ازدادت الأفعال الطبيعية جودة وليس كما يقال أنَّ هذه ما دامت على اعتدالها كانت غريزية فإن أفرطت كانت غريبة، فإنَّ الحرارة الغريزية هى ما تحدث عن الحركة او الأدوية أو العفونة أو غير ذلك، وتلك مخالفة بالحقيقة للحرارة الغريزية فلا يمكن أن تنتقل إليها وإن أفرطت لأنَّ الإفراط لايوجب انتقالًا في الحقيقة إلا بأن يتكون شيء آخر، كما إذا أفرط الهواء في الحرارة فإنه ينتقل نارًا ولكن ذلك كون وفساد ولا يمكن أن يحصل هذا في الحرارة الغريزية مادامت الحياة موجودة. وقد اختلف الأقدمون في حرارتي الأحداث والشبان فقال بعضهم: إنَّ حرارة الأحداث أقوى، واستدل على ذلك بوجهين: أحدهما: إن الأفعال الطبيعية فيهم أقوى وأكثر، وكل من[26] كان كذلك فالحرارة فيه أقوى. أمَّا أنَّ الأفعال الطبيعية فيهم أقوى؛ فلأنَّ شهوتهم أقوى وهضمهم أكثر وأدوم، فإنهم يهضمون لبدل المتحلل وللنمو. وأمَّا أنَّ الأفعال [37b] الطبيعية فيهم أكثر فلأنهم يزيدون على غيرهم بالنمو. وأمَّا أنَّ كل من كان كذلك فحرارته أقوى؛ فلأنَّ قوة الأفعال وكثرتها إذا كان الفاعل واحدًا دليل على قوة الآلة، والآلة[27] الطبيعية في هذه الأفعال هى الحرارة الغريزية.

فإن قيل: الاعتراض عليه من وجوه: أحدها: إنَّ قوة الشهوة تدل على برد المزاج، وكذلك مَن مزاج معدته بارد تكون شهوته أقوى من هضمه، ومَن مزاج معدته حار يكون بالعكس. وأيضًا فإنَّ أكثر حدوث الشهوة الكلبية عن

26] corr.: وكلمن . وكل من .

27] corr.: وآلة . والآلة .

برد. وثانيها: إنَّ النمو في الأحداث إنما هو لرطوبة أمزجتهم فيكون تمددها سهلًا فيكفي في ذلك اليسير من الحرارة، ولا كذلك غيرهم، أو لأنَّ الأحداث لم يستكملوا بعد فهم يتمنون[28] الكمال وقد حصل الكمال لغيرهم فاشتغلوا عن النمو. وثالثها: إنَّ قولهم إنَّ كل من كانت الأفعال فيه أقوى وأكثر فحرارته أقوى باطل؛ فإنَّ النوم من الأفعال الطبيعية، وكلما كان أقوى وأكثر دل على أنَّ الحرارة أقل وأضعف، وكلما كان أضعف [38a] وأقل كان بالعكس.

الجواب: أمَّا الأول فإنَّ كلامنا في الشهوة الصحية الصادقة، وهى لا تكون إلا مع قوة الهضم وجودة الاستمراء، وذلك يدل على قوة الحرارة. وأما الثاني فإنَّ النوم ليس طبيعيًا مطلقًا بل بشرط وسبب، وهو تعب القوى البدنية من حركات اليقظة وقصور الهضم لاشتعال القوى بآثار اليقظة، وكلامنا في الأفعال الطبيعية مطلقًا، والنوم إنما يقال له ضروري، فإن قيل له طبيعي فهو على سبيل الاشتراك.

والوجه الثاني: إنَّ الأحداث أقرب إلى التلون، وأقرب عهدًا بالمني والدم، والحرارة الموجودة فيهم لم يتحلل منه كما تحلل من أبدان الذين بعد عهدهم بالتكون، وكل من هو كذلك فحرارته أقوى. والحق أنه لا يلزم ان يكون أقوى، إذ من الجائز أن تكون الرطوبات الكثيرة تغمرها فلا تظهر آثارها، فإذا كمل النمو ونقصت الرطوبة أخذت وقويت إلى أن انفرط[29] الجفاف فتضعف لوجه آخر وهو نقصان المدد.

وقال [38b] بعضهم: إنَّ حرارة الشبان أقوى لوجهين: أحدهما: إنَّ آثار الحرارة فيهم أقوى وأظهر، وكل من كان كذلك فحرارته أقوى. أمَّا بيان أنَّ آثار الحرارة فيهم أقوى وأظهر فلأنَّ الهضم من فعل الحرارة وهو فيهم

---

[28] يتمنون] corr.: ينمون .

[29] انفرط] corr.: انفراظ .

أقوى، والحركات من آثار الحرارة وهي فيهم أقوى. أمّاَ أن هضم الشباب أقوى؛ فلأنَّ دمهم أكثر وأمتن، ولذلك يصيبهم الرعاف أكثر وأشد ويحتاجون إلى فصد أكثر واستمراءهم أتم وفساد الأغذية فيهمأقل وهضمهم الأشياء الصلبة أكثر وأسهل. وأمَّا أن حركاتهم أقوى فظاهر. وأمَّا بيان أنَّ كل مَن كان كذلك فحرارته أقوى فتعين ما قلتموه.

والوجه الثاني: إنَّ الشباب مزاجهم أميل إلى الصفراء، والأحداث إلى البلغم؛ ولذلك أكثر قيء الشباب صفراوي وأكثر قيء الأحداث بلغمي. وأكثر أمراض الشباب صفراوية، وأكثر أمراض الأحداث يغلب عليها البلغم ، فظاهر أنَّ ذلك يدل أنَّ الحرارة في الشبان أقوى.

واعلم أنَّ الحق هو رأي جالينوس وهو أنَّ الحار [39a] الغريزي في الأحداث أكثر والحرارة في الشباب أحدّ وأقوى، قال: والحرارة فيها متساوية، لكنها في الأحداث فاشية في جوهر رطب كثير فيكون أكثر وألين، وفي الشباب فاشية في جوهر يابس قليل فيكون أحدّ وأقوى وأظهر، وشبَّه ذلك بحرارة الحجر الصغير والماء الكثير إذا عرض لشمس حارة فإنَّ الحار المائي يكون أكثر وألين والحار الحجري يكون أحدّ وأقل.

بقى هاهنا مسألة وهي أنه لـمَّا يقال: حرارة غريزية ورطوبة غريزية، ولا يقال: برودة غريزية ورطوبة غريزية ولا يبوسة غريزية . قلنا: لأنَّ الدافع بالذات في جميع الأفاعيل هى الحرارة، والرطوبة تقوم الحرارة بها ، وأما البرودة واليبوسة فمنافيتان للحياة، لا ينفعان إلا بالعَرَض لأن الأفعال حركات والحركة بالحرارة . وأما البرودة فمميتة مانعة من الحركة بالذات، لا يُنسب إليها من خدمة البدن وتدبيره ما ينسب إلى الحرارة. وإذ قد تبينت أن الحرارة في الأحداث والشبان متساوية في الأصل، فأقول: إنها [39b] بعد سن الشبان تنتقص لما بينا في أول الكتاب من وجوب الأسباب المحللة للرطوبة التي هي للحرارة الغريزية كالدهن للسراج ، وبينا أيضًا أن الغذاء لا يمكن أن يقاوم هذا التحلل لأن هذا التحليل يشتد لدوام المؤثر الواحد في

المتأثر الواحد كما بيناه ولا كذلك الحال في الغذاء الوارد، فوجب أن تنقص الحرارة والرطوبة الغريزية ويعين أيضًا على ضعف الحرارة كثرة ما يتولد من الرطوبات الغريبة التي نسبتها إلى الحرارة الغريزية نسبة الماء إلى السراج ؛ فلهذا كانت أبدان الشيوخ باردة يابسة في جوهرها ويدل على ذلك قشف جلودهم وصلابة أعضائهم وبُعد عهدهم بالمني والدم والروح البخاري، لكنها رطبة بالرطوبة الغريبة البالّة. وأما الأحداث فهم أرطب بالرطوبة الغريزية ، وكذلك ينمون وأعضاءهم ألين وعهدهم بالمني والدم والروح البخاري أقرب، فرطوبة الحدث كرطوبة غصنٍ غضٍّ نضير[30]، ورطوبة الشيخ كرطوبة خشب داوي نقيع. ولنرجع من هاهنا إلى تفسير ألفاظ الكتاب. [40a]

قوله: "ولذلك يحتاج من الوقود" سمى الغذاء بالوقود لأن الغذاء يمد الرطوبات الغريزية وبها تقوم الحرارة الغريزية، فهو كالدهن الممسك للدُّهَن الذي في الذِّبال القائم به الحرارة، وكالحطب القائم بدل ما يفنى من الحطب المشتعل في الأتون. وأمَّا أنهم يحتاجون من الوقود إلى أكثر مما يحتاج إليه غيرهم فلوجهين: أحدهما: إنهم يحتاجون إلى النمو، فيُحتاج أن يكون الوارد لأجل المتحلل وليفضل للنمو، ولا كذلك غيرهم. والوجه الثاني: إن أبدانهم رطبة والجسم الرطب أسهل تحللًا وتبخيرًا ، فيكون المنفصل من أبدانهم كثيرًا وأكثر من غيرهم، فيحتاجون إلى خلف أكثر من غيرهم؛ ولهذا قال: فإذا لم يتناول ما يحتاج إليه من الغذاء ذبل بدنه ونقص.

فإن قيل: لِما سمى الغذاء أولًا وقودًا ثم سماه بالغذاء ثانيًا؟ وهلا قال "الغذاء" فيهما أو "الوقود" فيهما؟

الجواب: إنه كان مراده إذًا بيان أن الحار الغريزي في [40b] الأحداث أكثر، وكون الحار أكثر لا يوجب لذاته كون الغذاء أكثر من حيث هو وقود

---

[30]] corr.: نظير . نضير .

فإن الحرارة القوية تفتقر إلى مادة تقوم بها كثيرة، والحرارة الضعيفة ينبغي أن تكون مادتها قليلة، فناسب إذًا أن تسميه وقودًا. وأما ثانيًا فمراده إثبات أن حاجتهم إلى خلف أكثر، وذلك لا يناسب كون الوقود يجب أن يكون أكثر بل كون الغذاء يجب أن يكون أكثر فسماه إذًا غذاء.

قوله: "في المشايخ لأن حرارتهم تُطفأ[31] من الكثير" قد شبَّه جالينوس ذلك بحال السراج إذا صُبَّ عليه دهن كثير. قوله: "ومن قِبَل ذلك أيضًا ليس تكون الحمى في المشايخ حادة كما تكون في الأبدان التي في النشوء وذلك لأن أبدانهم باردة" لقائل أن يقول: قد بينتم أنَّ الحرارة الغريزية مخالفة بالحقيقة للحرارة الغريبة، فلا امتناع إذًا أن تكون حرارة الحمى التي هي غريبة قوية جدًا ، مع أن الحرارة الغريزية ضعيفة وبالعكس [41a]. بل لو قيل: إنَّ الحرارة الغريبة ينبغي أن يكون استيلاؤها أكثر إذا كانت الحرارة الغريزية ضعيفة، لكان ذلك قولًا له معنى، كيف وإنكم بينتم أن آلة الطبيعة هي الحرارة الغريزية، وإذا كانت الآلة ضعيفة في دفع الطبيعة للحرارة الغريبة كان استيلاؤها أكثر. وعلى هذا لا يدل ضعف الحمى في المشايخ على قلة حارهم الغريزي.

الجواب: إنَّ ما قلتموه جائز، لكن هاهنا سبب آخر به يدل كون الحمى ضعيفة على قلة الحار الغريزي، وهو أن المادة إذا كانت أبطأ استعدادًا كان انفعالها أقل وأضعف، وإذا كانت مستعدة أكثر كان انفعالها أقوى وأكثر، فإنَّ المستعد للشيء يكفيه أضعف أسبابه. والحرارة الغريزية وإن كانت مباينة للغريبة لكنهما اشتركا في جنس الحرارة، فأيهما كان في جسم أكثر كان استعداده للتسخن أكثر؛ ولهذا فإن الجسم المتسخن بالشمس أو بالحركة يكون استعداده للتسخن [41b] بالنار أكثر،

---

31 تطفأ] corr.: تطفى .

مع أن ماهية الحرارة فيها[32] متخالفة. وبدن الشيخ الحار الغريزي فيه قليل وضعيف، فيكون استعداد بدنه للتسخن بأي حرارة كان أعسر. فإذا فرضنا حرارة واحدة حصلت للشباب، كان استعداد بدنه للتسخن عنها أكثر، فسخن بدنه سخونة مفرطة، ولو حصلت بعينها للشيخ كان استعداد بدنه للتسخن عنها أقل، فسخن بدنه أقل؛ ولذلك قال: "وذلك لأن أبدانهم باردة" أي أنها بعيدة عن الاستعداد للتسخن بالحرارة الغريبة.

قال أبقراط: الأجواف في الشتاء والربيع أسخن ما يكون بالطبع، والنوم فيهما أطول ما يكون، فينبغي أن يكون في هذين الوقتين أن يكون ما يُتناول من الأغذية أكثر؛ وذلك لأن الحار الغريزي في الأبدان في هذين الوقتين كثير، ولذلك يحتاج إلى غذاء كثير، والدليل على ذلك أمر الأسنان والصرِّيعين.

الشرح: [42a] قد مضى أن أوقات السنة تدل على مرتبة المرض ونظامه ونوبته ليقدر الغذاء بحسب ذلك، والآن نبين أن تقدير الغذاء يختلف بحسب أوقات السنة بنفسها، وناسب ذكر هذا بعد ذكر تقدير الغذاء بحسب الأسنان، لأن الأسنان إنما اختلف الغذاء بحسبها لأجل الاختلاف في قوة الحرارة الغريزية وضعفها وقلتها وكثرتها، وهذا يختلف أيضًا باختلاف الفصول، فإن في الشتاء تكون الحرارة الغريزية أكثر وأقوى، وفي الصيف بالضد. وربما ظن أن الأطباء يعنون بالفصول ما يعنيه المنجمون، وهو أن يكون الفصل عبارة عن انتقال الشمس في ربعٍ ربعٍ من فلك البروج، مبتدئة من النقطة الربيعية، وليس كذلك، بل الفصول عند الأطباء هي بحسب مايحس من الهواء، فالزمان الحار أي الذي يحوج إلى ترويح يعتد به هو الصيف، والزمان البارد الذي يحوج إلى إدفاء يعتد به هو الشتاء، [42b] والزمان المتوسط أي الذي لايحوج إلى إدفاء يعتد به ولا إلى ترويح يعتد به وفيه ابتداء نشوء الأشجار وظهور الأزهار هو الربيع، والزمان المتوسط في

32] corr.: فيما . فيها .

الحر والبرد أي الذي يحس منه بالحر كما يحس منه بالبرد وفيه اصفرار لون الورق وابتداء سقوطه هو الخريف. وقد اختلف العلماء في سبب التعاقب، وأعني بالتعاقب أن الجسم إذاسخن ظاهره برد باطنه وبالعكس. ومثال ذلك الأرض فإنها في الشتاء يسخن باطنها، ولهذا يسخن ماء البئر ويرى البخار يتصعد من فمه، وفي الصيف يبرد باطنها فيبرد ماء البئر ويقل ما يتصعد منه من البخار. فقال بعضهم: إنَّ ذلك غلط في الحس، لأنَّ أبداننا تبرد في الشتاء فيكون ماء البئر أسخن منها، وفي الصيف يسخن فيكون ماء البئر أبرد منه وهو بحاله لم يتغير. قالوا وهذا كالبول فإنه يحسبه في داخل الحمَّام باردًا وفي خارجه حارًا وهو بعينه واحد لم يتغير. وقال: [43a] آخرون وهو المشهور: إنَّ ذلك لأن البرد إذا أصاب الظاهر هربت منه الحرارة إلى الباطن لأجل المضادة، وكذلك إذا أصاب الحر الظاهر هرب البرد للمضادة.

وهذان القولان فاسدان، أمَّا الأول فمن وجهين: أحدهما: أنه لا يمتنع علينا أن ندفيء بشرتنا في الشتاء دفئًا يبلغ إلى سخونة هواءالصيف، ومع ذلك فإذا لمسنا ماء البئر وجدناه حارًا. والوجه الثاني: إنَّ البخار المتصعد من البئر لاشك أن المبخِّر له هو الحرارة وهو محسوس بالبصر؛ فيمتنع أن يقال أنه غلط في الحس. وأما القول الثاني ففساده أعظم؛ وذلك لأن الحرارة والبرودة من الأعراض، والأعراض يستحيل عليها الانتقال من موضوع إلى آخر، والحق أن سبب التعاقب هو أن كل جسم ففيه قوة مسخنة أوة مبردة لجميعه، فإذا أصاب ذلك الجسم كيفية مضادة لتلك الكيفية غصبت الأجزاء الظاهرة من ذلك الجسم عن فعل تلك القوة فيه فبقى [43b] تأثيرها في الأجزاء الباطنة فقط، والمنفعل إذا قل قوى تأثير المؤثر فيه، فإنه لا سواء إضاءة عن مصباح وإضاءة صحراء رحيبة عن ذلك المصباح. مثال ذلك أن يكون في الأرض قوة تبردها فإذا استولى الحر الخارجي على الأجزاء الظاهرة منها في الصيف بقى تأثير القوة المبردة

في الأجزاء الباطنة فقط فكان تبريدها[33] أقوى؛ وكذلك حال الأجواف فإنَّ الحار الغريزي المسخن لجميع البدن إذا غصب البرد الخارجي منه الأجزاء الظاهرة قوى تسخينه لباطنه، وأيضًا كان في الصيف تتحلل منه أجزاء كثيرة وفي الشتاء قل ما كان يتحلل منه فقوى تأثيره.

وقوله: "أسخن ما يكون بالطبع" وإن كان قد يجوز أن يسخن أيضًا سخونة خارجة عن الطبع، فإنه إذا حبس البرد الأبخرة الحارة وحقنها سخَّنت البدن، ولكن ذلك لا يوجب زيادة الحاجة إلى التغذية. وغرض أبقراط أن يبين أنه أسخن [44a] ما يكون سخونة توجب زيادة الحاجة إلى التغذية، وذلك إنما يكون عن السخونة التي بالطبع وهي التي تقدم ذكرها. وهذا الذي ذكرناه من سبب سخونة الأجواف في الشتاء ظاهرًا وأما سخونتها في الربيع فلأن الربيع لم ينتقل بعد هواه إلى الحرارة الموجبة لانتشار الحار الغريزي وانتشار فعل الحرارة الغريزية فيبقى على ما كان في الشتاء أو أقل منه قليلًا. واعلم أن الجوف في اللغة يطلق على كل تجويف، وفي اصطلاح الأطباء يقال لشيئين: أحدهما يقال له الجوف الأعلى، وهو موضع تدبير الغذاء كالمعدة والكبد. وثانيهما يقال له الجوف الأسفل، وهو موضع الأمعاء. ومراده هاهنا بالأجواف مواضع تدبير الغذاء.

قوله: "والنوم فيهما أطول" قد قيل: إنَّ سبب طول النوم فيهما أن الليل فيهما أطول وليس كذلك، فإنَّ ليل الربيع أقصر من ليل الخريف، بل لأجل الرطوبة الهوائية، ولأن الشتاء يكون المزاج فيه رطبًا، والربيع تسيل فيه الرطوبات ويكثر الدم وذلك موجب لزيادة النوم.

قوله: "فينبغي في هذين الوقتين أن يكون ما يتناول من الأغذية أكثر" معناه أنَّ الأجواف لما كانت في هذين الوقتين أسخن والنوم أطول كان الهضم والاستمراء أتم، فينبغي أن يكون استعمال الأغذية أكثر؛ وذلك لا

---

[33] تبريدها] corr.: تدبيرها .

لكونها وقودًا للحار الغريزي كما بين في الفصل المتقدم، بل لأنها أغذية وذلك لأن التغذية يلزمها التقوية فتكون التغذية مطلوبة وفي باقي الفصول قد لا يمكن الإكثار منها لمانع وهو الخوف[34] من أن لا يتم انهضامها، وأما في هذين الفصلين فينبغي الإكثار لأنا جازمين بقوة الهضم.

قوله: "وذلك لأن الحار الغريزي في الأبدان في هذين الوقتين كثير؛ ولذلك يحتاج إلى غذاء كثير" هذا كأنه جواب عن دجل مقدَّر، وهو أنه كأن قائلًا قال: إنه ينبغي أن يكون استعمال الأغذية في هذين الوقتين قليلًا لأن الغذاء إنما يحتاج [45a] إليه ليبدل على ما تحلل والتحلل في هذين الوقتين قليل، فينبغي أن يكون الغذاء في هذين الوقتين قليلًا، فأشار إلى مناقضة ذلك بقوله: "وذلك لأن الحار الغريزي في الأبدان في هذين الوقتين كثير" وإذا كان الحار الغريزي كثيرًا كان التحليل كثيرًا، وإذا كان التحليل كثيرًا وجب أن يكون الغذاء كثيرًا؛ ولهذا قد يُعتقد أن في هذا الفصل تكرارًا وليس كذلك، لأن المدعى في أولًا هو حرارة الأجواف وإشارته بزيادة الغذاء أولاً لعدم المانع منه إذ الهضم قوي، والمدعى ثانيًا أن الحار الغريزي في الأبدان جملتها حينئذ كثير.

قوله: "ولذلك يحتاج إلى غذاء أكثر" أي ولهذه العلة يحتاجون إلى أغذية أكثر، فكأنهقال: ينبغي أن تكون الأغذية في هذين الوقتين كثيرة لحاجة وأمان، أمَّا الحاجة فلوجود الحار الغريزي الكثير الذي يلزمه زيادة التحليل المحوج إلى زيادة الغذاء، وأما الأمان فلقوة الهضم. أقول: وهاهنا شيء آخر يوجب [45b] كون الغذاء كثيرًا وهو أن البرد الخارجي يوجب جمودًا في الدم، وذلك يوجب نقصان حجمه، وذلك يوجب زيادة الغذاء ليسد بدل ما نقص بالتكاثف وإن لم يمكن هناك تحليل البتة؛ وهذا كأنه أولى،

---

[34] الخوف] corr.: الجوف .

وذلك لأن التحليل الخفي لا يبلغ من كثرته أن يكون مقاربًا للتحليل المحسوس في الصيف من العرَق والوسخ وغيرهما.

قوله: "والدليل على ذلك أمر الأسنان والصرِّيعين" إنما استدل بالأسنان والصريعين لأنه لما لم يكن بينا أنَّ كون الحار الغريزي أكثر يحوج إلى كون الغذاء أكثر، استدل بأمر الأسنان والصريعين، وهذا ينتظم على هيئة التمثيل كقولنا: ثبت أن الأحداث يفتقرون إلى أغذية أكثر وإنما افتقروا إلى ذلك لأن الحار الغريزي في أبدانهم أكثر، لكن الحار الغريزي في الأبدان في هذين الوقتين أكثر فينبغي أن تكون الأغذية فيهما أكثر. وكذلك نقول في الصرِّيعين [46a] أي المصارعين بأن نجعلهم أصلًا وكثرة الحار الغريزي في أبدانهم علة لتكثير الأغذية فيهم، وأن الحار الغريزي في الأبدان في هذين الوقتين أكثر فينبغي أنيكون الغذاء أكثر. واعلم أن هذا الاستدلال ضعيف؛ وذلك لأن الموجب لزيادة الغذاء في الأحداث يتوقع كون حارهم الغريزي كثيرًا أنَّ التحليل من أبدانهم لرطوبتهم كثير ولحاجتهم إلى النمو، وهذا المجموع منتف هنا فلا يلزم من ذلك زيادة الغذاء هنا. وأما القياس على أبدان الصريعين فله غرض أن يفرق بينهما بأن الصريعين كثرة حركة أبدانهم الحركة القوية جدًا توجب زيادة تحليل محوج إلى زيادة في التغذية، وهذا المعنى معدوم هاهنا فلا يلزم من ذلك كثرة الغذاء في هذين الوقتين.

واعلم أن على هذا الفصل إشكالات: أحدها: إنه لو كان الحار الغريزي فيالأبدان في الشتاء كثيرًا، لما كثر فيه البلغم، ولما كانت أمراضه [46b] أكثرها باردة كالصرع والسكتة والفالج والرعشة، والتالي باطل فالمقدم مثله.

وثانيها: إنه لو كان الأمر كما ذكرتم لكانت الأبدان كلها كذلك، أي كلها تحتاج إلى غذاء أكثر، وذلك باطل فإنَّ كثيرًا من الحيوانات تبقى في

الشتاء مدة مديدة غير مستعملة للغذاء، فإنَّ الدب يبقى ثلاثة أشهر لا يغتذي.

وثالثها: لو كان كذلك لكانت الأبدان في الشتاء أنشط حركة، وليس كذلك، فإنَّ من الحيوانات ما تبقى في أوكارها ملقاة كالميتة.

والجواب عن هذا كله أنَّ ما ذكرناه إنما هو بحسب ما تقتضيه طبيعة الفصل، فإنَّ طبيعة الفصل تقتضي أن البرد يجمع الحار الغريزي ويقويه. وأما كثرة البلغم فإنما هو لكثرة استعمال الأغذية الغليظة وقلة الحركات، وكذلك كثرة الأمراض الباردة إنما هو لغوص البرد إلى داخل البدن بسبب ضعفه [47a] وقلة حرارته في الأصل أو لضعف العصب أو غير ذلك. وأما بقاء الدب ثلاثة أشهر بغير غذاء فذلك لضعف حرارته وكثرة نهمه وكثرة وجود غذائه فإنه يأكل اللحم والثمار فيكون وجود ذلك كثيرًا فيجتمع فيه في طول الزمان رطوبات كثيرة فجة فإذا جاء برد الشتاء أخمد حرارته لضعفها وبقيت تلك الرطوبات تمدها في تلك المدة. وأما بقاء بعض الحيوانات كالميتة وموت بعضها فلضعف جرمه وقلة دمه فيستولي عليه البرد ويغوص إلى باطنه فيجمد حرارته الغريزية وإن كانت كثيرة كالحية. وأما ما ذكرناه فهو بحسب ما يوجبه البرد من إحداث التعاقب المذكور، ولا امتناع في أن يكون بعض الناس ضعيف البدن أو قليل الحرارة الغريزية جدًا أو قليل الدم فيؤثر فيه البرد ما يؤثره في تلك الحيوانات.

قال أبقراط: الأغذية الرطبة توافق جميع [47b] **المحمومين لاسيما النساء والصبيان وغيرهم ممن قد اعتاد أن يغتذي بالأغذية الرطبة.**

الشرح: قد مضى الكلام في كمية الغذاء، وهو الآن يتكلم في كيفيته. وينبغي أن نعرف أولًا ماذا يعني بالرطب حتى يمكننا تعرُّف أن الأغذية الرطبة توافق جميع المحمومين أو ليس؛ فنقول: قد يعني بالرطب

الجسم الذي يقبل الانفصال والاتصال والتشكل بسهولة، بحيث لا يظهر فيه ممانعة عن ذلك، كما يقال للهواء إنه رطب. وقد يعني به كون الجسم بطبعه متماسك، لكنه بأدنى سبب يصير بحيث يقبل الاتصال والانفصال والتشكل بسهولة، كما يقال للماء أنه رطب؛ فإنه بطبعه جامد لكنه بأدنى سبب يزول عنه الجمود فيصير قابلًا للاتصال والانفصال والتشكل بسهولة. وقد يعني به كون الجسم الغالب في أجزائه الأجزاء الرطبة [48a] كما يقال في الشحم أنه رطب، بمعنى أن الجوهر الرطب غالب عليه، فإنَّ الشحم الغالب عليه الجزء المائي. وقد يعني به كون الشيء بحيث ما يتكون منه يكون رطبًا، كما يقال في الدم أنه رطب، بمعنى أن العضو الذي يتكون منه يكون رطبًا. وقد يعني به كون الشيء بحيث إذا ورد على بدن الإنسان وانفعل عن حرارته الغريزية أفاد البدن رطوبة زائدة على ما كانت له قبل ذلك، وهذا معنى قولنا للدواء أنه رطب. وقد يعني به كون الجسم أميل عن الاعتدال الحقيقي إلى الرطوبة، كما يقال إن الإناث أرطب من الذكران. وقد يعني به الممتزج الذي أعطى مزاجًا هو أرطب مما ينبغي أن يكون له، كقولنا فلان[35] رطب المزاج. وقد نعني به كون الغذاء سريع الاستحالة إلى الخلط الرطب، كقولنا للغذاء التفه أنه رطب. قال جالينوس: والغذاء الرطب هو المفارق لكل كيفية، كأنه تفه.

وكذلك فافهم الحال في اليابس على جميع هذه المعاني، إلا المعنى الثاني فإنه ليس في اليابس مقابل له مشهور، ويشبه أن [48b] يكون قول الأوائل أن النار يابسة هو بالمعنى المقابل لذلك المعنى؛ وذلك لأن معنى كون الماء رطبًا هو كونه بنفسه عسر القبول للانفصال والاتصال والتشكل، لكنه بأدنى سبب وهو التسخن يصير يقبل ذلك بسهولة. كذلك يشبه أن يكون كون النار يابسة هو أنها بنفسها سهلة القبول للانفصال والاتصال والتشكل لكنها بأدنى سبب وهو التبرد تصير بحيث تقبل ذلك بعسر؛ وذلك لأن النار

35 فلان] corr.: فولان .

إذا بردت صارت أجسامًا صلبة، ويدل على ذلك الصواعق؛كذلك الماء إذا سخن صار جسمًا لينًا.

وأما الحار فيقال على معان، أحدها: يقال حار بمعنى أن يحس من إحراق، كما يقال في النار أنها حارة. وبمعنى أنه يحس من حرافة، كقولنا: الفلفل حار. وبمعنى أنه يؤثر في الملمس حرارة،كقولنا: الهواء حار. وبمعنى أن الغالب من استقصائه الحار، كقولنا: القلب حار. وبمعنى أن العضو [49a] المتكون منه حار، كقولنا: الدم حار. وبمعنى أنه إذا ورد على البدن وانفعل عن حرارته أثر فيه حرارة فوق التي كانت له، كقولنا: دواء كذا حار. وبمعنى أنه أميل عن الاعتدال الحقيقي إلى الحرارة، كقولنا: الذكران أحر من الإناث. وبمعنى أنه أعطى مزاجًا أكثر حرارة مما ينبغي أن يكون له كقولنا فلان حار المزاج. وكذلك فافهم الحال البارد والمعتدل، إلا أنه لا يوجد فيهما للمعنيين الأولين مقابل مشهور.

وإذا تبين ذلك فننظر أي المعاني يصح أن يراد بقوله الأغذية الرطبة، والذي نراه يصلح أن يكون مرادًا، الذي بمعنى أنه إذا فعل فيه الحار الغريزي منا أثَّر فينا رطوبة أزيد؛ وذلك لأن حرارة الحُمَّى يلزمها تجفيف لا محالة، والغذاء الرطب بذلك المعنى يتداركه. وكذلك الذي بمعنى أنه سريع الاستحالة إلى الخلط الرطب؛ لأن الغذاء التفه ينفع جميع المحمومين، مَن كان منهم به سعال أو ذات الجنب أو غير ذلك أو لم يكن. وفي أي حُمَّى كان بخلاف الحامض، فإنه [49b] قد يضر السوداويين، ومَن حُمَّاه سوداوية، ومَن به مع حُمَّاه سعال؛ وكذلك باقي الطعوم قد يضر في بعض الأشياء إلا التفه. وأظن هذا المعنى أولى[36] من الأول لأن من الحميات ما لا تنفعها الأغذية الرطبة بالمعنى الأول كالحُمَّى البلغمية والحُمَّى التي معها

---

36 أولى] corr.: أولا .

استسقاء، إلا أنه يمكن أن يقال أن المحموم المستسقى إذا أضرته الأغذية الرطبة بذلك التفسير فذلك لا لأنه محموم بل لأنه مستسق.

قوله: "لاسيما الصبيان وغيرهم ممن اعتاد أن يغتذي بالأغذية الرطبة" وذلك لأن المرطوب المزاج يكون التحليل من بدنه بالحرارة أكثر، فيكون الغذاء الرطب بالمعنى الذي لخصناه أولى له. والمرطوب إما بأصل الطبع كالنساء، أو بالسن كالصبي، أو بالكسب كالذي اعتاد الأغذية الرطبة؛ وفي حكم ذلك المزاج الطبيعي، والوقت الحاضر من أوقات السنة والبلد.

قال أبقراط: وينبغي أن يُعطى بعض المرضى غذاءهم في مرة واحدة، وبعضهم في مرتين ونجعل ما يُعطونه منه أقل أو أكثر، وبعضهم قليلاً قليلاً. وينبغي أن يُعطى [50a] الوقت الحاضر من أوقات السنة حظه من هذا، والعادة، والسن.

الشرح: بعد الفراغ من كمية الغذاء وكيفيته ناسب أن يتكلم في عدد مرات استعماله، وذلك مختلف باختلاف الأعضاء الهاضمة في قوتها وضعفها، وباختلاف البدن في خلائه وامتلائه، وهذان أولى بذلك. وقد يختلف ذلك باختلاف الوقت الحاضر من أوقات السنة، وباختلاف العادة والسن، وفي حكم ذلك البلد.

ونقول: قوة الأعضاء الهاضمة في كل مرض إما أن تكون قوية، أو ضعيفة، أو متوسطة؛ وعلى كل تقدير فالبدن إما أن يكون خاليًا، أو ممتلئًا، أو متوسطًا. ونقول أيضًا: تقليل الغذاء أو تكثيره إما أن يكون في كميته أي في مقداره، أو في كيفيته أي في تغذيته، أو فيهما معًا. فالمرض الذي العضاء الهاضمة فيه قوية إما أن يكون البدن ممتلئًا، فيكون الواجب الغذاء الكثير المقدار، القليل التغذية والعدد. أما كثرة مقداره فلشغل المعدة وتسكين الشهوة، وأما قلة عدده [50b] فلقوة الهاضمة على هضمه دفعة، وأما تقليل

تغذيته فلئلا يزيد أخلاط البدن. وإن كان ،مع قوة تلك الأعضاء، البدن خاليًا، كان الواجب تكثير المقدار والعدد والتغذية، لأجل الحاجة مع القدرة على استمراره. وإن كان مع قوة تلك الأعضاء البدن متوسطًا، كان الواجب تكثير المقدار، والتوسط في التغذية والمرات. وأما إن كانت قوة تلك الأعضاء ضعيفة والبدن ممتلئ، نقصنا المقدار والمرات والتغذية. أما تنقيص المقدار فلضعف تلك الأعضاء، وأما تنقيص المرات والتغذية فلعدم الحاجة إليه بسبب الامتلاء، بل للحاجة إلى تقليل الامتلاء. وإن كان ،مع ضعف تلك الأعضاء، البدن خاليًا، نقّصنا المقدار، وكثّرنا العدد والتغذية. أما تنقيص المقدار فلضعف تلك الأعضاء، وأم تكثير العدد والتغذية فليكثر الغذاء ، ليعتدل البدن في خلائه وامتلائه. وإن كان، مع ضعف تلك الأعضاء، البدن متوسطًا، نقّصنا المقدار، وتوسطنا في العدد والتغذية. وإن كانت قوة تلك الأعضاء [51a] متوسطة توسطنا في المقدار، وزدنا في العدد والتغذية، أو نقّصنا، أو توسطنا، بحسب خلاء البدن وامتلائه أو توسطه. والوقت الحاضر من أوقات السنة له في ذلك مدخل؛ وذلك لأن الصيف يضعف فيه قوى الهضم لتحلل القوة، ويخلو البدن لتحلل المادة، فيكون حكمه تنقيص المقدار، وتكثير العدد والتغذية على ما علمت. والشتاء يقوي الهضم بحصر الحار الغريزي داخلًا وتقل المادة لتكاثفها، فحكمه تكثير المقدار والعدد والتعذية. ولكن المرضى الحاجة إلى تغذيتهم حفظ قواهم، وتكاثف الدم في الشتاء لا يوجب وهنًا في القوة والتحلل أقل، والقوى البدنية تكون قوية فالحاجة فيه إلى تغذية المرضى قليلة، فينبغي أن ينقص في التغذية والعدد. والربيع يكثر فيه الامتلاء؛ لسيلان المواد وزيادة حجمها، والقوى الهاضمة قوية لاعتدال المزاج، وبقية انحصار الحار الغريزي عن تأثير الشتاء، فيكون حكمه [51b] تكثير المقدار، وتقليل العدد والتغذية. والخريف تكون القوى الهاضمة فيه ضعيفة، لاختلاف هوائه، ولبقية تحليل الصيف للقوى؛ والمواد متوسطة لأجل البرد الحابس عن التحلل، ولم يفرط فيجمد وخصوصًا وحر الظهائر يسيّل، فيكون حكمه بحكم تقليل المقدار والتوسط في العدد

والتغذية، والعادة لها في ذلك مدخل، فإن مَن اعتاد الوجبة لم يجز له التثنية لأن العادة كالطبيعة، وكذلك من اعتاد التثنية لم يجز له أن يُحب؟ وكذلك السن له في ذلك مدخل، فإن الصبيان أعضاءهم الهاضمة قوية وأبدانهم محتاجة إلى النمو، فما في أبدانهم ليس زائد؛ فلذلك ينبغي لهم تكثير المقدار والعدد والتغذية. والشبان غير محتاجين إلى النمو، ولكن التحليل كثير فتكون أخلاطهم كالمتوسطة وقوى هضمهم قوية، فينبغي لهم تكثير المقدار والتوسط في العدد والتغذية. والكهول أخلاطهم وقوى هضمهم كالمتوسطة، [52a] فينبغي لهم التوسط في المقدار والعدد والتغذية. والمشايخ أما مَن قرب منهم من سن الكهول فحاله كحالهم. وأما البالغين في الشيخوخة فأخلاطهم قليلة بسبب قلة الوارد ولضعف هضمهم وقوى هضمهم ضعيفة، فينبغي لهم تقليل المقدار وتكثير العدد والتغذية. وكذلك يراعى كل ما في حكم ذلك كالبلد، فإن الحار كالصيف، والبارد كالشتاء، والمتوسط كالربيع. فإن قيل: فما ذكرتموه لا يختص بالمرضى، فلم خصه أبقراط بذلك؟ قلنا: لأن غالب الأصحاء لا يحتاجون إلى تقدير الأطباء، لأن شهوتهم تدعوهم إلى مقدار الحاجة، وشبعهم ينفرهم عن الزيادة، ولا كذلك المرضى؛ فلهذا كان أكثر الكلام في هذا متعلقًا بالمرضى.

قال أبقراط: أصعب ما يكون احتمال الطعام على الأبدان في الصيف والخريف، وأسهل ما يكون احتماله عليها في الشتاء، ثم بعده في الربيع.

الشرح: هذا الفصل [52b] تفصيل لقوله: "وينبغي أن يُعطى الوقت الحاضر من أوقات السنة حظه من هذا والعادة والسن" ونحن قد عرَّفنا ذلك ودلَّلنا عليه في شرح الفصل المتقدم، وليس في هذا تكرار للفصل الذي هو: "الأجواف في الشتاء والربيع أسخن ما يكون" لأن ذلك الفصل كان لبيان تقدير الغذاء بحسب الفصول، وهذا لبيان كيفية استعماله، هل مرة واحدة أو مرارًا.

قال أبقراط: إذا كانت نوائب الحُمَّى لازمة لدور، فلا ينبغي في أوقاتها أن تعطي المريض شيئًا أو أن تضطره إلى شيء، لكن ينبغي أن يُنقص من الزيادات من قبل أوقات الانفصال.

الشرح: جرت عادة أبقراط إذا أراد أن ينتقل من الكلام في فن إلى فن آخر أن يذكر بينهما فصلًا مشتركًا بين الفنين ليكون الكلام متسقًا، ففي أول المقالة لـمَّا أراد النقلة عن الكلام في الاستفراغ إلى الكلام في التغذية ذكر فصلًا مشتركًا بينهما وهو: "خصب البدن المفرط لأصحاب [53a] الرياضة خطر" فقال فيه: "وكل استفراغ أيضًا هو عند الغاية القصوى فهو خطر" وكذلك فعل هاهنا، وربما ظن أن أول هذا الفصل قد تكرر لقوله أولاً "وإذا كان للحُمَّى أدوار فامنع من الغذاء أيضًا في أوقات نوائبها" وليس كذلك فإنه كان كلامه أولًا في قوانين كمية التغذية وفي أوقات المنع منها، وكلامه الآن في عدد مرات ما يُستعمل، فكأنه قال: وينبغي أن يكون عدد استعمال الغذية عددًا لا يقع منه شيء في أوقات النوب، فإن في ذلك الوقت يجب فيه منع الغذاء. وأيضًا فإن كلامه هاهنا عام للغذاء وغيره؛ لأنه قال فلا ينبغي في أوقاتها أن تعطي المريض شيئًا، وهذا لا يتعين أن يكون غذاء، بل ولا ينبغي أيضًا أن يعطى دواء مسهلًا. فإن قيل: فإذا كان هذا لما يعم الغذاء وغيره، ففيه كفاية ولا حاجة إلى الفصل الأول. قلنا: احتاج إلى ذكر كل واحدٍ منهما لغرض، أما الأول فلتعديد الأحوال التي يجب فيها منع الغذاء. [53b] وأما الثاني فليتبين أن ما يجب استعماله من أعداد مرات التغذية يكون واقعًا في وقت الراحة.

ونقول: كل حُمَّى فإما أن لا تكون لها نوبة كالمطبقة والدق وغيرهما، وهذه لا يختلف الحال في التغذية فيها من جهة الحمى، بل ينبغي أن نجعل وقت التغذية هو الوقت الأبرد من النهار والوقت الذي جرت عادة الأصحاء باستعمال الغذاء فيه. وإما أن تكون لها نوبة، فإما أن لا تكون لازمة لدور، أي لطريقة واحدة، وحينئذ لا يمكن الوقوف على الوقت الذي ينبغي أن يطعم

المريض فيه؛ وإما أن تكون لازمة لدور فحينئذ ينبغي أن لا يطعم المريض وقت النوبة وخصوصًا في أولها، ولا عند قرب مجيء النوبة. وقد بينا هذا في فصل: "وإذا كان للحمى أدوار فامنع من الغذاء أيضًا في وقت نوائبها" وكذلك المسهل في وقت النوبة لئلا يجتمع على الطبيعة مضعفان، الإسهال والنوبة. وكذلك الفصد، إلا أن الفصد أقل [54a] ضررًا، لأنه لا يلزمه مع الاستفراغ تحريك عنيف، ويلزم ذلك الاستفراغ بالأدوية، وخصوصًا وأكثر الأدوية المسهلة حارة.

قوله: "أو تضطره إلى شيء" أي إلا أن يضطره إلى شيء من ذلك، أي من التغذية والاستفراغ، فإن لفظة أو قد تستعمل بمعنى "إلا" يقال: لا تكون الشمس طالعة أو يكون النهار موجودًا.

قوله: "لكن ينبغي أن ينقص من الزيادات من قبل أوقات الانفصال" قد فهم من وقت الانفصال وقت الانفصال من النوبة، وهذا لا يصح لأن التنقيص استفراغ، وقد بينا وجوب المنع من الاستفراغ في وقت النوبة، إلا أن يقال أنه يكون الاستفراغ قبل النوبة فحينئذ لا يحسن أن يقال: من قبل أوقات الانفصال، بل من قبل وقت أوقات النوائب. وفهم من وقت الانفصال وقت المنتهى، وهذا لا يدل عليه اللفظ. وفهم من وقت الانفصال البحران، وهذا هو الذي يظهر لي؛ وذلك لأن البحران في لغة اليونان هو [54b] الفصل في الخطاب، وهو الانفصال الذي يقع بين المتحاكمين في مجلس الحكم، ثم نقله الأطباء إلى الانفصال الذي يقع بين الطبيعة والمرض، فكأنه قال: لكن ينبغي أن ينقص من الزيادات من قبل وقت البحران. والزيادات هي الأخلاط الزائدة على المجرى الطبيعي، ولا شك أن تلك هي مادة المرض إذ لو كانت المواد على ماهو الجاري في الطبع لم يحدث مرض مادي. وإنما ينبغي أن تنقص هذه قبل البحران لتقوى الطبيعة على المرض بتنقيص مادته فيكون استيلاء الطبيعة على الباقي أكثر من استيلائها على

الكل. وينبغي أن يكون المراد هاهنا بالبحران البحران الناقص، لأنه سيُنهى عند الاستفراغ والتحريك حيث البحران كاملًا.

قال أبقراط: الأبدان التي يأتيها أو قد أتاها بحران على الكمال، لاينبغي أن تحرك ولا أن يحدث فيها حادث بدواء مسهل ولا بغيره من التهييج ، لكن تترك.

الشرح: أما تعلق هذا الفصل بما [55a] قبله فظاهر لأن في المتقدم أوجب الاستفراغ قبل البحران، فبين هنا أن ذلك ليس في كل بحران فإن البحران الكامل لا يجوز أن يُستفرغ لا قبله ولا بعده، وسنحقق هذا، ونقول: البحران في لغة اليونان هو الفصل في الخطاب وهو الانفصال الذي يقع بين المتحاكمين عند الحكام، وأما الأطباء فنقلوا لفظة البحران إلى الانفصال الواقع بين المرض والطبيعة، إلا أنهم لا يمكن أن يرسموه بهذا الانفصال لأنه غير معلوم، لكنه يلزمه تغيُّر عظيم إلى موت أو صحة، وهذا التغير معلوم فرسموه بأنه تغير عظيم يحدث في المرض إما إلى صحة وإما إلى عطب، وقد شبه البدن بالمدينة، والطبيعة بالسلطان المحامي عنها، والمرض بالعدو الباغي عليها، والبحران بيوم القتال المفصل، وكما أن يوم القتال لابد فيه من أمور هائلة مثل الغبار والصراخ وسيلان الدماء، كذلك البحران لابد فيه من اضطراب المريض وقلقه وربما عرض له مثل خيالات وتباريق وسيلان، مثل عَرَق أو رعاف أو إسهال. وكما [55b] أن السلطان المحامي إذا ترك الباغي تأهب للقائه بإصلاح العدد وغير ذلك، كذلك الطبيعة تتاهب ليوم البحران بالنضج وتفتيح المجاري وما أشبه ذلك. وكما أنه إذا وقع القتال فقد يقهر المحامي للباغي قهرًا تامًا يستأصل به شوكته، وقد يقهره قهرًا يتمكن من أخذ شأفته بالكلية بقتال آخر، وقد يقهره قهرًا يهزمه عن فريقة المدينة إلى بعض نواحيها. وقد يغلب الباغي للسلطان المحامي غَلَبة[37] يستولي بها على المدينة بالكلية، وقد يغلبه غلبة يمكنه أخذها منه بقتال آخر. وكذلك يوم

---

37 غلبة] corr.: عليه .

البحران قد تقهر الطبيعة المرض وتدفعه بالتمام، وينبغي أن يكون هذا هو المراد بالبحران الكامل لما ستعلمه. وقد تقهره قهرًا يمكنها دفعه بالتمام ببحران آخر، وهو البحران الناقص. وقد تقهره قهرًا بحيث تدفعه عن القلب والأعضاء الرئيسية إلى بعض الأطراف، وهو بحران الانتقال. وقد يغلب المرض الطبيعة فيستولي على البدن فيفسده، إما بذلك البحران نفسه [56a] أو ببحران نخر وهو البحران الرديء.

قوله: "لا ينبغي أن تحرك" يريد: ينبغي أن لا تحرك؛ ويعني بالتحريك نقل مادة المرض من عضو إلى آخر، كالجذب بالمحاجم وغيرها. ويعني بالتهييج، كالقيئ والترعيف والإدرار والتعريق. وقد جرت العادة بأن يسمى البحران الذي ينقضي به المرض، سواء كان باستفراغ أو بانتقال، بحرانًا تامًا، فيجب حينئذ أن يكون مراده بالبحران الذي على الكمال ما هو أخص من التام، وهو الذي ينقضي فيه باستفراغ؛ وذلك لأن بحران الانتقال يجب فيه الاستفراغ والتحريك والتهييج، لأن المادة إذا انصبت إلى عضو بعد بحران الانتقال أو عُلم قبل حدوث البحران أنها تنصب إليه، وجب أن تنقص المادة، بل وإن أمكن أن تُستأصَل وجب استئصالها، وذلك إما بالإسهال أو بشيء من أنواع التهييج، وقد يجب نقلها إلى عضو أحسن مما انتقلت إليه أو مما ستنتقل إليه. وأما البحران الذي يجب أن لا تفعل فيه ذلك فهو البحران [56b] الذي يدفع فيه المرض بالاستفراغ دفعًا تامًا لأن البدن ينقى من مادة المرض بعد ذلك البحران، فلا حاجة إلى شيء من ذلك بعده ولا قبله أيضًا لأن فيه كفاية. وفعل الطبيعة أفضل من الفعل الصناعي، ولأنه إن وقع الفعل الصناعي موافقًا للفعل الطبيعي أفرط وأوجب ضعف المريض، وإن وقع مضاد الحركة فعل الطبيعة شوش وعسر فعله أو أبطله، وهذا هو البحران المحمود، فيجب أن يكون بعد تمام النضج وفي يوم محمود من أيام البحران فيكون لا محالة قد أنذر به يومه.

قال أبقراط: الأشياء التي ينبغي أن تستفرغ، يجب أن تستفرغ من المواضع التي هي لها أميل بالأعضاء التي تصلح لاستفراغها.

الشرح: قد بيّن في الفصل الذي قبل هذا المنع من استفراغ بعض المرضى وهم الذين يكون بحرانهم كاملًا، وفي الذي قبله وجوب استفراغ بعض المرضى وهم الذين يكون بحرانهم ناقصًا؛ وفي هذه الفصول التي نتكلم فيها نبين [57a] الأعراض المقصودة من كل استفراغ وهي خمسة، وقد اشتمل هذا الفصل على قانونين: أحدهما: إنه يجب أن تستفرغ المادة من الجهة التي هي إليها أميل، لأن هذا أسهل وأقل كلفة على القوى، مثال ذلك: إن الغثيان استفراغ مادته بالقئ أسهل من الإسهال، واستفراغ مادة الحصى بالإدرار أسهل من الإسهال، ومادة المغص بالإسهال أسهل من القئ والإدرار. ولكن يجب أن يراعى في ذلك شرط، وهو أن يكون إخراج المادة من تلك الجهة لا يلزمه ضرر يوجبه عبورها على عضو رئيس أو شريف أو قوى الحس، مثال ذلك: لو مالت الصفراء في حُمّى صفراوية إلى الرأس منعناها بالحقن والإسهال، ولا نرجوا استفراغها بالتعطيس والتسعيط أو غير ذلك؛ لأن ذلك يلزمه إضرارها بجوهر الدماغ. وكذلك لو مالت مادة النزلة إلى جهة الرئة، جذبناها إلى الأنف، ولا نطلب أن نستفرغها بالتنفيث خوفًا على الرئة. وكذلك لو مالت إلى العين منعناها وجذبناها إلى خلاف تلك الجهة، كما [57b] نجذبها إلى النقرة بالمحاجم، ولا نطلب استفراغها بالتحليل والدموع خوفًا على العين. وربما كان العضو الذي مالت إليه أخس وأقل شرفًا، لكنه أقل صبرًا على ما يرد إليه، فلا تستفرغها أيضًا من تلك الجهة، بل نجذبها إلى الخلاف، كما إذا مالت المادة عن الدماغ على العين أو إلى الحلق. وربما كان استفراغها من الجهة التي إليها يوجب عبورها على عضو رئيس، ولكن في الغالب لا يضره ذلك فتقدم عليه، كما تستفرغ مادة الحمى بالإسهال وإن لزم ذلك عبور المادة على الكبد.

القانون الثاني: إنه ينبغي أن يكون استفراغ تلك المادة من الأعضاء التي تصلح لاستفراغها، وتعتبر هذه الصلاحية بوجوه، أحدها: أن يكون مشاركًا للعضو المستفرغ منه، فلا يستفرغ أمراض الأمعاء من المثانة وإن اشتركا في أنَّ كل واحد منهما أسفل البدن.

وثانيها: أن تكون هذه الشركة قريبة، كما تستفرغ مادة أمراض الكبد من الباسليق الأيمن لا من القيفال الأيمن.

وثالثها: أن يكون [58a] عضو المخرج أخس وصبورًا على مرور المادة وليس به مرض يخاف ازدياده، كما لو مالت المادة إلى الأمعاء وكان بها سحج، فإنا لا نستفرغها من تلك الجهة وإن كان عضو المخرج أخس، إذ نخاف من ذلك زيادة السحج.

ورابعها: أن يكون مخرج تلك المادة منه مخرجًا طبيعيًا، أي من شأن الطبيعة الدفع إلى هناك كإدرار البول لإدرار مادة الحصى لا الإسهال.

وخامسها: أن يكون ذلك العضو محاذيًا للعضو المأووف، كما نستفرغ مادة أمراض الكبد بالترعيف من المنخر الأيمن، وأمراض الطحال من المنخر الأيسر.

قال أبقراط: إنما ينبغي أن تستعمل الدواء أو التحريك بعد أن ينضج المرض، فأما ما دام المرض نيًا وفي أول المرض فلا ينبغي أن تستعمل ذلك إلا أن يكون المرض مهياجًا، وليس يكاد في أكثر الأمر ان يكون المرض مهياجًا.

الشرح: النضج هو إحالة الحرارة للجسم ذي الرطوبة إلى الهيئة المطلوبة، وأنواعه أربعة: أحدها: نضج الثمرة، وهو أن يصير بحيث يصلح [59a] لأن تولد المثل، وذلك هو المطلوب منها عند الطبيعة. وثانيها: نضج الغذاء، وهو أن يصلح لأن يصير جزء عضو ويسمى ذلك هضمًا. وثالثها:

نـضـج الـطـعـام، وهـو أن يـصـير بـحيث يـصـلح لأن يـؤكـل. ورابـعـهـا: نـضـج الفضلات، وهو أن يصير بحيث تصلح لأن تُدفع، فإنَّ المقصود من الفضلات الدفع وإنما يسهل دفع المواد إذا اعتدل قوامها، فإن كان غليظًا لُطِّف، وإن كان لطيفًا غُلِّظ، وإن كان لزجًا قُطِّع؛ لأنَّ كل واحد من هذه تمنع الاندفاع. أمَّا الغلظ واللزوجة فظاهر، وأمَّا اللطافة فلأنَّ اللطيف يتشربه خمل العضو ولا يسهل احتواؤه عليه عند الدفع.

وإذا أطلق لفظ الدواء أريد به الدواء المستفرغ. وأمَّا التحريك فيريد به ما قلناه من نقل المواد بالجذب إلى الخلاف البعيد أو القريب. وأمَّا لفظة المهياج فقد استعارها للكيموسات من هيجان الحيوانات، وذلك لأن الحيوان الهائج لا يمكن قراره لأجل حركة منيّه وفرط غُلمته. كذلك الأخلاط إذا كانت متحركة سائلة من عضو إلى آخر لم يمكن صاحبها القرار، بل [59a] يعرض له قلق وكرب، ولا كذلك إذا كانت الأخلاط ساكنة وهو الأكثر ويل عليه الاستقراء.

والمرض إن كان مزمنًا فالفضلاء من الأطباء لا يجوزون الاستفراغ ولا التحريك إلا بعد النضج، فغنَّ استعماله قبل النضج في أكثر الأمر يحرك المادة ولا يستفرغها بل ربما زاد حجمها بالحركة الموجبة للخلخلة وباستحالة غيرها إليها، بل وربما خلط ذلك الرديء بالصالح وكانت الغلبة للرديء فأحال الصالح إليه، ثم بعد النضج يستعملون المفتحات ليكون جريان المادة أسهل. وأما إذا كان المرض حادًا فإن لم يكن مهياجًا فإنهم يرون أن انتظار النضج فيه أولى وأصوب وخصوصًا إذا كانت المادة في تجاويف المفاصل أو مداخلة الأعضاء أو بعيدة جدًا كما إذا كانت عقيب تخم تقدمت وخصوصًا إذا كانت غليظة. واما إذا كان المرض الحاد مهياجًا، فإن المبادرة إلى الاستفراغ قبل النضج أولى؛ وذلك لأن الضرر المتوقع من حركتها أعظم كثيرًا من [59b] ضرر استفراغها غير نضيجة، وخصوصًا إذا كانت

الأخلاط كثيرة، وخصوصًا إذا كانت رقيقة، وخصوصًا إذا كانت في تجاويف العروق، فيكون جذب الأدوية لها أسهل.

وقد قال بعضهم: إنَّ الاستفراغ قبل النضج في جميع الأمراض الحادة أولى. واحتج على ذلك بوجهين: أحدهما: التجربة. قال: فإنا رأينا خلقًا من المحمومين فصدناهم في أول يوم حدوث الحُمَّى، ثم استفرغناهم في ذلك اليوم بالنقوعات المعروفة، وبرَّدنا مشروبهم وغذاءهم، فبرئوا في ذلك اليوم ولم نحتج أن تطول عليهم مدة سوء المزاج ولم نُضعف قواهم بتقليل الأغذية. والوجه الثاني: القياس. وهو أنَّ المانع من الاستفراغ قبل النضج هو عسر الخروج بسبب غلظ القوام، والمرض الحاد مادته رقيقة فلا مانع منه، كيف والنضج هو ترقيق القوام وقوام مادة المرض الحاد رقيقًا فلا وجه لتأخير الاستفراغ. وقد فرَّع على هذا الأصل الفاسد بطلان جميع ما ذكرناه [60a] في قانون أغذية المرضى بحسب مرتبة مرضهم لأنه إنما أوجبنا تقليل الغذاء ومنعه لغرض إقبال الطبيعة على المادة لتنضجها، وإذ لا يجب النضج فلا حاجة إلى ذلك التقليل. واعلم أن كلا الوجهين فاسد، أمَّا الأول فهو أن التجربة إنما تفيد علمًا إذا تكرر حكمها تكرارًا تذعن له النفس، وذلك إنما يكون في أشخاص كثيرة جدًا وفي بلاد كثيرة، ولعل ما شاهد هذا القائل أعدادًا قليلة جدًا، ولو فرضنا أنه كان في أعداد كثيرة إلا أنَّ ذلك يدل على الجواز، وأمَّا أنه أفضل فلا يدل عليه فعل أولئك القوم الذين شاهدهم لو انتظروا النضج كان علاجهم أفضل ورجوع قوتهم إليهم أقرب، والظاهر أنَّ بدنهم لا ينقى بذلك ولو سكنت صورة المادة، لأنَّ الظاهر أنَّ ما كان من المادة غليظًا يتخلف، ولعل من عولج بذلك يعاوده المرض عن قرب. وأما الوجه الثاني فإن المانع ليس هو الغلظ فقط، بل ورقَّة المادة مانعة أيضًا، ويدل على ذلك الأمر الطبيعي، فإن البول في أول المرض الحاد لا يكون له ثفل ولو كان المانع الغلظ فقط [60b] وجب أن يكون له ثفل في أول آن حدوث المرض لأن الطبيعة لا تشك في أنها متضررة بمادة المرض، فلو أمكن دفعها في أول آن حدوث المرض لفعلت ذلك، فتأخيرها عن الدفع دليل

عجزها عن ذلك، فعجز الأدوية أوليّ وليس له أن يقول أن سبب عجزها أولاً ليس هو رقّة المادة، بل انقهار الطبيعة ؛ فإن ذلك لو كان حقًا لوجب أن يدوم ذلك الانقهار بل ويقوى كل وقت لأن السبب كلما دام كان تأثيره أقوى، وذلك يقتضي أن لا يمكن دفع المرض البتة وهو محال أيضًا لو لم تكن رقة القوام مانعة من الدفع لمَّا تخلَّف[38] في ذات الجنب يومين، ثلاثة؛ وكذلك لمَّا تخلف النقاء بالنفث في النزل الرقيقة المادة عن اليوم الأول، وليس كذلك. واعلم أن الاستفراغ الذي الأولى فيه تأخير النضج هو الذي يُقصد به استئصال المادة، وأما الذي يُقصد به التنقيص فيجوز، بل يحسن في أول يوم. [61a]

قال أبقراط: ليس ينبغي أن تستدل على المقدار الذي يجب أن يستفرغ من البدن من كثرته، لكنه ينبغي أن يستغنم الاستفراغ ما دام الشيء الذي ينبغي أن يستفرغ هو الذي يستفرغ والمريض محتملاً له بسهولة وخفة، وحيث ينبغي فليكن الاستفراغ حتى يعرض الغشي؛ وإنما ينبغي أن تفعل ذلك متى كان المريض محتملاً له.

الشرح: هذا الفصل هو الغرض الرابع، وهو أن يخرج مقدار ما يجب إخراجه من الخلط المستفرغ، وهذا لا يدل عليه مقدار ما قد خرج فقد يكون الامتلاء أكثر من ذلك، وقد يكون الامتلاء قليلًا فلا يدل قلة الخارج على عدم النقاء؛ والذي يدل على ذلك وجوه، أحدها: انتقال الخارج في نوعه إلى نوع آخر لم يقصد استفراغ، فإن هذا يدل على النقاء، وذلك أن المستفرغ للصفراء إذا انتهى إلى البلغم، فقد بالغ لأن الدواء المسهل يجذب أولًا ما يختص به، ثم الذي يليه في الكثرة [61b] والرقة. وأما إذا انتهى إلى السوداء فقد أفرط جدًا، فكيف لو انتهى إلى الدم، وقد أشار إلى

[38] corr.: تختلف. تخلف

هذا[39] الوجه بقوله: "لكنه ينبغي أن تستغنم الاستفراغ ما دام الشيء الذي ينبغي أن يستفرغ هو الذي يستفرغ".

والوجه الثاني: هو دوام احتمال الاستفراغ وسهولة قبوله له، وذلك لإخراج ما يجب ان يخرج مما يستريح البدن بخروجه لا محالة. وأما إذا انتهى إلى إخراج الصالح المنتفع به، فإن البدن يصعب عليه ذلك لأن الطبيعة تشح بالنافع فلا تدفعه إلا لقهر قوي جدًا. وقد أشار إلى هذا الوجه بقوله: "والبدن محتمل له بسهولة وخفة".

قوله: "وحيث ينبغي فليكن الاستفراغ حتى يعرض الغشي" يريد الغشي الحادث عن كثرة الاستفراغ، أما الحادث عن فزع المريض من الفصد مثلًا، أو لمن ينصب إلى معدته صفراء توجب الغشي بأدنى سبب، فلا يدل على مبالغة في الاستفراغ. واعلم أن الغشي الذي يعتري المفصودين من كثرة [62a] الاستفراغ كثيرًا ما يبرد المزاج فتُطفأ الحمى، وهو في الأكثر يلزمه عرق ومحي طبيعة لضعف الماسكة، فينفع ذلك في إقلاع الحمى.

قوله: "وإنما ينبغي أن تفعل ذلك متى كان المريض محتملًا له" لا يصح عود الضمير في "له" إلى الاستفراغ لأن الفرض أن الاستفراغ مما ينبغي أن يُستفرغ، وحيث يكون كذلك فإن المريض يكون محتملًا له، بل يجب أن يعود إلى الغشي، كأنه قال: "وحيث ينبغي فليكن الاستفراغ حتى يعرض الغشي وإنما ينبغي أن تفعل ذلك متى كان المريض محتملاً للغشي" فإن من الناس من لا يحتمل الغشي البتة ويعسر عود قوته إليه بعده.

---

[39] هذا] corr.: هذه.

والوجه الثالث: أن يكثر العطش والنعاس، فإن ذلك بعد الإسهال أو القئ يدل على النقاء، وسنذكر هذا فيما بعد ونستقصي الكلام فيه في شرح ذلك.

قال أبقراط: قد تحتاج في الأمراض الحادة في الندرة إلى أن تستعمل الدواء المسهل في أولها، وإنما ينبغي أن تفعل ذلك [62b] **بعد أن تتقدم فتدبر الأمر على ما ينبغي.**

الشرح: اتفق الشراح على أن المراد بهذا الفصل هو ما كان ذكره في فصل "إلا أن يكون المرض مهياجًا، وليس يكاد في أكثر الأمر أن يكون المرض مهياجًا" قالوا وإنما زاد هاهنا: "وإنما ينبغي أن تفعل ذلك بعد أن تتقدم فتدبر الأمر على ما ينبغي " أي من تفتيح المجاري وتليين الطبيعة، وبالجملة تسهيل إخراج المادة، وهذا الكلام في غاية الفساد وذلك لأنه كان يمكنه أن يذكر هذه الزيادة في آخر ذلك الفصل، بل الحق أن هذا أعم من ذلك، وذلك لأنه قد يحتاج إلى الاستفراغ في أول المرض الحاد لوجوه:

أحدها: أن يكون مهياجًا.

وثانيها: أن تكون المادة كثيرة فنخاف استيلائها على الطبيعة في مدة الإنضاج فيكون ضرر ذلك أعظم من ضرر استفراغها غير نضيجة.

وثالثها: أن تكون القوة ضعيفة جدًا فلا يفي بالصبر على المرض إلى [63a] وقت النضج.

ورابعها: أن تكون المادة رديئة جدًا فنخاف إفسادها للمزاج أو لبعض الأعضاء لو بقيت إلى وقت النضج، كالخرَّاج الفاسد المادة فإنا قد نفجره قبل النضج خوفًا من إماتته للعضو.

وخامسها: أن تكون المادة دائمة الانصباب إلى العضو المأووف فنخاف عظم الضرر به، فنستفرغه قبل النضج، كما نفجر الخرّاج قبل النضج إذا كانت المادة مستمرة الانصباب إلى العضو الوارم.

وسادسها: أن يكون ذلك لغرض التنقيص من المادة لقبول الطبيعة على الباقي لا لاستئصالها بالكلية.

وفي هذه الأحوال كلها لا يجوز الاستفراغ إلى أن يبلغ الغشي، وإن كان من النوع الذي ينبغي وكان البدن محتملًا له بسهولة لأن الغشي يلزمه ضعف القوة فنكون قد ناقضنا موجب الاستفراغ قبل النضج.

قوله: "وإنما ينبغي أن تفعل ذلك بعد أن تتقدم فتدبر الأمر على ما ينبغي" معناه أنه إنما يجوز [63b] ذلك بعد التوقي والاحتياط في تفتيح الطرق والاحتراز من مقارنة مانع أو مؤذٍ، لأن هذا الاستفراغ على خلاف الواجب فوجب أن يكون بتوقٍ وحذر، ولا شك أن ما يؤمر فيه بالتوقي والحذر لايجوز أن يبلغ فيه إلى الغشي، وهذا وجه ذكر هذا الفصل في هذا الموضع[40]؛ لأنه لمَّا بيَّن أنه حيث ينبغي فليكن الاستفراغ إلى أن يحصل الغشي، استثنى هذه الصورة، فيفهم من فحوى كلامه أنه لايجوز أن يبلغ فيها الاستفراغ إلى أن يحصل الغشي.

قال أبقراط: إن استفرغ البدن من النوع الذي ينبغي أن ينقى منه، نفع ذلك واحتُمل بسهولة، وإن كان الأمر على ضد ذلك كان عسرًا.

الشرح: هذا هو الغرض الخامس من الأغراض المقصودة في كل استفراغ، وهي هذه: إخراج المادة من حيث هي إليها أميل، وكون ذلك من عضو يصلح لاستفراغها، وأن يكون ذلك بعد الإنضاج، وأن [64a] يكون

[40] الموضع] corr.: المواضع.

بالقدر الواجب، وأن يكون من النوع الذي ينبغي أن ينقى منه البدن فإنه إن استفرغ البدن من النوع الذي ينبغي أن ينقى منه نفع ذلك لإخراج المؤذي واحتمل بسهولة لعدم ضر الطبيعة به، وإن لم يكن كذلك كان على الضد؛ فعلم من هذا أن هذا الفصل ليس بمكرر ووجه ذكره هاهنا، وأنَّ ما قيل من أنه تذكار لما مضى أو إعادة له لأجل شرفه، قول لا معنى له.

تمت المقالة الأولى بعون الله تعالى وحسن توفيقه.

المقالة الثانية

قال أبقراط: إذا كان النوم في مرضٍ من الأمراض يُحدث وجعًا، فذلك من علامات الموت. وإذا كان النوم ينفع، فليس ذلك من علامات الموت.

الشرح: إنما افتتح هذه المقالة بالكلام في النوم واليقظة، لأن المقصود من الطب هو حفظ الصحة وإزالة المرض، وذلك لا يكون إلا بالأسباب. وأهم ما يتكلم فيه من الأسباب هي الضرورية، وأهم ما يتكلم فيه الطبيب منها [64b] هو ما يُتناول، والاستفراغ، والاحتباس، والنوم واليقظة؛ لأن الأهوية يقلّ كلام الطبيب فيها جدًا، لأنَّ غالب البلدان المسكونة هواها صالح والتي هي منها هواها رديء فالناس قَلَّما ينتقلون من بلادهم لأجل الهواء. وأما الحركة والسكون البدنيان والنفسيان فكأنهما من الأشياء الموافقة بالاضطرار ويقل كلام الأطباء في تقديرها، وخصوصًا النفسانية. ثم قد مضى في المقالة الأولى الكلام في الأغذية وهو أعظم ما يتكلم فيه الأطباء مما يُتناول وفي الاستفراغ، فوجب أن يتكلم في النوم واليقظة، والكلام فيهما أنهما: كيف يُستعملان؟ وبأي مقدار؟ مما يقل كلام الأطباء فيه لأن الطبع يدعو[41] إلى المحتاج إليه من ذلك في غالب الأوقات، فتكلم في ذلك

41] corr.: يدعوا . يدعو.

من جهة ما يُستدل بهما، أي من جهة كونها[42] علامة. واستلزم ذلك بيان كونهما سببًا.

واعلم أن النوم في المرض منه ما هو نافع، كالنوم عند انحطاط المرض، أو وقت الراحة وخصوصًا [65a] إذا اتفق ذلك ليلاً؛ وذلك لأن النوم تغور فيه الأرواح إلى داخل البدن، وتجتمع فتقوى القُوى ويتدارك بذلك ما أوجبه المرض من الضَّعف. ومنه ما هو ضار كالنوم في انتهاء النوبة، ووجه ضرره أنه يُغلِّظ المادة ويُطوِّل النوبة بمنع التحلُّل واحتقان الرُّطوبات؛ وإن كان في الأحشاء ورم زاد فيه، لتحريك المواد إلى جهته. وأضر من ذلك، النوم وقت تزيُّد النَّوْبة؛ وأضر منه النوم في ابتدائها، فإنه يُبلِّد حركة المادة جدًا. وكذلك نوم النهار رديء، لأنه يمنع ما كان يَتحلَّل باليقظة. فإذا كان النوم مطلقًا يَضر، فذلك من علامات الموت. أما الذي في ابتداء النوائب، فإذا كان الضرر أكثر من الضرر المتوقع عنه في العادة؛ وكذلك الذي في التَزَيُّد والانتهاء والنهار. وأما إذا كان ذلك الضرر مساويًا للضرر المتوقع منه أو أقل منه، فلا يدل على الموت. وأما الذي في الانحطاط أو في الراحة فإن يوجد عنه ولو ضرر يسير.

وإنما كان ذلك من علامات الموت لأن النوم [65b]تغور فيه الأرواح والقوى إلى داخل، فلابد ضرورة أن يصحبها شيء من رطوبات البدن، فيصحبها – لا محالة – من رطوبات المرض ولو اليسير؛ إلا أن الغُؤور من القوى والأرواح يكون أكثر لا محالة، لأن ما غار من الرطوبات المَرضيَّة إنما يكون تابعًا لِغُؤور الرطوبات الغريزية التابعة لغُؤور الأرواح والقوى، لأن ذلك هو المقصود من النوم. ولاشك أن الدافع للمرض والمُقاوِم له هو القوى، فوجب أن يكون مطلق النوم ينفع لأنه يكون قد اجتمع من القوى شيء كثير مع شيء يسير من مادة المرض، فيكون استيلاؤها – لا محالة – أعظم كثيرًا من وقت آخر. ولهذا ما يكون المرضى في أوائل النهار أحسن حالاً، لأنه

[42] كونهما .] corr.: كونها.

يكون قد تقدم لهم النوم الأطول. وأما الضرر الحاصل من النوم في أول النوائب أو في النهار وغير ذلك، فإنه لا لكونه نومًا، بل لما يلزمه من أمرٍ آخر. وإذا ثبت أن موجب النوم النفع، فإذا حصل منه ضرر، دل ذلك الضررُ على انقهار القوى [66a] تحت ذلك اليسير من مادة المرض. وإذا كان اليسير من مادة المرض مستوليًا على الطبيعة حين اجتماعها وقوتها، فإذا التقيا وقت البُحران وجب أن تكون مادة المرض بأجمعها قاهرة –لا محالة– للطبيعة قهرًا تامًا، وذلك يلزمه الموت.

ويريد بقوله: وجعًا: ضررًا. ولذلك جعل في مقابلته النفع، فقال: وإذا كان النوم ينفع. وإذا عرفت هذا فأقول: إنه إن كان الضرر الحاصل بالنوم في الوقت الذي يكون فيه أنفع كوقت انحطاط النوبة، فلاشك أن دلالته على الموت أقوى.

قوله: وإذا كان النوم ينفع، فليس ذلك من علامات الموت. لأن النوم ثبت أنه نافع، فنفعه لا يدل على الموت. وأما دلالته على الصلاح أو الصحة فإنما يكون إذا كان النفع أكثر من المتوقع منه في العادة، مع اشتراك الكل في أنه لا يدل على الموت.

قال أبقراط: إذا سَكَّنَ النَّومُ اختلاطَ الذِّهْنِ، فتلك علامةٌ صالحةٌ.

الشرح: [66b] أما تعلُّق هذا الفصل بالذي قبله فظاهر، بل لو جمع الكل ليكون فصلاً واحدًا لجاز. وما كان من اختلاط الذِّهن عن ورمٍ، إما في الدِّماغ وهو السرسام، أو في الصدر وهو البرسام فظاهرٌ؛ لأن النوم لا يفي بتسكينه بالكلية بل ربما إلى حين. وكذلك ما كان من احتراق الأخلاط، كالمانيا، والقُطْرُب، وداء الكلب. وأما ما كان عن يبس يسير أو بخار صفراوي، كما في الحمِّيَّات، فإن النوم قد يفي بتسكينه بالكُلِّيَّة، بترطيب المزاج وكسر حِدَّة الأبخرة التي أحَدَّها فرط اليقظة أو فرط الاشتغال. وأما أنَّ ذلك علامة صالحة، فظاهر. وفي معنى سكون اختلاط الذهن سكون

الوجع ونضج المادة وتحليل الورم، فإنَّ ذلك كلَّه علامة صالحة. وإنما اقتصر أبقراط على تسكين اختلاط العقل، لأن ذلك أمر ظاهر، ولأنه يحصل بتعديل المزاج فقط، فما يتوقف على نضج وتحليل مع إصلاح المزاج، فكونه علامة صالحة أولى.

قال أبقراط: [67a] **النوم والأرق كلاهما إذا جاوز كل واحد منهما المقدار القَصْد، فتلك علامة رديئة.**

الشرح: أمَّا تَعلُّق هذا بما قبله، فلأنه فُهم مما تقدم نفْع النوم وأنه بطبعه نافع، فأراد أن يبين أنه مع نفعه فإن الإفراط منه مؤذٍ، فغيره بطريق الأولى. ونقول: الأرق يقظة مفرطة، وكان ينبغي أن يجعل في مقابلته السُّبات إلا أن السبات ليس نومًا طويلاً فقط، بل وثقيلاً أيضًا، بحيث يَعْسُر الانتباه منه. وليس يتوقف كون النوم الطويل علامة رديئة على كونه ثقيلاً، وإنما كان الإفراط منه[43] علامة رديئة؛ لأن ذلك يدل على سوء المزاج المفرط. أما النوم فعلى فرْط بردٍ مُخَدِّرٍ للدماغ، أو فرط رطوبة مُرْخِية مانعة من نفوذ الروح، أو فرط تَحلُّل من الروح وقِلَّته فلا يفي بالانبساط عن المبدأ. وأما الأرق فعلى فرط اشتغال الدماغ أو حِدَّة الأبخرة المُتصعِّدة إليه، أو اشتعال الروح وناريتها لفرط حرارة أو يبس، ولا خفاء أن ذلك رديء بما هو علامة وبما هو سبب. فإن النوم [67b] إذا أفرط غلَّظ جوهر الروح وكدَّره وغلَّظ المواد ومنع التحلُّل، فغلَّظ المواد وأرخى القوى النفسانية كلها. والأرق يُجفِّف الدِّماغ ويُضعف القوى بفرط التحليل.

قال أبقراط: لا الشبع ولا الجوع ولا غيرهما من جميع الأشياء بمحمودٍ إذا كان مجاوزًا للمقدار الطبيعي.

[43] منه] corr.: منها.

الشرح: أما تعلُّق هذا الفصل بما قبله فظاهر، وذلك لأنه في الأول حكم بأن الإفراط من الشيء النافع بل الضروري ،كالنوم واليقظة، رديء. فبيَّن ها هنا ذلك في الطبيعي أيضًا، فإن الإفراط في الشيء الطبيعي ضار أيضًا. ونقول: الفرق بين النافع، وبين الضروري، والطبيعي؛ أنَّ النافع هو: كل ما[44]يجلب خيرًا، سواء أمكن التخلي عنه أو لا يمكن. وأما الضروري فهو: الذي لا يمكن التخلي عنه، سواء كان من أفعال الطبيعة الخاصة بالشيء الذي هو ضروري له، أو لا يكون. وأما الطبيعي فهو: المنسوب إلى الطبيعة. فعلى هذا يكون الطبيعي أخص من الضروري وهو أخص من النافع، [68a] إلا أن العادة جرت بين الأطباء أنهم لا يسمّون الطبيعي والضروري بالنافع وإن كانا نافعين؛ وكذلك لا يسمى الطبيعي بالضروري وإن كان ضروريًا.

ونقول: الظاهر أنه أراد ها هنا بالشبع، الامتناع من الغذاء؛ وبالجوع، الشهوة له. وظاهر أنه لا يريد بذلك ما كان منهما صادقًا، فإن ذلك لا يوصف بالإفراط، وإنما كان الإفراط من ذلك رديئًا. أما الجوع فلدلالته على شدة برودة المعدة أو فرط إحراقها أو انصباب خلطٍ حامضٍ لذّاعٍ إليها. وأما الشبع فلدلالته على فرط الامتلاء أو فرط حرارة المعدة فيكون اشتياقها إلى الماء دون الغذاء، أو على بطلان حس فم المعدة أو ضعف الكبد أو موت القوة الشهوانية، ولاحقًا إن ذلك كله رديء. إلا إن أبقراط لم يقل إن ذلك رديء، بل قال إنه ليس بمحمود، وكونه ليس بمحمود ظاهر، وإنما لم يجزم برداءته لأنه قد لا يكون رديئًا، كالشبع الذي يكون في أوائل الحميات، والجوع الذي يكون للناقهين.

قال أبقراط: الإعياء [68b] **الذي لا يُعرف له سبب، ينذر بمرض.**

---

[44] كل ما] corr.: كلما.

الشرح: أما تعلُّق هذا الفصل بما قبله، فلأنه قد تكلم فيما يتعلق بالأسباب الضرورية فيما هو متعلق بالأغذية والاستفراغ والنوم، وقد بيَّنَّا أن ما يتعلق بالأهوية فالحاجة إليه قليلة، فنفى ما يتعلق بالحركة البدنية والنفسانية. والإعياء موضوع في الأصل لما يُحس عند الحركة المفرطة، ثم كان الإعياء أولى من باقي ما يتعلق بالحركة لأنه كثيرًا ما يحدث عُقيب النوم وخصوصًا الغير تام، فوجب أن يصله بالكلام في النوم واليقظة. وأما الفصل الذي هو: لا الشبع ولا الجوع. فهو كالتأكيد لما قبله كما بيَّنَّا، فلهذا وقع دخيلاً.

ونقول: الإعياء إما مفرد، وإما مركب. والمفرد أصنافه أربعة: أحدها: القروحي: وهو ما يحس منه في الجلد كمس القروح، وربما أحس كنخس الشكوك، ويحس ذلك عند مس أعضائهم وعند الحركة، فإذا قوى صار قشعريرة، وإذا أفرط أوجب نافضًا [69a] وحُمَّى.

وثانيها: التمدُّدي: وهو أن يحس صاحبه كأن بدنه قد رض، ويحس بحرارة وتمدُّد، ويكره الحركة حتى التمطي، ويكون عن موادٍ صالحة الجوهر محتبسة في العضل، وقد يكون لريح تَمدَّد، ويُفَرَّق بينهما بالخفَّة والثِّقل.

وثالثها: الورمي: وهو ما يكون معه البدن كالمنتفخ حجمًا ولونًا، ويحس معه بتمدُّد وكراهة للحركة.

ورابعها: يقال له: القَشَفِي والقَصَفِي. وهو ما يحس صاحبه كأنه قد أفرط به الجفاف واليبس.

وأما المركَّب فما يتركب عن هذه بعضها مع بعض. والإعياء يحدث على وجهين: أحدهما عن الحركة وهو أسلم، ويقال له: الإعياء الرياضي. وثانيها عن كثرة المواد وهو أردأ[45]، ويسمى الإعياء الذي لا يُعرف له سبب؛ لأن السبب المعروف للإعياء هو الحركة، فما ليس عن الحركة ليس له سبب ظاهر

---

45. أردأ] corr.: أردى.

عند الجمهور، وأما العلماء فسببه عندهم معلوم. وأما أنه ينذر بالمرض، فلأن الفضول إذا تحركت بنفسها دلَّ ذلك على كثرتها جدًا، فإذا لم تُصلح [69b] ولم تُستفرغ ففي غالب الأمر تُوجب مرضًا. وأما الإعياء الرياضي فليس كذلك، لأن مادته إنما حركتها الرياضة فلا يدل ذلك على كثرتها.

قال أبقراط: مَنْ يوجعه شيء من بدنه ولا يحس بوجعه في أكثر حالاته، فعقله مختلط.

الشرح: أما تعلق هذا بما قبله فلوجهين: أحدهما أن المتقدم كان متعلقًا بالحركة البدنية وهذا متعلق بالحركة النفسية لأن الإحساس من الانفعالات النفسية، والانفعال حركة. وثانيهما أن الأول كان يتبيَّن به أنه قد يحس شيء لا وجود له، لأن الإعياء إحساس بالتعب ولا وجود له لأن التعب لا يكون إلا عن الحركة، ولا حركة فلا تعب. وهذا يتبيَّن منه أنه قد يكون للشيء وجود ولا يُحسّ، والوجع هو الإحساس بالمُنافي من حيث هو منافٍ بغْتَةً. فقولنا بالمنافي، تَخْرج اللذة لأنها إحساس بالملائم من حيث هو ملائم. وقولنا من حيث هو مناف، لأنه قد يكون للشيء المنافي أحوال [70a] لا يكون بها منافيًا فيُحس به من تلك الجهة فيُلتذّ به كما يُتلذّ بأكل الفواكه الضارة، لأنّا لا نحس بها من جهة ما هي ضارَّة بل من جهة ما هي ملائمة، مثلاً من جهة ما هي حلوة مغذية. وقولنا: بغتة. على سبيل التفهيم، فإنه لا يُحس المنافي أو النافع إلا إذا وقع بغتة، وأما إذا استمر زمانًا طويلاً فقد لا يُحس، كما لا يحس صاحب حمّى الدق بحرارتها وهي مذيبة لأعضائه. فإن قيل إذا كان الوجع ما قلتموه لم يصح.

قوله: من يوجعه شيء من بدنه ولا يحس بوجعه. لأنه إذا لم يحس به، لا يكون وجعًا. قلنا: مراده بقوله: من يوجعه. أي من يوجعه ذلك في ظنِّنا، وذلك إذا شاهدنا في عضوٍ سببًا للوجع، كجراحة أو ورم فنحن نظن أنه يوجعه ذلك؛ فإذا لم يوجعه، فإما أن يكون ذلك لاشتغال النفس عنه بما هو

أعظم، كما إذا كان به وجع أعظم من ذلك؛ أو لأن ذلك العضو عديم الحس ولا يحس؛ أو لأن الذهن مختلط، ويُفرَّق بين هذا وبين ما قبله بأن هذا قد يوجعه في بعض الأوقات وهو عندما [70b] يصحّ الذهن قليلاً، ولهذا قال: ولا يحس بوجعه في أكثر حالاته. وهذا يُفهم على وجهين: أحدهما أنه في أكثر حالاته لا يحس. وثانيهما أن لا يكون الإحساس في الأكثر، وهذا لا يمنع أن يكون مساويًا للإحساس. وكِلاَ المعنيين صحيح. وأما الذي يكون لبطلان حس العضو فلا يوجعه البتة على كل حال. وأما الذي لاشتغال النفس بما هو أقوى، فلو قوى ذلك أوجع، لأن النفس تنصرف إليه.

قال أبقراط: الأبدان التي تهزل في زمان طويل، فينبغي أن تكون إعادتها بالتغذية إلى الخصب بتمهُّل، والأبدان التي ضمرت في زمان قصير ففي زمان يسير.

الشرح: قد بيَّنَّا في الفصل الماضي أن الوجع، بل كل إحساس، لا يكون إلا بما يعرض دفعة، وأعني بالدفعة الزمان القصير. وأمّا ما يكون قليلاً قليلاً، فإنه لا يُحس. وهذا الفصل كأنه دليل على ذلك، كأنه قال: وكذلك فإن الأبدان التي تهزل في زمان قصير، تعود إلى الخَصْب [71a] في زمن يسير؛ لأن ذلك لسبب قوي عارض دفعة، فتكون الطبيعة مدركة له ومتضرِّرة به، ويكون ذلك الهزال كالغريب عن المزاج الطبيعي، فتكون إزالته أسهل. وأما إذا كان الهُزال في زمن طويل كان عروضه بالتدريج، فلم يكن للطبيعة شعور، ويكون قد استقر زمانًا طويلاً فألفته الأعضاء والطبيعة، وصار كأنه مزاج أصلي، ويكون الخصب كالغريب. ولا شك أن ذلك يوجب أن يكون عَوْد الخصب أعسر وأبطأ؛ وها هنا سبب آخر، وهو أن في الهزال لابد وأن يكون الوارد أقل من المتحلِّل، وإذا دام ذلك أوجب –لا محالة– ضعفًا في القوى الغريزية التي في الأعضاء، وصلابة في جواهرها، فتحتاج في العَوْدِ إلى الخصب إلى ترطيب الأعضاء ولينها وتقوية القوى، وذلك مُحوج –لا محالة– إلى زمان طويل؛ ولا كذلك ما كان من الخصب في زمان قصير.

قال أبقراط: النَّاقِه من المرض إذا كان [71b] ينال من الغذاء وليس يقوى به، فذلك يدلّ على أنه يحمل على بدنه منه أكثر مما يحتمل. وإذا كان كذلك، وهو لا ينال من الغذاء، دلَّ على أن بدنه يحتاج إلى استفراغ.

الشرح: أما تعلق هذا بما قبله فلوجهين: أحدهما: أن النَّاقِه من جملة الذين هزلوا في زمان طويل. وثانيهما: أنه عادته أن يذكر بعد الشيء مقابله، ففيما قبله ذكر مَنْ يجب أن يُزاد في بدنه، وفي هذا ذكر مَنْ يجب أن ينقص من بدنه.

قوله: فإن كان ذلك وهو لا ينال من الغذاء. أي لا ينال من الغذاء أكثر مما يحتمله بدنه. وحاصله أنه إذا لم يقو بالغذاء فهناك فضلة، إما من الغذاء أو من خلط متقدم. وقد استدرك أبقراط على وجوب الاستفراغ حينئذٍ بوجهين: أحدهما: أن البدن الذي ليس بالنقي كلما غذوته فإنما تزيده شرًا. وثانيهما: أن البقايا التي تبقى من الأمراض من بعد البحران من شأنها أن تجلب عودة من المرض. ولو جعل هذا الفصل مع هذين الفصلين على هذا النظام لجاز [72a] وحسن، لكن المنقول خلافه فيجب أن يُكتب على ما هو عليه.

قال أبقراط: كل بدن تزيد تنقيته، فينبغي أن تجعل ما تريد إخراجه منه يجري فيه بسهولة.

الشرح: إن ذلك النَّاقِه لما وجب استفراغه مما بقي، ذلك شيء يسير، والقوى ضعيفة لتقَدُّم المرض، وجب أن يسهل خروج ما تريد إخراجه ليجري بسهولة فلا يحوج إلى أدوية قوية مضعفة، ولا يكون ذلك بكدٍّ يوجب الضعف أيضًا؛ وذلك لتسهيلٍ يكون بتفتيح المجاري وتعديل قوام تلك الفَضْلة وتليين الطبيعة وغير ذلك. وقد جرت العادة بتسمية الاستفراغ لمثل هذه البقايا تنقية.

قال أبقراط: البدن الذي ليس بالنقي، كلما غذوته فإنما تزيده شرًا.

الشرح: هذا الفصل هو ذكر العلة في أن النَّاقِه لا يقوى، وهو دليل على وجوب استفراغه، فكان يجب أن يقرن بذلك الفصل، إلا أنه لما ذكر في ذلك الفصل [72b] أنه يجب أن يستفرغ أراد أن يبين قبل الشروع في الدليل على ذلك أن ذلك الاستفراغ يكون تنقية، ليكون قد حقق الدعوى قبل ذكر الدليل. وأما إشارته بأن يجعل جريان ذلك بسهولة فهو كالجواب عن إنكار، كأنه قدره أنكر عليه به وهو استفراغ النَّاقِه. والنَّاقِه لا محالة يكون ضعيفًا، والاستفراغ يُزيد في الضعف، فيكون قوله: فينبغي أن يجعل ما يريد إخراجه يجري فيه بسهولة: جوابًا عن ذلك، وهو أن ذلك لا يُوجب زيادة الضعف لأنه إنما يكون بعد جَعْله يجري بسهولة. وأما بيان أنّ هذا هو علة كون ذلك النَّاقِه لا يقوى، وذلك لأن الغذاء كما بيَّنّاه يزيد في المواد. فإذا كان في البدن مادة رديئة، فإن الغذاء يزيد فيها. والخلط الفاسد يُحيل الوارد وإن كان صالحًا إلى طبيعته. وذلك شر، وهذا معنى قوله: فإنما يزيده شرًا. وإذا أراد ذلك الخلط الرديء، كان الأولى بأن يُوجب الضَّعف، فضلاً عن [73a] أنه لا يُقوِّي. وأما بيان دلالته على وجوب استفراغ ذلك النَّاقِه فظاهر، وذلك لأنَّا نحتاج إلى التغذية لأجل التقوية. فإذا كانت التغذية بسبب هذا الخلط تزيد شرًا، وجب إخراجه، ليمكن استعمال الغذاء على وجه يلزمه التقوية.

قال أبقراط: لأن يُملأ البدن من الشَّراب، أسهل من أن يُملأ من الطعام.

الشرح: إنما أدخل هذا الفصل قبل ذكر الدليل الثاني على وجوب الاستفراغ ليُبيِّن أن الأغذية، في كونها تُزيد غير النقي شرًّا، مختلفة. فما كان منها ألطف، كان إحداثه للشر أقل بسبب سرعة انحلاله. وكذلك فإن

الامتلاء من الشراب أسهل من الطعام؛ لأن الشراب غذاءه ألطف، وتحلُّله أسرع. وإذا أطلق الأطباء لفظة الشراب أرادوا الخمر، ولا شك أن الخمر مع لطافته، تتلقاه الطبيعة بالقبول والتوزيع، ولا تجد منه من الثِّقل ما تجده من الأغذية الأخر. [73b] ويُعرف من هذا الفصل أنه يجب أن يكون غذاء النَّاقِه الذي ليس بنقي لطيفًا، ليكون أقل إحداثًا للشر.

قال أبقراط: البقايا التي تبقى من الأمراض من بعد البُحران، من شأنها أن تجلب عودة من المرض.

الشرح: هذا هو الدليل الثاني على وجوب استفراغ ذلك النَّاقِه، والمنع من تغذيته؛ وذلك لأن هذه البقية إنما بقيت لعجز الطبيعة عن دفعها، فإذا ورد عليها الغذاء استحال إليها فكثرت، وهي من مادة المرض، فكان استيلاؤها على الطبيعة أكثر فوجب أن يعود المرض. فينبغي أن يُمنع من الغذاء لئلاَّ تزيد تلك البقية. وأن يُستفرغ لوجهين: أحدهما: ليمكن استعمال الغذاء. وثانيهما: ليؤمَن إحداث هذه البقية للمرض.

قوله: البقايا التي تبقى من الأمراض بعد البُحران تزيد من مادة الأمراض. وإنما قال بعد البحران، وكان ينبغي أن يقول: التي تبقى من الأمراض في النَّاقِهين. لأن غرضه أن ذلك النَّاقِه يجب استفراغه لأن تلك البقية التي [74a]في بدنه من شأنها إعادة المرض. إلا أنه أراد أن يوصل ذلك بكلام في البحران، فلهذه ذكره. وهذا لا يكون إلا بُحرانًا ناقصًا، لأن التام يستأصل مادة المرض، وعلم من هذا أن هذا الناقص كان بحرانه ناقصًا.

قال أبقراط: إن مَنْ يأتيه البُحران، قد يصعب عليه مرضه في الليلة التي قبل نوبة الحُمّى التي فيها البحران، ثم في الليلة التي بعدها يكون أخف على الأمر الأكثر.

الشرح: إنه لمّا عَلِمَ أن ذلك النَّاقِه كان قد أتاه بحران ناقص، وجب أن يُبيِّنَ أن البحران الناقص كيف يعقب الخِفَّة، مع أن الطبيعة قد عجزت عن دفع الباقي، فذكر ما هو أعم من ذلك وهو أن كل بحران، سواء كان تامًا أو ناقصًا، ومحمودًا أو مذمومًا؛ فإنه في أكثر الأمر يعقبه خف. أمَّا التام، فظاهر. وأمَّا الناقص، فلأن المرض قد ضَعُف والطبيعة قد استولت نوعًا من الاستيلاء، وإن كانت عاجزة عن الاستيلاء التام. وأما المذموم، فلأن الطبيعة تايس من المقاومة، فتترك المجاهدة [74b] فلا يبقى ما يوجب الاضطراب، حتى إن كثيرًا من المرضى يحصل لهم عند قرب الموت حالة كالراحة وكالقوة، حتى ربما تحرك بعضهم حركة قوية بعد أن كان مختلطًا. فإن قيل: فهذا الذي ذكرته يُوجب أن يكون بعد كل بحران، ويكون ذلك دائمًا، فكيف قال على الأمر الأكثر. قلنا: لا يلزم أن يكون ذلك كلِّيًّا، لأن من البَحَارين المذمومة ما يتعقبه الموت، فلا يظهر بعد خف. وأما جالينوس فجعل الخِفَّ عُقيب البَحَارين المحمودة، وادعى أن غالب البحارين كذلك إلا إذا حصل وباء. وما ذكرناه أكثر أكثرية.

قوله: قد يصعب عليه مرضه في الليلة التي قبل نوبة الحمى التي يأتي فيها البحران. وذلك لأن كل بحران فلابد وأن يتقدمه صعوبة من المرض ضرورة أنه لابد قبل انفصال المتقابلين بالقتال من اضطراب وأمور صعبة، والبحران هو انفصال الطبيعة من المرض بسبب القتال بينهما فلا [75a]بد من قتال يتقدَّمه، وذلك موجب لصعوبة المرض. وفي أكثر الأمر تقع هذه الصعوبة في الليل، لأن الأمراض كلها تشتد في الليل بسبب اشتغال الطبيعة بالمرض عن كل شيء، فلهذا قال: قد يصعب عليه مرضه في الليلة التي قبل نوبة الحمى؛ لأن وقوع ذلك في الليل ليس دائمًا. ويشبه أن يكون قوله: في الليلة التي بعدها يكون أخف على الأمر الأكثر. يكون الأمر الأكثر راجعًا إلى كون الصعوبة في الليلة المتقدمة، وكون الخفة في الليلة المتأخرة لأن تقدم الصعوبة وتأخر الخفة دائمًا في كل بحران؛ حتى إن المذموم الذي يعقبه

الموت لابد وأن يتقدم الموت خف، لكنه قد لا يكون محسوسًا. وأما كون ذلك في الليل فهو أكثري.

قال أبقراط: عند استطلاق البطن، قد يُنتفع باختلاف ألوان البراز، إذا لم يكن تغيّره إلى أنواع منه رديئة.

الشرح: من البحارين المحمودة التي يعقبها الخف لا محالة استطلاق البطن، [75b] وخصوصًا من ألوان لأن ذلك يكون استفراغًا لمواد مختلفة؛ فإن لكل واحدٍ من الأخلاط لون يخصه. فالدم أحمر اللون، والبلغم أبيض، والصفراء لونها أحمر ناصع، والسوداء لونها كلون الدردي؛ وهذه هي ألوان الأخلاط الطبيعية، وأما التي ليست بطبيعية فقد تتغير عن ألوانها، إما إلى سواد كالدم المحترق، أو إلى بياض كالدم المائي، أو إلى صفرة كالدم الصفراوي؛ وقد يكون على غير ذلك.

قوله: قد ينتفع باختلاف ألوان البراز. الاختلاف هو الإسهال، أي إسهال ألوان من البراز، وإنما لم يجعل ذلك الانتفاع دائمًا، لأنه قد يكون ذلك الاستفراغ من أخلاط محمودة فيكون لا مِن النوع الذي ينبغي أن يُنقَّى منه البدن.

وأما الانتفاع بذلك إذا كان من أخلاط فاسدة فهو ظاهر. قوله: إذا لم يكن تغيّره إلى أنواع منه رديئة، لأنه إذا كان التغيّر إلى أنواع رديئة، فإنه لا ينتفع به. وهذه الأنواع الرديئة هي مثل: الصديد، وذوبان اللحم [76a] والشحم. لكن ها هنا إشكال، وهو أن المواد كلما كانت أكثر فسادًا كان الانتفاع بخروجها أكثر، فوجب أن يكون تغير الاختلاف إلى أنواع من الاختلاف رديئة أنفع من تغيره إلى أنواع منه أقل رداءة.

الجواب: إنَّا لا نشك أن خروج هذه الأنواع من البدن أولى له من بقائها فيه، لكنه لا يُقال إن كذا نافع إلا إذا أعقب نفعًا، وهذه يستحيل أن تعقب نفعًا لأنها لا تكون إلا عن فساد عظيم.

قال أبقراط: متى اشتكى الحَلْق أو خرجت من البدن بثور أو خرّاجات فينبغي أن تنظر وتتفقد ما يبرز من البدن، فإن كان الغالب عليه المرار فإن البدن – مع ذلك – عليل، وإن كان ما يبرز من البدن مثل ما يبرز من البدن الصحيح، فكن على ثقةٍ من التقدم، على أن تغذو[46] ذلك البدن.

الشرح: أمَّا تعلق هذا بما قبله فلأنه أشار إلى البحران الناقص بقوله: البقايا التي تبقى من الأمراض بعد البحران [76b] وإلى البحران التام بالفصل المتقدم. وفي هذا يشير إلى باقي أقسام البحران، وهو بحران الانتقال. ثم ذكر ذلك عامًا، فقال: متى اشتكى الحلق. أي سواء كان ببحران أو بغير بحران. ونقول: إذا اندفعت مادة إلى الحلق أو إلى الجلد، فقد يكون ذلك المندفع هو جميع ما كان في البدن من تلك المادة، وحينئذ يكون البدن قد نُقِّي، فينبغي أن تكون على ثقة من أن تغذو[47] البدن. وقدً يبقى بعد ذلك في البدن بقيَّة من تلك المادة فيكون البدن غير نقي، بل عليل، فينبغي أن يغذو[48] حتى يُستفرغ لأن البدن الذي ليس بالنقي كلما غذوته فإنما تزيده شرًا فينبغي أن تعرف، إذا حصل ذلك، هل هو جميع ما كان في البدن أو بقي منه فيه بقية؛ لنعرف أنه هل ينبغي أن يستعمل الغذاء أو نؤخره إلى بعد الاستفراغ. ويدل على ذلك وجهان: أحدهما: ما يحصل عن التغذية من التقوية ومقابلها، فإن البدن الغير نقي لا يقوى بالتغذية ويقوى

46 تغذو] Corr.: تغدوا.

47 تغذو] Corr.: تغدوا.

48 يغذو] Corr.: يغدوا.

[77a] النقي، كما بيَّنَّا في قوله: إذا كان النَّاقِه من المرض ينال من الغذاء وليس يقوى به. والوجه الثاني: ذكره في هذا الفصل، وهو أنه إن كان ما يبرز من البدن، مثل ما يبرز من البدن الصحيح، فالبدن نقي، وإلا فلا؛ وذلك لأن البدن إذا كان فيه خلط ففي الغالب لابد أن يندفع منه شيء فيما يبرز من البدن. وذلك أعم من كونه برازًا، أو بولاً، أو عَرَقًا.

قال أبقراط: متى كان بإنسان جوع، فلا ينبغي أن يُتعب.

الشرح: عادة أبقراط في كثير من المواضع أن يذكر بعد الفصل ما يقابله، وهذا الفصل كالمقابل لما قبله، لأن فيما قبله ذكر مَنْ لا يجوز أن يُغذى حتى ينقص[49] بدنه. وفي هذا ذكر من لا يجوز أن ينقص بدنه بالتعب حتى يُغذى، وإذا لم يجز[50] أن ينقص بالتعب حتى يغذى، فبأن لا يُنقص بغيره- كالدواء المسهل والفصد وغيرهما- أولى؛ وذلك هو الذي يريد به جوع. وظاهر أنه يريد به الجوع الصادق. ونقول: الجوع هو الإحساس [77b] بالحاجة إلى الغذاء، فقد يكون الإحساس صادقًا ويسمى ذلك الجوع الصادق، وقد يكون كاذبًا ويسمى جوعًا كاذبًا. وسبب الجوع أن المعدة إذا خلت أُحِسّ[51] فيها بذلك الخلو، ويدغدغه السَّوْداء المنصب إليها من الطحال، فإن الطحال جُعل كالخزانة لأن يجتمع فيه قسط صالح من السَّوداء ليكون مُعدًّا[52] للتنبيه على شهوة الغذاء. كما أن المرارة كالخزانة لأن يجتمع فيه قسط صالح مثل الصفراء، ليكون معدًّا للاندفاع إلى الأمعاء، لينبه على إخراج الثُّفْل، وليغسل المعا من الثفل والبلغم اللزج. ونقول: كان ينبغي أن

---

[49] ينقص] corr.: ينقض.

[50] يجز] corr.: بحر.

[51] فيها] corr.: فيما.

[52] معدا] corr.: بعدا.

يكون الجوع في جميع أعضاء البدن، لأن كل واحدٍ منها[53] يحتاج إلى الغذاء عند الخلو عنه، إلا أنه لم يمكن أن تكون الأعضاء كلها حساسة، فجعل فُمّ المعدة كالمتكفل للأعضاء كلها بذلك؛ فلذلك وجب أن يكون حسه قويًا جدًا، فلذلك وجب أن يكون عصبيًا. وأقول: إذا كان بإنسان جوع، فلا ينبغي أن يُتعب؛ لأن التعب تحليل [78a] ومَنْ به جوع فأعضاؤه خالية من الرطوبات، فيكون التعب سببًا لتجفيف بدنه. وأقول غير التعب من أنواع الاستفراغات بطريق الأولى، لأنه أكثر إخراجًا للرطوبات. وأقول هذا حكم الجوع من حيث هو جوع، وإلا قد يكون من الناس من ينبغي أن يُتعِبه على الجوع، وهو المفرط في الخصب.

قال أبقراط: متى ورد على البدن غذاء خارج عن الطبيعة كثيرًا، فإن ذلك يُحدث مرضًا، ويدل على ذلك برؤه.

الشرح: إنما تعلُّق هذا بما قبله، فلأنه لمَّا ثبت أن من به جوع لا ينبغي أن يُتعب حتى يزول جوعه بالأكل، بيَّن أن ذلك الأكل لا يجوز أن يكون كثيرًا، خارجًا عن الطبيعة. فإن قيل: إن هذا لا يختص بصاحب الجوع لأن ذلك يعم الجيعان والشبعان؟ قلنا: هو للجيعان أضر، فإن الامتلاء عقيب الجوع قتَّال، أعني الجوع المستمر أيامًا، ولهذا ما يكثر الوباء بعد سنى الغلاء، لأن الناس ينتقلون من القحط إلى شبع كثير [78b] وذلك قتَّال لأن الأعضاء تكون قد جفَّت وضعفت قواها المتصرِّفة في الغذاء.

قوله: متى ورد على البدن غذاء خارج عن الطبيعة كثيرًا. أي خارج خروجًا كثيرًا. وفي بعض النُّسخ: كثيرٌ بالرفع، فيكون وصفًا للغذاء تقديره متى ورد على البدن غذاء كثير خارج عن الطبيعة، أي ومع كثرته فهو خارج عن الطبيعة.

---

53 منها] corr.: منهما.

قوله: فإنَّ ذلك يُحدث مرضًا، ويدل على ذلك برؤه. أي ويدل على نوع ذلك المرض برؤه. وبيان هذه الدلالة أنّ بُرْأَ[54] الأمراض بالضد، كما أن حفظ الصحة بالمثل، فالمرض الذي يَبرأ[55] بالأشياء الحارّة يُعلم أنه بارد، وبالضد. وإنما قلنا إن ذلك يُحدث مرضًا لأن خروجه عن الطبيعة كثيرًا، ولأنه مع كثرته خارج عن الطبيعة، وذلك في الأكثر يُحدث مرضًا.

قال أبقراط: ما كان من الأشياء يغذوا سريعًا دفعة، فخروجه أيضًا يكون سريعًا.

الشرح: أمّا تعلُّق هذا بما قبله فظاهر، لأنه منع [79a] أن يكون غذاء الجائع خارجًا عن الطبيعة في الغلظ أو في الكثرة أو في الكيفية، وذلك الجائع فقد نهاه عن التعب إلى أن يتغذى، فإذا أراد أن يتحرك بسرعة فينبغي أن يُغذى بما يغذو[56] سريعًا ليترطّب بدنه ولا يجفَّ بالحركة. والأشياء التي تغذوا سريعًا هي مثل: مرقة اللحم، وصُفرة البيض النِّيمْبَرِشْت[57].

قوله: دفعة. يريد الزمان القصير جدًا. يقال دفعة، وطرفة، وبغتة. قوله: فخروجه أيضًا يكون سريعًا. يحتمل أن يكون المراد أمران: أحدهما: أن علامة الغذاء الذي يغذوا سريعًا أنّ خروجه يكون سريعًا، أعني خروجه من المعدة ومن الأمعاء. وقد يُقال للمتحلِّل سريعًا أي أنه سريع الخروج من البدن كله.

---

[54] برأ] corr.: برو.

[55] يبرأ] corr.: يبري.

[56] يغذو] corr.: يغذوا.

[57] النيمبرشت] corr.: النيمرشت.

وثانيهما: أن يكون تأكيدًا لوجوب استعمال الغذاء الذي يغذوا سريعًا، وذلك لأنه – لخروجه سريعًا– لا يطول بقاؤه في المعدة ولا في الأمعاء فلا يُخاف من الحركة عليه ما يُخاف منها على البطيء الاستحالة إلى الغذائية؛ لأنه يَفسد في المعدة بالحركة [79b] عليه.

واعلم أن كل ما يغذوا سريعًا، فإن خروجه يكون سريعًا. وكل ما [58]يغذوا بطيئًا، كلحم البقر، والبيض الصلب، ولحوم الحيوانات الكبار، فخروجه يكون بطيئًا.

قال أبقراط: إن التقدُّم بالقضيَّة في الأمراض الحادة، بالموت كان أو بالبرء[59]، ليس تكون على غاية الثقة.

الشرح: قد مضى الكلام في علاماتٍ بعضها يختص بالمرض، كالعلامات الدَّالِّة على البُحران، لصعوبة المرض قبله وخِفَّته بعده، وكتصحيح النوم للذهن ولعدم الإحساس بألم الأعضاء الآلمة. ومنها مختصَّة بالصحة، لكون ما يبرز من البدن كما يبرز من الأصحاء، وهذا دليل على صحته؛ وكالإعياء الذي لا يُعرف له سبب، فإن هذا يكون في الصحة ويُنذر بالمرض. ومنها مشتركة بين الصحة والمرض، لكون الجوع والشبع وغيرهما مما هو زائد على المجرى الطبيعي، علامة رديئة. ومنها مختصَّة بالحالة التي ليست بصحة ولا مرض، لكون النَّاقِه لا يقوى بالغذاء. فبيَّن ها هنا أن العلامات [80a] المرضيَّة إذا كان المرض حادًا، غير مُوثَّقٍ بدلالتها على عطب ولا على سلامةٍ غاية الثقة.

---

58 كل ما] Corr.: كلما.

59 بالبرو] Corr.: بالبرء.

أمّا أنها أقل ثقة من الأمراض المزمنة، فلأن الأمراض الحادة مادتها تكون – لا محالة – أكثر حركة وانتقالاً من الأمراض المزمنة. ولاشك أن مادة المرض يختلف إيجابها للصحة والعطب بحسب مواضعها؛ فإن القريبة من القلب قتّالة، والبعيدة عنه عند الأطراف تكون سليمة. فإذا دلت علامة في المرض الحاد على شيء من ذلك، كان الجائز الذي يقع كثيرًا، انتقال المادة عن الموضع الذي اقتضى حصول تلك العلامة إلى ما تقتضي مقابلها، فنفع مقابل مقتضى تلك العلامة، وحينئذٍ لا يبقى لنا بشيء من العلامات التي في الأمراض الحادة ثقة، ولا كذلك الأمراض المزمنة فإن حركة مادتها بطيئة وقليلة، فيكون الثقة بدوام تلك المادة في الموضع الذي اقتضى حصول تلك العلامة أكثر.

وأمّا أنها أقل ثقة من العلامات الصحية أو العلامات التي للحالة الثالثة، فظاهرٌ؛ لأن في الصحة والحالة [80b] الثالثة لا يلزم أن يكون هناك مادة البتة فضلاً عن أن تكون متحركة. وقد عرفت معنى الأمراض الحادة، وأنها هي القصيرة المدة، العظيمة الخطر، وأن حُمّى يوم، مع قِصر مُدَّتها ليست من الأمراض الحادة، لأنها ليست بعظيمة. وعرفت مراتب الأمراض الحادة، وأن منها ما هو مهياج، وأن المهياج هو الذي مادته كثيرة التحرك والسَّيلان. وعرفت أن سبب ضعف العلامة كون المادة متحركة، فيلزم أن تكون علامات الأمراض المهياجه أضعف وأقل ثقة.

قال أبقراط: مَنْ كان بطنه في شبابه ليِّنًا، فإنه إذا شاخ يَبُسَ بطنه. ومن كان بطنه في شبابه يابسًا، فإنه إذا شاخ لان بطنه.

الشرح: هذا الفصل يتضمَّن فحواه تتمّة هذا الفصل المتقدم، كأنه قال: والدليل على أن العلامات الصحية أقوى، أنّ ضعف العلامات ما يُتوقع حصول ما هي علامة عليه بعد زمان طويل لأن حصول الموانع من ذلك والمعارضات [81a] أكثر، ثم العلامات الصحية وإن كانت بعد زمان طويل فهي أقوى، لأن أطول ما يكون من مدد العلامات ما يمتد مدة سن من

أسنان بدن الإنسان، كدلالة مَنْ بطنه ليِّنًا على يبوسة بطنه إذا شاخ، وبالعكس؛ فإن هذه العلامة قوية، أكثرية[60] الصدق مع طول زمانها جدًا، وذلك يدل على أن العلامات الصحية أقوى. ويجب أن يُعتبر كون التدبير بالأغذية في حال الشبيبة والشيخوخة واحدًا، حتى لو اختلف ذلك فاستعمل في أحد الأسنان مليناً وفي الآخر قابضًا لم يكن ذلك لأجل السن. وهذا الحكم أكثري، ولهذا قال في فصل آخر: من كانت بطنه ليِّنة، فإنه ما دام شابًا، فهو أحسن حالاً ممن بطنه يابسة، ثم تؤول حاله عند الشيخوخة إلى أن يصير أردأ؛ وذلك لأن بطنه يجف إذا شاخ، على الأمر الأكثر.

واعلم أن الشاب إذا كان سبب لين بطنه، كثرة ما يتناول بسبب قوة شهوة، الحاصلة لغلبة البرد على فُمِّ معدته؛ فإنه إذا شاخ حتى [81b] تفاقم ذلك البرد وأبطل الشهوة، كان ذلك بإحداث بطلان الهضم بالكلية أولاً، وإذا بطل الهضم لان الطبع لا محالة؛ لأن الكبد لا تجتذب إلا ما تم هضمه، فما لا يتم هضمه، لَأن تدفعه أولى من أن تجذبه.

وكذلك قولهم: إنه قد يكون لِين بطن الشاب لضعف قوته الماسكة، لغلبة الرطوبة، ثم يقوى إذا شاخ لحصول اليبس. فإن هذا الكلام بعيد جدًا، وذلك لأن الشاب لا تكون رطوبته الغريزية بحيث تبلغ من كثرتها أن تُضعف القوة الماسكة؛ بل إنما يكون ضعف القوة الماسكة في الشاب للرطوبة إذا كانت تلك الرطوبة غريبة. ومثل هذا، إذا شاخ، كان غلبة الرطوبة الغريبة عليه أكثر بكثير. وكيف يجوز أن يقال أن قوةً ما مِنْ قوى الشيخ أقوى منها في حال الشبيبة، بل الحق أن الشاب إنما يلين بطنه لأجل أن الصفراء المندفعة إلى أمعائه كثيرة جدًا. فإنما بيَّنا أن قسطًا من الصفراء تنصب إلى الأمعاء لتنبهها على إخراج الثقل باللذع، ولتغسلها منه ومن البلغم [82a] اللزج. ولاشك أن هذه الصفراء كلما كانت أكثر أحوجت إلى إخراجٍ أكثر، والشاب

[60] أكثرية] corr.: اكثرته.

لاشك أنه حار المزاج فيكون تولّد هذه الصفراء وانصبابها أكثر، فيوجب لين البطن؛ فإذا شاخ برد مزاجه وقلّ توليده للصفراء فقلّ انصبابها إلى الأمعاء فاعتقل الطبع. وهكذا كان يجب أن يكون الحال دائمًا، لكنا نعلم بالضرورة أن الوارد إذا كان قليلاً، كان ما يخرج من الفضلات قليلاً؛ وإذا كان كثيرًا فكثيرًا. فقد يكون من الشباب من يبلغ من حرارة معدته ما يُوجب قلة الشهوة، فإن قوة الحرارة مُميل للمعدة إلى شهوة الماء أكثر من الطعام، وحينئذٍ يكون الهضم قويًا لا محالة، ويكون ذلك كبده ليست بمفرطة الحرارة المولدة لإفراط الصفراء، فيكون حينئذٍ ما يتولد من الصفراء ليس بمفرط، فيكون ما ينصب إلى الأمعاء ليس بمفرط. والوارد بسبب ضعف الشهوة قليل، فيكون ما يبرز من البراز قليلاً لا محالة؛ فإذا شاخ ذلك الشاب نقصت حرارة معدته، فقويت شهوته [82b] وضعف هضمه، فكثر الوارد وقل انهضامه، وذلك يوجب زيادة الخارج لا محالة.

قال أبقراط: شُرْب الشَّراب يشفي من الجوع.

الشرح: هذا كأنه من تتمة الفصل المتقدم كأنه قال: والدليل على أن برد المعدة يقوي الشهوة وحرّها يرخي الشهوة، أن الجوع الكاذب المفرط يُشفى بالأشياء الحارة. وشفاء الأمراض بالضد، فتكون[61] تلك الشهوة بالبرد، والحر يزيلها. واعلم أنه يريد هنا بالجوع الجوع الكلبي، لأن الجوع الصادق يتضرر صاحبه بالشراب. والجوع الكلبي هو شهوة للغذاء مفرطة، فتارة يكون ذلك مع وفاء القوة الهاضمة بهضم ما يرد. وهذا يكون لفرط حرارة المعدة، أو فرط حرارة البدن كله، كما يكون عقيب الأمراض المحرقة، وتارة يكون مع العجز عن هضم الوارد؛ وهذا هو الذي يسمى بالحقيقة جوعًا كلبيًّا. وينبغي أن يكون هذا هو مراد أبقراط، لأن المتقدم يضره الشراب. وهذا الجوع سببه: إما سوء مزاجٍ باردٍ [83a] مفرطٍ، كالذي يعرض

61. فتكون] Corr.: فيكون.

للمسافرين في البرد الشديد. وإما خلط حامض أو لذّاع، إما متولِّد في المعدة، أو منصبّ إليها. وذلك الخلط، إما بلغم حامض تولَّد في المعدة لقصور الهضم، كما يكون عقيب التخم والامتلاءات. وإما خلط سوداوي انصب من الطحال أكثر مما ينبغي، أو حاصل في المعدة عن أغذية سالفة، أو خلط محترق بارد[62] متولد في المعدة أو نازل إليها من الدماغ. وقد يكون سببه فرط التحلل، كما يكون عقيب التعب المفرط، أو عقيب الحميات المحللة. وأكثر ما كان عن برد مكثف، أو خلط حامض، وأيما كان فالشراب أوفق الأشياء؛ لأنه جمع بين التسخين اللطيف والعطرية التي تناسب فم المعدة، والتقوية لجوهره المناسب للروح، مع إنضاجه للبلغم وتلطيفه له وإحداره إياه. وينبغي أن يكون هذا الشراب من الحلو، فإن القابض والعفص والمر من المقويات للشهوة. وينبغي أن يكون عتيقًا، ليكون أسخن وأعطر. وينبغي أن يُستعمل صرفًا، ليكون أسخن؛ [83b] وينبغي أن تكون الأغذية دسمة، حلوة، مُسخِّنة.

قال أبقراط: ما كان من الأمراض يحدث عن الامتلاء، فشفاؤه يكون بالاستفراغ. وما كان منها يحدث عن الاستفراغ، فشفاؤه يكون بالامتلاء. وشفاء سائر الأمراض، يكون بالمضاددة.

الشرح: هذا الفصل كالتتمَّة للدليل على أن الشهوة بالبرد، وذلك لأنّا قلنا في ذلك أن الشهوة الكلبية تَبْرأ[63] بالحر. وشفاء الأمراض بالضد، فتكون تلك الشهوة بالبرد. أمّا بيان أن تلك الشهوة تبرأ بالحر فقد بينّاه، وهو أنها تبرأ بالخمر الصرف العتيق. وأما أن علاج الأمراض بالضد، فهو الذي يذكره الآن. وقد أشار في بيان ذلك إلى ضرب من الاستقراء، وذلك لأن اليبوسة تبرأ بالرطوبة؛ وذلك لأن الأغذية الرطبة توافق جميع المحمومين؛

---

[62]. corr.:m بارد] جارد.

[63]. Corr.: تبرأ] تبري. [وهكذا يكتبها كلما تكرَّرت]

والمحمومين يلزمهم اليبوسة. والبرودة تبرأ بالحرارة، فلذلك الشهوة الكلبية تبرأ بالخمر. والامتلاء يبرأ بالاستفراغ، لأنه يزيد سبب المرض، وعدم السبب سبب لعدم المسبب. [84a] والاستفراغ يبرأ بالامتلاء، ويعني بالاستفراغ إخلاء البدن، سواء كان بإسهال، أو قيء، أو تعريق، أو إدرار، أو فصد، أو غير ذلك. وكما أن علاج المرض بالضد، كذلك حفظ الصحة بالمثل، ولكن لا كل صحة، بل الصحة الفاضلة إذا أردنا حفظها على حالها. فلو أردنا نقلها إلى أفضل منها، كان ذلك بالضد. وقد أورد على كلا القاعدتين شكوك، وذلك لأن القولنج مرض بارد، ويُداوَى بالمخدرات، وهي باردة. والتمدُّد بارد ويُعالج بصب الماء البارد، والحمى الصفراوية حارة وتُعالج بالسَّقمونيا؛ والاستفراغ يداوى بالاستفراغ، فإن القيء يُعالَج بالإسهال، والإسهال بالقيء، وكلاهما بالتعريق، بل القيء نفسه يُعالَج بالقيء، والإسهال بالإسهال. ولو كان علاج المرض بالضد، لما كان كذلك. وأيضًا لو كان حفظ الصحة بالمثل لكان الشاب يحفظ صحته بالأشياء الحارة، والشيخ بالبارد، وكذلك كان المحرور ينتفع بالأشياء الحارة، والمبرود بالباردة، والوجود بخلاف ذلك كله.

الجواب: أما عن المعالجات المذكورة فإن [84b] ما ذكرتموه في القولنج ليس هو علاج القولنج، لأنه قولنج أو مرض بارد، بل للوجع، وذلك بالحقيقة علاج بالضد. ونقول: تأثير الشيء في البدن، إما بالذات كتسخين الفلفل، أو بالعَرَض كتسخين الماء البارد بحَقْن الحار الغريزي. ونعني بكون الفعل بالذات أن لا يكون بينه وبين أثره واسطة. ونعني بكونه بالعرض أن يكون بينه وبين أثره واسطة. ومداواة التمدّد بصب الماء البارد، لأن البارد يحقن الحار الغريزي، فتقوى الحرارة، وبها يزول المرض. فالعلاج بالحقيقة بالضد، والماء البارد فعل بالعرض، وهو بتقوية الحرارة، فهو بالعرض مُسخِّن.

وكذلك كون الحمى الصفراوية تبرأ بالسقمونيا، لا لكون السقمونيا حارة، بل لأنها مُبرِّدة بالعَرَضْ، وهو باستفراغ الخلط المسخِّن الذي هو الصفراء. وأما

معالجة القيء بالإسهال وبالعكس، وكلاهما بالتعريض، فذلك لا لكونه استفراغًا، بل لما يلزمه من عكس المادة إلى خلاف الجهة. وأما علاج القيء بالقيء، والإسهال بالإسهال، فهو بالعرض [85a] أيضًا؛ لأن ذلك، لأنه يُخرج الخلط الموجِب لذلك.

وأما ما ذكر في حفظ الصحة، فإنا نمنع كون صحة الشاب فاضلة على الإطلاق، بل بالنسبة إلى سِنِّهِ، وكذلك الشيخ، بل بالأولى. بل الصحة الفاضلة هي صحة ما هو في سن الفتيان، وهو بعد البلوغ وقبل الوقوف، وفي ذلك الوقت فإن حفظ صحتهم يكون بالأشياء المعتدلة. وأما كون المحرور ينتفع بالبارد، فلأن صحته ليست فاضلة، فالأصلح له نقلها إلى الاعتدال، والنقل كما بيّنا يكون بالضد.

قال أبقراط: إن البحران يأتي في الأمراض الحادة في أربعة عشر يومًا.

الشرح: أمّا تعلُّق هذا بما قبله فهو كالجواب عن دخل مُقدَّر وهو أنه لمـّا بينَّ أن العلاج يكون بالضد، فكان لقائل أن يقول: لو كان كذلك لوجب أن يُبرئَ الأمراض كلها في ساعةٍ واحدة، لأن البرء يكون بورود الضد، ويمكن ذلك في ساعةٍ واحدةٍ. فأجاب عن ذلك بأن الأمراض أنفسها تستحق بطبيعتها أن تبقى [85b] أزمنة تأتي بحارينها فيها. ومثال ذلك أن الأمراض الحادة تستحق أن يأتي بحرانها في مدة أربعة عشر يومًا. وإذا كان كذلك، لم يلزم برء الأمراض كلها في ساعةٍ، فإن قيل: فعلى هذا لا يكفي ورود الضد في برء الأمراض، وذلك محال ومخالف لدعواه أولاً. أمّا أنه مخالف لدعواه أولاً فظاهر؛ فإنه قال: وشفاء سائر الأمراض يكون[64] بالمضاددة. وأمَّا أنه محال، فلأنّا نعلم بالضرورة أن المزاج المنحرف عن الاعتدال إذا أوردنا عليه ما يضادّه رجع إلى الاعتدال، قلنا بل يكفي ورود الضد. ولكن الأمراض

64. يكون] Corr.: تكون.

التي تستحق بطبيعتها أن تبقى زمانًا ما، لا يمكن إيراد الضد عليها إلاّ في تلك الأزمنة. فإن المرض الامتلائي مثلاً، علاجه بضده وهو الاستفراغ، ولكن الاستفراغ لا يمكن استعماله في أول يوم، بل لابد من انتظار النضج وتفتيح المجاري وإزالة الموانع، وذلك يحوج إلى زمان لا محالة. وتحقيق هذا أن كل مرض، فإمَّا أن يكون مفردًا، [86a] أو مركبًا. والمفرد أقسامه ثلاثة، لأن كل مرض مفرد فعروضه أولاً إما أن يكون للأعضاء المفردة فقط، وهو أمراض سوء المزاج، فإن أمراض سوء المزاج لا يمكن عروضها أولاً إلا للأعضاء المفردة، ومن أجلها يعرض للأعضاء المركبة. فإن الحرارة لا تعرض لليد، لأنها بديل يعرض أولاً للَّحم الذي في اليد مثلاً، ومن أجل ذلك يعرض لليد. وأمّا أن يكون عروضه أولاً للأعضاء المركبة، وهو أمراض التركيب، كأمراض الخلقة والمقدار والعدد والوضع، فإن عروض هذه أولاً للأعضاء المركبة، ومن أجلها تعرض للمفردة. وأما أن يكون بحيث يمكن عروضه لكل واحد منهما أولاً، وهو أمراض تَفرُّق الاتصال، ويسمى الأمراض المشتركة، فإنها تعرض للأعضاء المركبة أولاً من غير أن يكون ذلك تابعًا لعروضها للأعضاء المفردة. كما ينخلع العضو المركب فيفارق أحد جزأيه[65] الآخر من غير أن ينال المفرد تَفرُّق اتصال البَتَّة.

وقد يعرض للعضو المفرد، من غير أن يكون تابعًا في عروضه له لعروضه لعضوٍ مركبٍ [86b] كما قد تنقطع بعض الأغشية. ويعني بالعضو المفرد، ما يشابه جزءه كله في اسمه وحده، كالعَظْم، والغضروف، والرباط، والوتر، والعصب، والشرايين، والأوردة، والأغشية، واللحم، والسمين، والشحم. ويعني بالعضو المركب ما يتركب من هذه، إمّا تركيبًا أوليًا كالعضل، أو ثانيًا كالعين، أو ثالثًا كالوجه ثم الرأس مثلاً.

65. جزأيه] corr.: حريه.

فأما أمراض سوء المزاج، فما كان منها ساذجًا، أي يكون عروضه للعضو من غير خلط متكيف بتلك الكيفية[66]، فهذا يكفي في برئه تعديل المزاج. والبارد سهل الزوال في ابتدائه، لأنه منافٍ للحياة. فالطبيعة تهتم به في أول حدوثه، وتصرف الأدوية إلى جهته، لكنه عَسرٌ في انتهائه لأنه لا يستحكم إلا وقد قهر الطبيعة وأخمد الحرارة الغريزية. والحار بالضد من ذلك، أعني عسر الزوال في ابتدائه، لأنه لا يضاد الطبيعة كثير مضادة، وسهل في انتهائه؛ لأنه إذا استحكم فقد اشتد إضراره بالطبيعة، فتهتم بدفعه. والترطيب أطول مدة من [87a] التجفيف، لأن التجفيف كأنه إفقاد الجوهر الرطب بالتحليل، والمعاون على ذلك كثير، حتى لو فقد الوارد فقط لكفى ذلك في التجفيف وإن لم يستعمل مجفِّفًا. وأمّا الترطيب فهو إيجاد الجوهر الرطب، وذلك مضاد لمقتضى الحرارة المحَلِّلة الغريزية والغريبة والهواء الخارجي. وما كان من أمراض سوء المزاج ماديًا، أعني أن يكون تكيُّف البدن أو العضو به، لأجل خلط له، تلك الكيفية، فهذا يحتاج في علاجه إلى استفراغ تلك المادة. ثم إن لم يكن قد يخلف بعدها سوء المزاج، كفى الاستفراغ، وإلاّ أُحْتيج إلى التعديل بعد الفراغ من الاستفراغ. والاستفراغ إنما يكون بعد النضج وتهيئة المادة لسهولة الخروج، وذلك يحتاج فيه إلى زمان لا محالة، ويختلف ذلك الزمان باختلاف عصيان المادة على النضج وقبولها له، وعصيانها يكون إما لغلظها، أو للزوجتها، أو لكثرتها فلا تقوى الطبيعة عليها، أو لضعف الطبيعة. وإن كانت المادة في نفسها مطيعة بحسب [87b] القوة المتوسطة. فلهذا السبب كانت الأمراض المزاجية مختلفة في الطول والقصر، فوجب أن يكون لكل واحدٍ منها زمان مقدَّر بحسب قبول المادة للإنضاج وعصيانها؛ فلذلك كان منها حادّة ومزمنة. ثم قدَّر الأمراض الحادة، لأن المزمنة غير مضبوطة فقد تطول حتى تبقى العمر كلّه. ولأن أكثر البحارين الواقعة هي الحادة، لأن أكثر الأمراض الواقعة

---

66. الكيفية] corr.: الليفية.

حادة، ولهذا قال: إنَّ البُحران يأتي في الأمراض الحادة في أربعة عشر يومًا. والبحران به ينقضي المرض، فالمرض الحاد ينقضي في أربعة عشر يومًا. وأما لما كان كذلك فسنذكره في شرح الفصل الذي بعده.

ونريد أن نتمم القول في باقي الأمراض ونبين وجه اختلافها، بالطول والقصر؛ فنقول: وأما أمراض التركيب فتنحصر في أربعة أقسام: أمراض الخِلْقة، وأمراض المقدار، وأمراض العدد، وأمراض الوضع.

وأمراض الخلقة أربعة: أحدها: أمراض الشَّكْل، بأن تتغير عن مجراه الطبيعي تغيرًا يلزمه آفة، ويحتاج في مداواته أن يُرَدَّ العضو إلى شكله ويُشدّ مُدَّة حتى يبقى على تلك الحال.

وثانيها: أمراض المجاري [88a] إمّا بأن تتّسع، أو تضيق، أو تنسد. ويحتاج في مداواتها أن يُرَدَّ العضو إلى حالة تسدّ المتسع وسكونه، وبالتفتيح والإرخاء والتسخين والترطيب ليتسع الضيِّق، وينفتح المنسدّ الحادث عن مقابل كل واحد من هذه.

وثالثها: أمراض الأوعية؛ إما بأن تكبر وتتسع، أو تصغر وتضيق، أو تنسد وتمتلئ، أو تستفرغ وتخلو. ويحتاج في مداواتها إلى مقابلات أسباب ذلك.

ورابعها: أمراض سطوح الأعضاء؛ وذلك إما ملامسة، فيجب أن تُحس. أو خشونة فيجب أن تُملس.

وأما أمراض المقدار: فإما بالزيادة، أو النقصان. وكل واحدٍ إما عام للأعضاء، أو خاص بعضو. وكل ذلك يحتاج في مقابلته إلى زمان طويل. وأما أمراض العدد: فإما بالزيادة، أو النقصان. وذلك إما طبيعي أو غير طبيعي. وأما أمراض الوضع: فلزوال ذلك العضو عن موضعه، بخَلْعٍ أو بغير خلع؛ أو حركته حيث يجب سكونه، أو سكونه حيث تجب حركته، أو تعذُّر

حركته إلى جاره، أو عنه، أو تعسرهما. ولاشك أن إصلاح ذلك مما يُحوج إلى زمانٍ طويل.

وأما أمراض تفرُّق الاتصال [88b] فتحتاج في مداواتها إلى جَمْعِ ما تَفرَّق، وحفظ ما قد جُمِعَ على حاله، والتحرز من وقوع شيء فيما بينَ ما تفرّق، وحفظ طبيعة ذلك العضو عليه. وكل ذلك مُحوج – لا محالة – إلى زمان، فلهذا تَعذَّر برء الأمراض في ساعة واحدة ووجب أن تبقى زمانًا ما لَه قدْر.

قال أبقراط: اليوم الرابع منذر بالسابع، وأول الأسبوع الثاني اليوم الثامن. والمنذر باليوم الرابع عشر، اليوم الحادي عشرٍ؛ لأنه اليوم الرابع من الأسبوع الثاني. واليوم السابع عشر أيضًا يوم إنذار؛ لأنه اليوم الرابع من الرابع عشر، واليوم السابع من الحادي عشر.

الشرح: إن هذا الفصل لو وُصِل بما قبله لصحَّ، إلا أن الأول كان الغرض منه بيان وجه طول الأمراض، لكنه لما علَّق ذلك بسبب البُحران احتاج إلى تعديد الأيام التي يقع فيها البحران. وإنما كان ذَكَر الأمراض الحادّة وذَكَر أنّ بحرانها يقع في أربعة عشر يومًا، فبيَّن في هذا الفصل تفصيل ذلك. وينبغي أن نُبيِّن السبب [89a] في وقوف العلماء على أيام البُحران. وإن كان الطبيب من حيث هو طبيب، ليس عليه إلاّ أن يعرف أن هذه الأيام اقتضت التجارب وقوع البحران فيها، ولا عليه أن يعرف كمية ذلك من جهة لا تتعلَّق باختلاف تغيُّرات تلزمه، وذلك لأنها تنقص جدًا عند نقصان النور الظاهر وانمحاقه، وذلك عند الاجتماع وتمام الدورة، ويزداد جدًا عند زيادة النور. وأعظمها عند الاستقبال، وهو نصف الدورة. ولذلك تزيد المياه في الآبار، ويزداد نمو الثمار الرّطبة كالقِثّاء، حتى سُمع لنموها صوت، ويتشقّق

الرُّمَّان لفرط امتلائه رطوبة وتزداد[67] الأدمعة؛ ولأجل ذلك يحصل الجَزْر والمد في الأنهار ذوات المد والجزر. وإذ نصف الدورة يقتضي هذا التغيُّر العظيم، فنصف نصف الدورة يقتضي تغيُّرًا ما لا محالة، وهو التربيع؛ ونصفه يقتضي تغيُّرًا أقل. والتغيُّر الذي يكون في مادة المرض في هذه الأيام يكون [89b] به البُحْران، لكن ذلك ليس مُعتَبرًا بحسب زيادة النور، بل بحسب تمام الدورة ونصفها، ونصف نصفها، ونصفه. وليست هذه الدورة مبتدية من حين الاجتماع أو غير ذلك، بل بالمعتبر في البحارين. الدورة وتنصيفها مبتدية من أول المرض، وللناس في ذلك خلاف، فقيل: من حين ظهور التغير عن المجرى الطبيعي، أي من حين ظهور التكسل والإعياء وغير ذلك؛ وذلك باطل، لأن المرض لم يكن وُجِدَ بعد. وقيل: من حين يطرح العليل نفسه. وهو باطل، فليس في كل مرض يطرح الإنسان نفسه. وأيضًا فالناس في ذلك مختلفون، فمنهم من لا يطرحه إلا مرض قوي جدًا، ومنهم من ينطرح بأدنى سبب.

والحق أنه من حين يظهر المرض. وإذا ولدت المرأة ثم حُمَّت بعد ذلك، فالحساب ينبغي أن يكون من حين أول المرض، لا من حين الولادة؛ وكذلك في الإسقاط. ونقول: إن من الاجتماع إلى الاجتماع تسعة وعشرين يومًا [90a] وخُمْس وسُدْس، وذلك ثلث بالتقريب، ينقص منه زمان الاجتماع وهو يومان ونصف وثلث؛ تبقى مدة الدورة ستة وعشرين يومًا ونصف، فيقع البحران في السابع والعشرين، ونصفها ثلاثة عشر يومًا وربع فيقع البحران في الرابع عشر، ونصف نصفها ستة أيام ونصف وثمن فيقع في السابع؛ فتكون هذه الأيام بحارين. وكل بحران فلابد له من يوم إنذار يكون فيه تغيّر ما، كما لابد قبل يوم القتال من تحرك ما، مثل ستر الخندق وتهيئة العدو للزحف. ثم ليس يوم أولى بذلك من الآخَر، فيجب أن يكون هو النصف، ونصف ذلك ثلاثة أيام وربع ونصف ثمن، فيكون الإنذار في الرابع، لكنه قد

---

67. وتزداد] Corr.: ويزداد.

يتقدم عن ذلك أو يتأخر، وخصوصًا في مثل الغِبّ، فإن البحران والإنذار لا يقع في الأكثر إلا يوم النوبة فيتقدّم إلى الثالث أو يتأخر إلى الخامس بحسب استعجال الطبيعة لانحفازها بالمادة أو تأخرها انتظارًا للنضج[68] التام. ثم إن أبقراط جعل اليوم الحادي عشر هو اليوم الرابع من [90b] الأسبوع الثاني فتكون إذًا ثلاثة أرابيع أحد عشر يومًا، وجعل أول الأسبوع الثاني اليوم الثامن فيكون السبعة الأيام الأُول رابوعين. وإنما يكون كذلك بأن يجعل بينهما يوم مشترك يُعدّ في الرابوع الأول والثاني وهو اليوم الرابع. ويسمى ما كان كذلك من الأرابيع أو الأسابيع متصلة، وما ليس كذلك كالرابوع الثاني مع الثالث منفصلاً. وكذلك جعل آخر الأسبوع الثالث اليوم العشرين، وستعلمه فيما بعد. وقد كان أول الأسبوع الثاني اليوم الثامن، فيكون إذًا سابوعان ثلاثة عشر يومًا، فلابد من يوم مشترك. وقد بنى الأطباء على هذا، فجعلوا حكم الأرابيع مخالفًا لحكم الأسابيع؛ وذلك لأن الأرابيع رابوعان متصلان، والثالث منفصل لأن أوله أول الأسبوع الثاني وهو اليوم الثامن. وأما الأسابيع، فسابوعان منفصلان لأن أول الثاني اليوم الثامن، والثالث متصل لأن آخره اليوم العشرين. وضابطهم في ذلك أن الحساب إذا استغرق أكثر يوم فصلوا وإلا وصلوا؛ وذلك لأن الرابوع الأول ثلاثة أيام [91a] وربع ونصف ثمن، وهو أقل من نصف يوم فوصلوا به الرابوع الثاني، فصار ذلك ستة أيام ونصف وثمن، وهو أكثر من نصف يوم ففصلوا، لأنه إذا كان ذلك الكسر أكثر من نصف يوم غلب على ذلك اليوم ذلك الرابوع أو السابوع فحسبوه له يومًا كاملاً، وجعلوا الذي بعده منفصلاً عنه مبتديًا من اليوم الذي بعده؛ فإن الأسبوع الأول ستة أيام ونصف وثمن وهو أكثر من نصف يوم فجعلوه يومًا كاملاً، فصار أول الأسبوع الثاني اليوم الثامن. ومجموع الأسبوعين ثلاثة عشر يومًا وربع، وهو أقل من نصف يوم فوصلوا به السابوع الثالث، فكان أوله اليوم الرابع عشر وآخره اليوم

68. Corr.: لنضج] للنضج.

العشرون. واليوم الحادي عشر منذر بالرابع عشر، لأنه اليوم الرابع من الأسبوع الثاني.

وقد بيَّنّا أن منتصف السابوع مُنذر به، واليوم السابع عشر يوم إنذار لأنه اليوم الرابع من اليوم الرابع عشر واليوم السابع من اليوم الحادي عشر. أما استدلاله على أنه يوم إنذار بأنه اليوم الرابع [91b] من اليوم الرابع عشر فظاهر. وأما قوله: واليوم السابع من اليوم الحادي عشر. فهو تأكيد لحكمه بأنه إنذار، لأن يوم الإنذار هو نصف البحران؛ فإذا كان مع ذلك بحرانًا من يوم ما، فهو بالدلالة على البحرانية أولى. وتفصيل باقي أيام البحران يؤخره إلى شرح قوله: العَرَق يُحمد في المحمومين إذا ابتدأ من اليوم الثالث أو الخامس.

قال أبقراط: إنَّ الرِّبع الصَّيفيَّة في أكثر الأمر تكون قصيرة، والخريفيَّة طويلة ولاسيما إذا اتصلت بالشتاء.

الشرح: أمّا تعلُّق هذا بما قبله فظاهر، لأن غرضه كان فيما قبله بيان أن الأمراض بطبيعتها تستحق أن تبقى مُدَّة، وأن بعضها بطبيعته يستحق أن يبقى مدَّة، وأن بعضها بطبيعته يستحق أن يكون أطول من بعض. وها هنا يبين أنها تختلف في ذلك أيضًا لأمر خارج عن طبيعتها، وذلك الأمر إمّا أن يكون طبيعيًا، وإمّا أن يكون مَرضيًّا. مثال الطبيعي: أوقات السنة، فإن الأمراض [92a] قد تقصر وتطول بحسبها؛ ومثَّل على ذلك بالأمراض الطويلة، ومثَّل بالرِّبع مِنْ حَمْلتها، لأن ظهور الاختلاف فيها بحسب أوقات السنة أبين من غيرها. والربع حمى تحدث من عفونة السوداء، إمّا داخل العروق وتسمى الربع اللازمة، ووجودها نادر؛ وإمَّا خارج العروق وتسمى الربع الدائرة.

ونقول إنَّ من شأن الصيف أن يقصر فيه مُدد الأمراض، لأن الأخلاط تكون فيه ذائبة والهواء الخارجي قوي التحليل، فإن وجد الطبيعة مستولية على

المرض أعانها بتحليل مادته، وإن وجد المرض غالبًا أعانه بتحليل القوة. وإذا كان كذلك فالشتاء يجب أن يطول فيه المرض لضد ذلك. والخريف والربيع متوسطان في ذلك، لكن يكون في الربيع أميل إلى القصر، لأن القوى تكون فيه أقوى. وفي الخريف إلى الطول، لما اجتمع فيه مع ضعف القوى اختلاف هوائه في البرد والحر، فكلما حرّكت الطبيعة المادة بتحليل الحر كثّفها وحبسها البرد.

وإنما كانت الربع من الأمراض [92b] الطويلة لأن مادتها غليظة سوداوية. وإذا اتصلت الخريفية بالشتاء كانت أطول، لزيادة تكثيف البرد لمادتها. وسميت هذه الحمى بالربع لأنها تنوب اليوم ورابعه.

قال أبقراط: لأن تكون الحمى بعد التشنج، خير من أن يكون التشنج بعد الحمى.

الشرح: قد مضى اختلاف الأمراض في الطول والقصر، بسبب أمرٍ طبيعي، وهنا يذكر اختلافها في ذلك بسبب أمر مَرضي ولم يمثل بما يكونُ ذلك بسبب الأمر المرضي نفسه، بل بحال الأمر المرضي، وهو كونه متقدمًا. ويعلم من ذلك اختلافه بسبب ذلك الأمر، ومثاله التشنج فإنه إن حدثت الحمى بعده، قصرت مدته وكان علاجه أمكن؛ وإن حدث بعدها كان أطول وأردأ[69].

والتشنج عِلَّة عصبيَّة تمنع الأعضاء الانبساط، ويكون إما من امتلاء، وإما من استفراغ. ويحدث عن الاستفراغ، إذا جفّت الرطوبة التي في العصب، فينقص طوله وعرضه أيضًا، كما يعرض للأوتار والجلود في الصيف. ويحدث عن [93a] الامتلاء، إمّا من مواد مؤذية بأن يتأذّى بها العصب،

[69] وأردأ] Corr.: وأردي.

فينقبض إلى مبدئه[70] كما يعرض عن القيء الزنجاري. وإمّا من خلط بارد غليظ يُغلِّظ جرم العصب، فيزداد عرضه وينقص طوله، كما يعرض للأوتار والجلود في الشتاء.

ويُفَرَّق بين هذه الأصناف، بأن ما كان عن الاستفراغ، كان عروضه قليلاً قليلاً، وبعد استفراغات مجحفة، أو حميات محرقة. وما كان عن الامتلاء، كان دفعة. فما كان من ذلك عن خلطٍ مؤذٍ، دلّ عليه الاشتعال وعلامات غلبة الحرارة. وما كان عن خلطٍ باردٍ، دلّ عليه أضداد ذلك.

ومراده ها هنا بالتشنج، التشنج الذي عن خلطٍ باردٍ، لأن التشنج في الأكثر يكون من ذلك؛ فلهذا أطلق عليه لفظة التشنج. وإنما قلنا أن مراده ذلك، لأن التشنج اليابس واللّذعي يتضرران. بحدوث الحمى أكثر كثيرًا مما لو كانت الحمى قبلهما. وإنما كان التشنج الرطب ينتفع وتقصر مُدّته بالحمى، لأن علاج مثل هذا هو إذابة البلغم وتسخينه وإنضاجه [93b] والحمى تفعل ذلك. وأما إذا عرض بعد الحمى دلّ على أن الخلط كان غليظًا جدًا، فلما أذابته أوجب التشنج. وحين أوجب التشنج كان غليظًا جدًا بالنسبة إلى المعتدل، وإلاَّ لم يُوجب التشنج. وإذا كانت حرارة الحمى لم تلطِّفه عن ذلك، فأي حرارة نرجو أن تلطِّفه. فقد ثبت أن تأخر الحمى نافعٌ، مُقصِّرٌ للتشنج الرطب، وتقدمها دالٌّ على طوله. ويُعلم من ذلك أن حدوث الحمى مقصِّرٌ نافع.

قال أبقراط: لا ينبغي أن تَغْتَرَّ بخِفَّة يجدها المريض بخلاف القياس، ولا أن يهولك أمور صعبة تحدث على غير القياس؛ فإن أكثر ما يحدث من ذلك ليس بثابت، ولا يكاد يثبت، ولا تطول مُدَّته.

---

70 مبدئه] corr.: مبداه.

الشرح: تعلُّق هذا بما قبله ظاهرة. وقد جرت العادة أن نذكر هذا مع الكلام في البحران، وأما ذكره عُقيب هذه الفصول المتقدمة فلأنه قد تبين هناك من فحوى كلامه أن الأمراض تستحق بطبيعتها وبأمر خارج عنها، طبيعي أو مرضي، أزمنة مخصوصة، فيها يكون انقضاؤها [94a] وأن ذلك لابد وأن يكون بأمرٍ يزيل سبب المرض، إما طبيعي أو صناعي. فأراد أن يبين هاهنا أنه لو انقضت قبل تلك المـُدَّة وبغير إزالة السبب، لم يكن ذلك موثوقًا به، لأنه لو كان موثوقًا به لما كان ذلك الوقت الزائد بمقتضى طبيعتها أو بمقتضى ذلك الأمر الخارجي، ولا كان ذلك السبب سببًا لاستحالة تخلُّف المسبب عن سببه. فذكر ما يعم هذا وغيره، وهو أنه لا ينبغي أن تَغْتَرَّ، لا بالخفَّة التي على غير القياس، ولا تهتال بالثقل الذي على غير القياس. ومعنى القياس هاهنا أنه إذا دل دليل على أن المرض ينقضي في الرابع عشر، وأن ذلك يكون باستفراغ طبيعي أو صناعي، وليكن المرض حمى غب، ففارقت الحمى قبل ذلك من غير ظهور بحران ولا استفراغ ظاهر بإسهال أو قيء أو إدرار أو عرق، فلا ينبغي أن تغتر بهذه الخفة فقد يكون لانطفاء الحرارة الغريزية فلا تنتشر الحرارة الغريبة إلى الأطراف فلا تظهر. وكثيرًا ما يعقب ذلك الموت، وقد يكون لأن مادة الحمى بردت [94b] بالتطفئة فسكنت سوْرة الحمى، لكن المادة العفنة موجودة، ففي الأكثر يعاودها الاشتعال وتعود الحمى أقوى مما كانت، لمصادفتها قوى قد ضعفت. وكذلك قد تنضج مادة المرض وتكون القوة مستولية وعلامات الصلاح ظاهرة، فتحدث أمور صعبة ليست بمقتضى طبيعة ذلك المرض ولا بمقتضى تلك العلامات، فمثل هذه لا ينبغي الفزع منها، فإن الطبيعة إذا استولت على المرض، ففي أكثر الأمر يستمر لها ذلك الاستيلاء إلى أن تقهر المرض. وهذه الأمور الصعبة هي مثل: ضيق نفس، أو اختلاط الذهن، أو خيالات، أو غثيان، أو مغص، أو تَمدُّد في الشراسيف أو غير ذلك. ومثل هذه كثيرًا ما يكون من أعراض البحران، ويعقب ذلك البرء التام.

إنما الصعوبة التي ينبغي أن يهتال بها هي التي تطرأ[71] على قوى ضعيفة، ومع علامات عدم النضج واستيلاء المرض، وخصوصًا إذا اتفقت في غير يوم بحراني أو يوم بحران رديء؛ وأعظم من ذلك أن [95a] تكون في يوم يتوقع فيه الراحة أو الخفة.

قال أبقراط: من كانت به حمى ليست بالضعيفة جدًا، فإن تبقى بدنه على حاله تلك ولا ينقص شيئًا أو يذوب بأكثر مما ينبغي، فذلك رديء؛ لأن الأول يُنذِر بطولٍ من المرض، والثاني يدل على ضعفٍ من القوة.

الشرح: قد مضى أن الأمراض تختلف في الطول والقصر، إمّا لذاتها، وإمّا لأمر خارج؛ إمّا طبيعي كأوقات السنة، أو غير طبيعي كطرآن[72] مرض مضاد الأول. وهاهنا يذكر أنها قد تختلف في ذلك بسبب طبيعة المريض نفسه، فإنه إن كان متخلخل البدن، كان المرض قصيرًا لسرعة تحلُّل مادته وخصوصًا إن كانت الأخلاط رقيقة، ولأن الطبيعة إ ن كانت غالبة للمرض أعانها التخلخل ورِقَّة الأخلاط على تحليل مادته. وإن كان المرض غالبًا، أعانه تخلخل البدن ورِقَّة المادة على إضعاف القوة. وإن كان البدن متكاثفًا، فبالضد، وخصوصًا إن كانت الأخلاط [95b] غليظة. ولاشك أن المتكاثف البدن يكون تَحلُّل مواده بطيئًا، وكذلك الغليظ الأخلاط، وهذا اللازم مساويًا منعكسًا؛ فكل ما تَحلُّله بطيئًا فهو متكاثف البدن أو غليظ الأخلاط. وكل متخلخل البدن، فإن تحلُّله سريعًا، وكذلك الرقيق الأخلاط وهذا منعكسًا أيضًا. فكل ما تحلُّله سريعًا فهو متخلخل البدن أو رقيق الأخلاط. وإذ هذا الكلام مساويًا فأيهما وُجِدَ دَلَّ على الآخر، فإن وُجد اللازم علمنا وجود ملزومه ضرورةَ أنه مساوٍ له، فلا يكون إلا معه. وإن وُجد الملزوم علمنا وجود

---

[71] تطرأ] Corr.: تطري.

[72] كطرآن] Corr.: كطريان.

اللازم ضرورةَ استحالة انفكاك اللازم عن ملزومه. فلهذا جعل أبقراط بطء[73] التحلل علامةً على التكاثف وغِلظ الأخلاط، ويدل ذلك على طول المرض. وسرعة التحلُّل علامة على التخلخل ورقَّة الأخلاط، ويدل ذلك على قصر المرض وضعف القوة.

قوله: من كانت به حمى ليست بالضعيفة جدًا. أراد أنها تكون متوسطة، فإنها لو كانت قوية لم يدل سرعة التحلل [96a] على التخلخل أو رقَّة الأخلاط الدَّالَّات على ضعف القوة. ولو كانت ضعيفة جدًا لم يدل بطء[74] التحلل على التكاثف أو غلظ الأخلاط الدالان على طول المرض. فقوله: ليست بالضعيفة جدًا. يدل على ضعفٍ ما، لأن المنفي هو الضعف جدًا، وهذا إنما يكون دليلاً إذا لم يكن التحلل تابعًا لسهرٍ، أو همٍّ، أو فرط حركة، أو استفراغ، ولا كان بطءُ التحلل وبقاء السِّحنة تابعًا لأضداد ذلك.

قال أبقراط: مادام المرض في ابتدائه، فإن رأيت أن تُحرِّك شيء فحرِّك، فإذا صار المرض إلى منتهاه فينبغي أن يستقر المريض ويسكن.

الشرح: قد بيَّن أن الأمراض تستحق أزمنة، وتختلف في ذلك باختلاف طبيعة المرض، وطبيعة المريض، وأوقات السنة، وما في حكمها، وبحسب ما يطرأ من الأمراض المُضادِدة. وبيَّنَّا أن ذلك لا ينافي كون العلاج يتم باستعمال الضد، إذ الضد إنما يمكن استعماله في وقت معين. ومن جملة العلاج [96b] بالضد، التحريك بالاستفراغ والنقل؛ فيجب أن يبين الوقت الذي يمكن فيه ذلك. ويعني بالتحريك نقل المادة من عضو إلى آخر، إما باستفراغ كالحجامة في النُّقْرة لأوجاع العين، أو بغير استفراغ كوضع المحاجم على النُّقْرة لذلك. ويريد بهذا الوقت أحد أوقات المرض الأربعة،

---

[73] بطء] Corr.: بطو.

[74] بطء] Corr.: بطو.

فيكون هذا غير ما كنا بيَّنَّا في المقالة الأولى من اعتبار وقت الاستفراغ بالنضج وغير ذلك.

قوله: مادام المرض في ابتدائه، فإن رأيت أن تُحرِّك شيئًا فحَرِّك. يريد أن وقت الابتداء قد يجوز فيه التحريك، وذلك لأنَّا قد بيَّنَّا في المقالة الأولى أنه قد يكون الاستفراغ في أول المرض أولى. وذلك إما لأن المرض يكون مهياجًا، أو لأن المادة تكون كثيرة فيُخاف أن تستولي على الطبيعة إن انتظرنا النضج، أو لأن القوى تكون ضعيفة فيُخاف أن لا تفي بمقاساة المادة إلى وقت النضج، أو لأن المادة رديئة جدًا فيُخاف إفسادها للمزاج أو لبعض الأعضاء إن بقيت إلى زمان النضج، أو لأن المادة دائمة الانصباب إلى العضو [97a] المأووف فيُخاف إن لم يستفرغ قبل النضج زيادة المادة جدًا أو إفسادها للعضو. وإنما قال: فإن رأيت أن تُحرِّك شيئًا فحرِّك، ولم يقل: فإن رأيت أن تستفرغ فاستفرغ؛ لأن التحريك أعم فيدخل فيه الاستفراغ وغيره. قوله: فإذا صار إلى منتهاه فينبغي أن يستقر المريض ويسكن. أي أن التحريك وإن كان قد يجوز في الابتداء، فإنه في الانتهاء غير جائز، وسيدلّ على ذلك في الفصل الذي بعده. فإن قيل: فإذا كان الانتهاء لا يجوز فيه التحريك، ولا يجوز فيه الاستفراغ لأنه من جملة التحريك؛ وفي وقت الابتداء لا يجوز إلا في بعض الأحوال. وفي الانحطاط لا يجوز البتَّة، لأن الطبيعة إذا استولت على المادة حتى شرعت في الانحطاط كان في الطبيعة كفاية. ففي أي وقت يكون الاستفراغ؟ قلنا: ينبغي أن يكون في وقت التَزيُّد لأن في ذلك الوقت لم يكمل اشتداد الأعراض، وليس المادة بعد نيِّئة لم تنضج، لأن وقت التزيُّد هو وقت ظهور النضج.

قال أبقراط: إن جميع الأشياء في أول المرض وفي آخره أضعف، وفي [97b] **منتهاه أقوى.**

الشرح: هذا الفصل لو وُصِل بما قبله، فقيل بعد قوله: فينبغي أن يستقر المريض ويسكن؛ وذلك أن جميع الأشياء. كان ذلك حسناً، وهذا كالتعليل لما قبله. ويعني بالأشياء، الأعراض اللازمة للأمراض، فإنها جميعها في المنتهى أقوى؛ وذلك لأن المنتهى هو وقوف الاشتداد قبل أن يأخذ في الانحطاط، فيكون عند بلوغ قوة الأعراض الغاية. وفيه يكون البُحران، لأنه يكون عند قوة الاشتداد، والخِفّ يقع[75] بعده في الأكثر كما بيَّنَّا، فيلزم أن يستقر المريض ويسكن. وهذه الأعراض هي مثل: الأَرق، والصُّداع، والقلق، واختلاط الذِّهْن. وليس يعني بهذا، الاستقرار والسكون عن الحركات البدنية أو النفسانية، فإن في أكثر الأمراض يجب ذلك في جميع أوقاتها؛ بل يعني بهذا، الاستقرار والسكون عن التحريك الذي يستعمله الأطباء.

قوله: وفي آخره يكون أضعف. ليشير بذلك إلى أنه لا يجوز الاستفراغ في الانحطاط؛ لأن الأعراض تكون قد خفَّت باستيلاء الطبيعة على المرض فتكون في [98a] الطبيعة كفاية.

قال أبقراط: إذا كان النَّاقِهُ من المرض يحظى من الطعام، فلا يَتزيَّد بدنه شيئاً، فذلك رديء.

الشرح: إذ قد منع من الاستفراغ في أول المرض وفي منتهاه وفي انحطاطه لما بيَّنَّا، فبيَّن هاهنا أنه قد يجب الاستفراغ بعد غاية الانحطاط لأمر آخر، وذلك إذا قصرت الطبيعة عن استفراغ بقية تبقى من الأمراض. ومما يدل على هذه البقية كون النَّاقِه لا يزيد بدنه بالغذاء. والمعني بالنَّاقِه الذي قد انحط مرضه حتى خفيت أعراضه. وإنما كان عدم التزيد بالغذاء دليلاً على بقية مادة، لما تقدم من أنّ النَّاقِه من المرض إذا كان ينال من الغذاء وليس يقوى به، فهو يميل من غذاء أو خلط. ثم إن أبقراط لم يقل: فذلك يحتاج إلى استفراغ. بل قال: إن ذلك رديء لأن وجوب الاستفراغ قد

[75] يقع] Corr.: نفع.

عُلم مما تقدم. وأمّا أن ذلك رديء، فلأن البدن الذي ليس بالنقي كلما غذوته فإنما تزيده شرًّا.

قال أبقراط: إن في أكثر الحالات، جميع من حاله رديئة [98b] ويحظى من الطعام في أول الأمر فلا يتزيّد بدنه شيئًا، فإنه بآخره يؤول أمره إلى أن لا يحظى من الطعام. فأمَّا مَنْ كان يمتنع عليه في أول الأمر النَّيْل من الطعام امتناعًا شديدًا، ثم يحظى منه بآخره، فحاله يكون أجود.

الشرح: هذا الفصل كالتتمَّة لما قبله، وبيَّن فيه ما يلزم ذلك النَّاقِه الذي يغتذي ولا يزيد بدنه شيئًا، وبيَّن أن حاله أردأ[76] مِنْ ضده وهو الذي لا يكون له شهوة في أول الأمر، ثم تنهضم فضلاته ويجلو[77] بدنه فيشتهي الطعام. إلا أنه لم يخص ذلك بالنَّاقِه بل تكلم فيما يعم ذلك وغيره، وهو جميع مَنْ حاله رديئة. والأطباء إذا قالوا: حاله. أرادوا بذلك حالة من أحوال بدن الإنسان، وهم مختلفون في ذلك، فبعضهم يجعل أحول بدن الإنسان ثلاثة: الصحة، والمرض، وحالة لا صحة ولا مرض؛ وتسمى الحالة الثالثة والحالة الوسطى. وبعضهم ينفي هذه الحالة ولا يجعل لها وجودًا البَتَّة. وتحقيق الحق في ذلك لا [99a] يليق بكتب الطب، لكن الأطباء اتفقوا على أن أبدان الناس تنقسم إلى: أصحاء، ومرضى، ومتوسطين. وإن كان بعضهم لا يقول بالحالة الوسطى، وذلك لأن الذي ينفي هذه الحالة إنما ينفي وجود شيء ثالث متوسط بين الصحة والمرض. وأمّا أنَّ شخصًا ما يكون بعض أعضائه صحيحة وبعضها مريضة، فلهذا لا يمكن أحد إنكاره.

ونقول: من الظاهر البيِّن أنه لا يريد بقوله: من حالة رديئة؛ المرضى، لأن المريض إذا كان ينال من الطعام فهو محمود، وإن كان لا يزيد به بدنه؛ لأن

[76] أردأ] Corr.: أردي.

[77] ويجلو] Corr.: ويحلوا.

المراد بالغذاء للمرضى ليس أن يزيد بدنهم بل أن يحفظ قوتهم فقط. فبقى أن يكون المراد مَنْ صحته رديئة؛ وذلك يعم جميع المتوسطين، ويدخل فيه النَّاقِه وغيره. وينبغي أن تعرف هاهنا ماهية الصحة والمرض، وأقسام المتوسطين، فنقول: الصحة هيئة بدنية تكون[78] الأفعال معها سليمة، والمرض هيئة بدنية تكون[79] الأفعال معها مأووفة. وأما أقسام المتوسطين، فإنَّ البدن يكون متوسطًا، إمّا لأنه انتفى عنه كون الصحة في [99b] الغاية، كبدن النَّاقِه والطفل والشيخ، أو لأنه اجتمع فيه الصحة والمرض. وذلك إما في عضوين كبدن الأعمى، أو في عضوٍ واحدٍ، ولكن في جنسين من المرض، إما متباعدين: كصحيح المزاج، مريض التركيب. أو متقاربين: كصحيح الشكل، مريض المقدار. أو صحيح الكيفيتين الفاعلتين، مريض المنفعلتين. أو يكون اجتماعهما في وقتين؛ وذلك إمّا من الأسنان كمن شأنه أن يمرض صبيًّا، ويصحّ شابًا. أو من الفصول، كمَنْ مِن شأنه أن يصحّ شتاء، ويمرض صيفًا. ولنرجع إلى بحث الفصل.

قوله: إن في أكثر الحالات. يريد بالحالات هاهنا الأوقات، أي أن في أكثر الأوقات. قوله: جميع من حاله رديئة ويحظى من الطعام في أول الأمر، وليس قوله: في أول الأمر؛ في جميع النسخ، وكان حذفه أولى لأن إتيانه يقتضي تخصيص ذلك بالنَّاقِه، وكون الحكم عامّا أولى؛ لأن غير النَّاقِه ممّن حاله رديئة مهما تناول من الطعام مقدار شهوته، الحالة إلى ما ذكر سواء كان ذلك في أول حدوث تلك الحالة أو أي وقتٍ [100a] كان.

قوله: فإنه بآخره يؤول حاله إلى أن لا يحظى من الطعام. أمّا كون ذلك رديئًا فهو دائمًا، وقد دلَّلنا عليه في الفصل المتقدم. وأمَّا أنه يؤول حاله بآخره إلى أن لا يحظى من الطعام. فوقوعه في أكثر الحالات، وذلك لأنه إذا

---

[78] تكون] Corr.: يكون.

[79] تكون] Corr.: يكون.

تناول مقدار شهوته وحال بدنه رديئة، إما لأنه غير نقي من مادة رديئة، أو لأن أعضاءه غير صالحة المزاج، أو ضعيفة القوى لم تتم هضم طعامه، واجتمع على طول الأيام شيء له قدر مثقل للبدن كالّ عليه، صار البدن شهوته إلى الدفع أكثر منها إلى الجذب وإلى تنقيص ما عنده أكثر من الزيادة بالوارد. وأمَّا عكس هذا وهو مَنْ يمتنع عليه في أول الأمر النيل من الطعام امتناعًا شديدًا، ثم يحظى منه بآخره، فإن حاله أجود. فلاشك أنّ هذه الحالة أجود لأنها انتقال من الرداءة إلى الصلاح، وتلك بالعكس. وأمَّا كيف يكون هذا، فلأنه قد يكون بعض الناس حاله رديئة، وفي بدنه امتلاء من مادة رديئة ثم لا يكون له شهوة إلى الغذاء فيتركه، فتُقْبِل[80] الطبيعة – لعدم الوارد– على ذلك الخلط [100b] فتُصلح[81] منه ما يقبل الصلاح، وتغتذي[82] به وتقوى[83] على الباقي لقلّته وتدفعه فيُنقّي[84] البدن فتنهض الشهوة.

قال أبقراط: صحة الذِّهن في كل مرض، علامة جيدة، وكذلك الهشاشة للطعام؛ وضد ذلك علامة رديئة.

الشرح: إنه قد يظن أن شهوة الغذاء لما كانت ممن حاله رديئة مذمومة، فكذلك لا ينبغي أن تُذمّ في المرض أيضًا، فبيّن أنها في المرضى علامة صالحة لئلا يتوهم ذلك. ثم لـمّا كان صحة الشهوة في المرضى دليل على صحة الأعضاء الهاضمة منهم، وهي أعضاء القوى التي تسميها الأطباء

---

[80] فتقبل]: Corr.: فيقبل.

[81] فتصلح]: Corr.: فيصلح.

[82] وتغتذي]: Corr.: ويغتذي.

[83] وتقوى]: Corr.: ويقوى.

[84] فينقى]: Corr.: فيبقى.

القوى الطبيعية، ذكر مع ذلك ما يدل على صحة أعضاء القوى التي يسمونها القوى النفسانية، وذلك لأن الدماغ لو كان مأووفًا لاختلى الذهن. ولو كان الأعضاء المتصلة به كالنخاع والعصب مأووفة لشاركها الدماغ في ذلك، فكان يجب اختلال الذهن.

وكذلك نقول في الأعضاء الهاضمة، فإن قيل: فهلا ذكر ما يدل على [101a] صحة القوة التي يسمونها قوى حيوانية. قلنا: هذه القوى لا وجود لها عند جميع الفلاسفة ولم يذكرها إلا الأطباء فقط، ولعل أبقراط لم يكن يعتقدها. ويريد بالهشاشة الإقبال على الغذاء، وعدم النَّفْرة منه. ونقول: إذا قلنا أن كذا علامة صالحة، فلسنا نعني بذلك أنه يجب أن تعقبه[85] الصحة لا محالة، فقد يكون هناك علامة أخرى رديئة تغلب هذه فيحصل الموت. وبهذا يندفع جميع ما يورد من الشكوك، وهو أن المسهول يكون ذهنه صحيحًا وهو في طريق الموت، بل كلما زاد الإسهال صح الذهن أكثر مع أن الحال يكون أردأ. وكذلك المبطون تكون شهوته قوية جدًا، إلى أن يموت. بل صاحب الشهوة الكلبيّة قد تبقى عليه تلك الشهوة إلى أن يموت. وهذه كلها تندفع بأنه لا يلزم من تعقب الموت انتفاء كون علامة ما صالحة، لاحتمال أن يكون هناك حالة رديئة أقوى من تلك.

قال أبقراط: إذا كان المرض ملائمًا لطبيعة [101b] المريض وسِنِّه وسحنته والوقت الحاضر من أوقات السنة، فخطره أقل من خطر الذي ليس بملائمٍ لواحدٍ من هذه الخصال.

الشرح: هذا الفصل يشير فيه إلى دليل آخر على أن صحة الذهن والهشاشة للطعام في كل مرض علامة صالحة، فلهذا أعقبه به، وذلك لأن ذلك مما يناسب الصحة. وكون الشيء مناسبًا، وإن كان رديئًا كالأمراض، فهو أقل خطرًا وأحمد مما لا يناسب، فكيف إذا كان محمودًا.

---

85 Corr.: أنه بحيث تعقبه :[أنه يجب أن تعقبه].

واعلم أن لفظ الطبيعة يقال على معان. فقال طبيعة للبراز كما يقال: هل الطبيعة مجيبة أو ليس؟ ويقال: طبيعة للقوة التي من شأنها حفظ كمالات ما هي فيه، وهي التي تصدر عنها أفعال على نمطٍ واحدٍ وبغير رويَّة. كما يقال أن كذا مخالف لفعل الطبيعة. ويقال طبيعة لهيئة البدن، كما قال أبقراط في كتاب إبيديميا: وأكثر مَنْ كان يموت مَنْ كانت طبيعته مائلة إلى السُّلِّ، أي من كانت أعضاؤه على هيئة أصحاب السلِّ. ويقال: [102a] طبيعة للمزاج، كما يقال أن طبيعة كذا حارّة، وهو الذي عناه أبقراط هاهنا، كأنه قال: إذا كان المرض ملائمًا لمزاج المريض ولسِنِّه ولسحنته وغير ذلك، فهو أقل خطرًا.

واعلم أن الأطباء اختلفوا في ذلك، فمنهم من قال بظاهر هذا الفصل واحده مطلقًا ولم يُخصِّصه بشيء، ومن جملتهم جالينوس، واستدل على ذلك بالقياس والتجربة. أما القياس، فلأن المرض الملائم يكون سببه ضعيفًا، لأنّ المستعد للشيء يكفيه أضعف أسبابه. وغير الملائم لا يمكن حدوثه إلا عن سبب قوي، لأنه يحتاج أن يُبطل ذلك المزاج وينقله إلى الضد، والملائم إنما يُقوي ذلك المزاج فقط؛ وإذا كان كذلك، فخطر الملائم أقل. وأما التجربة فإنّا شاهدنا الحُمَّى المحرقة إذا عرضت للشيخ كان خطرها وأذاها له أكثر من ذلك إذا عرضت للشباب، وكذلك أمراض أخر. ومنهم من ناقض ذلك وزعم أن المرض الملائم أشد خطرًا واستدل على ذلك بالقياس والتجربة، أمَّا [102b] القياس فمنه ما هو كالبرهان، ومنه ما هو كالجدل. أما البرهان فلأن المرض المخالف تكون[86] طبيعة المريض أى مزاجه مُعِينة على علاجه، لأن العلاج هو بالضد، ففي نفس طبيعة المريض ما يقوم بالعلاج. وأما المرض الملائم ففي طبيعة المريض ما يقوي المرض ويضاد العلاج؛ فظاهرٌ بَيِّنٌ أن المخالف يكون أقل خطرًا و أسهل بُرْءًا.

---

[86] تكون] Corr.: يكون.

وأمّا الجدل فلأن أبقراط نفسه قال: ما يعرض من البُحوحة والنزلات للشيخ الفاني ليس يكاد ينضج، مع أن ذلك لو عرض للشباب لأسرع نضجه. وكذلك ما نقلناه عنه في أول شرح هذا الفصل أول كتاب إبيديميا.

وأمّا التجربة، فإنّا شاهدنا الفالج واللَّقوة وغير ذلك إذا عرض للشيخ، وخصوصًا الفاني، صعب علاجه، وفي الأكثر يتعذَّر برؤه؛ ولا كذلك إذا عرض ذلك للشباب. وبعض من اعتقد هذا تأوَّل كلام أبقراط، فقال: إنَّ مُراده بالملائم المضاد، لأن المزاج البارد ملائم للمرض الحار لأن به شفاءه. وقد أجاب جالينوس [103a] عن قول أبقراط: إنّ[87] ما يعرض من البحوحة والنزلات للشيخ الفاني، ليس يكاد ينضج. فقال: فَرْقٌ بين كون الشيء أشد خطرًا، وبين كونه لا ينضج، فجائز أن يصدقا على شيء واحدٍ. وأيضًا فإنّ كون ذلك لا ينضج، لا لكونه ملائمًا للمزاج، بل لكونه عرض للشيخ الفاني. والشيخ الفاني تكون قواه ضعيفة، فيكون عدم النضج لضعف القوى، لا لكونه ملائمًا أو ليس.

وأجاب عن قوله: وأكثر مَنْ كان يموت، مَنْ كانت طبيعته مائلة إلى السُّلِّ. بأنَّ المراد هناك بالطبيعة هيئة البدن، وهاهنا مزاج البدن، ولا امتناع في أن يكون المناسب للمزاج أقل خطرًا، والمناسب للخِلْقة أشد خطرًا[88].

وهذا الجواب ليس يعجبني، فإن أبقراط قال في هذا الفصل: وسِنّه وسحنته، والسِّحنة من جملة هيئة البدن. واعلم أنه إذا حققت صورة الدعوى في الفصل لم يكن فيه خلاف، وكان الحق مع كل واحد من الرأيين. وكذلك لأنّا إذا فرضنا مرضًا واحدًا، وليكن حرارة واحدة بعينها [103b] أو حرارتين متساويتين عرضت إحداهما لشاب والأخرى لشيخ، فإنّا نعلم بالضرورة أنها في الشباب أعظم خطرًا، وأشد أعراضًا، وأكثر قتلاً، وأكثر

87 إن ما]: Corr.: إنما.

88 خطرًا]: Corr.: خطر.

إحواجًا إلى زيادة التطفئة؛ والتي عرضت للشيخ بالضد من ذلك. بل لو فرضنا أن هذه الحرارة بقدر معتدل، لكانت تبلغ إلى أن تُمرض الشباب؛ وأمّا الشيخ فلعلها تنفعه بتعديل مزاجه، ونقله إلى أفضل منه؛ ولعل هذا هو مراد أصحاب المذهب الثاني.

ونعلم أيضًا أنها بالضرورة إنه إذا مرض الشيخ والشاب مرضًا حارًا، وبلغا فيه إلى حدٍّ ما في الخروج عن الاعتدال الحقيقي بحيث كان خروجهما عن الاعتدال الحقيقي واحدًا، لست أقول عن الاعتدال الذي لكل واحد منهما، فإن الشيخ حينئذٍ يكون مرضه أشد وأعظم خطرًا وأكثر قتلاً، لأن خروجه عن مزاجه الطبيعي له أكثر كثيرًا؛ وهذا هو مراد أبقراط. وحينئذ يندفع الخلاف وترتفع الإشكالات ويبقى الكلام ظاهرًا بيِّنًا من غير حاجةً إلى تكلف تأويل. [104a]

قال أبقراط: إن الأجود في كل مرض أن يكون ما يلي السُّرَّة والثنة له ثخن، ومتى كان رقيقًا جدًا منهوكًا، فذلك رديء؛ ومتى كان كذلك فالإسهال معه خطر.

الشرح: هذا الفصل شديد التعلّق بقوله: صحة الذِّهْن في كل مرض علامة جيدة، وكذلك الهشاشة إلى الطعام؛ لأنه ذكر في ذلك ما يدل على صحة الأعضاء النفسانية والأعضاء الطبيعية، إلا أن الهشاشة للغذاء ليست تدل على سلاسة الأعضاء الهاضمة دلالة قَطْعِيَّة، فقد تكون قوة تلك الشهوة لفساد في هذه الأعضاء، كما في الشهوة الكلبيَّة. لكن إذا اقترن مع الهشاشة للطعام ثخن هذه المواضع، كانت دلالتها على صحة تلك الأعضاء أوثق. لكن فصل بينهما بالفصل المتقدم لما ذكرناه هناك.

والثنة هي ما بين السُّرَّة والفَرْج. واعلم أن كون الأعضاء كلها على ما ينبغي، دليل على صحتها، فكون الجَوْف كله على ما ينبغي دليل على صحة الأعضاء الهاضمة، إلا أنه خصَّص المثال بهذه لأن دلالته على صحة تلك

الأعضاء أظهر، لأنها إذا كانت على مزاجها [104b] الطبيعي كان استعمالها لغذائها على ما ينبغي، فوجب أن تكون ثخينة. وأمّا إذا كان بها ضعف من سوء مزاج أو غيره، فإنها يقل استعمالها للغذاء، فتنحف، فيرقّ ذلك الموضع. وأيضًا لأن ثخن هذه المواضع محمود من حيث هو علامة، ومن حيث هو سبب؛ وكذلك رقّتها رديء كذلك[89]؛ لأن هذه المواضع إذا كانت ثخينة، كان سيرها للكبد والأمعاء والطحال وغير ذلك عن ضرر الهواء الخارجي أكثر، وكان تسخينها لتلك الأعضاء بسبب ما يقبله السحم من الحرارة أكثر، وذلك موجب لجودة هضمها، وكان ذلك دليلاً على كثرة الدم الواصل إليها، وذلك دليل على صحة الأعضاء الهاضمة. وإذا كانت رقيقة منهوكة وصل ضرر الهواء الخارجي إلى تلك الأعضاء ولم يَجُدْ هضمها لعدم تسخُّنها بحرارة السحم الذي ينبغي أن يكون هناك، وكان ذلك دليلاً على قلة غذائنا الدال على ضعف الأعضاء الهاضمة. وأمّا أن الإسهال مع ذلك خطر، فلوجوه: أحدها: [105a] لأن مثل هؤلاء يكون دمهم قليلاً بسبب ضعف هضمهم. والإسهال مع قلة الدم رديء.

وثانيها: أن الإسهال يقلِّل الأخلاط، فيقل الغذاء، وذلك يوجب زيادة رقَّتها.

وثالثها: أن هذه المواضع تكون – لا محالة – ضعيفة، ونفوذ الأخلاط في الإسهال إنما هو بمرورها هناك، ومرور الأخلاط بالأعضاء الضعيفة رديء.

واعلم أن القيء مع هزال هذه المواضع رديء أيضًا، للوجهين الأوَّلين، ولأنه يُخاف من حركته انشقاق هذه المواضع لضعفها، وذلك موجب للفَتْق. وإنما لم يذكر أبقراط القيء لأن غالب ما يستفرغ في الأمراض بالإسهال، فكانت الحاجة إلى النهي عنه أمَسّ.

قال أبقراط: مَنْ كان بدنه صحيحًا، فأُسْهِل أو قُيِّء بدواء، أسْرَعَ إليه الغَشْي؛ وكذلك مَنْ كان يغتذي بغذاء رديء.

---

[89] كذلك: Corr.: لذلك.

الشرح: أمَّا تعلُّق هذا بما قبله فظاهر، وذلك لأنه يتضمن ذكر مواقع الإسهال والقيء، كما هو المتقدم. وكأن هذا كالدليل على ما قبله، وذلك لأنه إذا [105b] كان الصحيح إسهال وفيه خطرًا لعدم المواد الرديئة، فالذي بدنه ناقص الأخلاط عن الصحيح كمهزول تلك المواضع بطريق الأولى.

ونقول: إنما يُسْرع الغشي للصحيح، لأن الدواء المُسْهِل والمقيِّء لا يجد مادة رديئة يجذبها، فيجذب الصالح المنتفع به، وذلك مضاد لفعل الطبيعة، فهو لا يخرج ذلك إلا إذا أضعف الطبيعة جدًا وقهر قوتها. ومع ذلك فإنه يصحب ذلك المستفرغ أرواح كثيرة بسبب صلاحيته، وذلك موجب للغشي لا محالة. وأما سرعة حدوثه لمن كان يغتذي بغذاء رديء، فلأن الأخلاط تكون فاسدة ضارة، لكنها ساكنة مغمورة في أخلاطٍ جيدة فلا تشعر الطبيعة ولا الأعضاء بأذاها، فإذا حُرِّكت بالدواء المسْهِل أو المقيَّء تأذت بها الطبيعة والأعضاء، وذلك موجب للغشي.

واعلم أنه إنما نهى[90] عن القيء أو الإسهال الكائن بالدواء، أما القيء بغير ذلك كالمعتاد في حال الصحة بالماء الحار وكالإسهال بالفِتل والحقن فلا يدخل في ذلك، لأن هذه [106a] لا يلزمها ما قلناه.

بقى علينا أن نُفرِّق بين الدواء والغذاء فنقول: كل جسم فإنه مؤلَّف من مادة يكون بها بالقوة كالطين للكوز؛ ومن صورة يكون بها بالفعل كصورة الكوز له. ولابد من أعراض تلزم إمَّا صورته لكونه حارًا أو باردًا، ومن أعراض تلزم إمَّا صورته لكونه رطبًا أو يابسًا. فكل ما[91] يورد على البدن من الأجسام فتأثيره فيه إمَّا أن يكون مادته فقط وهو الغذاء المطلق، لأن الغذاء ينفصل عنه صورته وتتصور مادته بصورة الأعضاء، أو يكون بصورته فقط وهو

[90] نهى]: Corr.: نهو.

[91] فكل ما]: Corr.: فكلما.

الشيء الذي له خاصية، إمَّا موافقة كالبادزهر[92]، أو مخالفة كالبيش. أو بكيفيته فقط بأن يكيّف البدن بكيفية، إما زائدة على ما للبدن وهو الدواء الخارج عن الاعتدال إلى تلك الكيفية، أو غير زائدة وهو الدواء المعتدل. أو يكون فعله بمادته وصورته وهو الغذاء الذي له خاصية؛ أو مادته وكيفيته وهو الغذاء الدوائي؛ أو بكيفيته وصورته وهو الدواء الذي له خاصية.

قال أبقراط: مَنْ كان [106b] بدنه صحيحًا، فاستعمال الدواء فيه يعسر.

الشرح: قد بيَّنَّا أن الأطباء إذا أطلقوا لفظة الدواء أرادوا المستفرغ، وقد بينَّ في الفصل المتقدم أن إسهال الصحيح رديء يسرع إليه الغشي، فبينَّ هاهنا أنه رديء بوجه آخر، وهو أنه عَسِرٌ؛ وذلك لأنه يُحدث فيهم قلقًا ودوار ومغصًا وخفقانًا وكرْبًا، وكل ذلك بسبب اجتذابه للأخلاط المحمودة لعوز الأخلاط الفاسدة ومنازعة الطبيعة له في ذلك.

قال أبقراط: ما كان من الطعام والشراب أخس قليلاً، إلا أنه ألذّ، فينبغي أن يُختار على ما هو منها أفضل، إلا أنه أكره.

الشرح: هذا الفصل كأنه استثنى من قوله: وكذلك من كان يغتذي بغذاء رديء فإن ذلك إذا استفرغ أسرع إليه الغشي لفساد أخلاطه. اللهم إلا أن يكون ذلك الرديء قليل الرداءة، ويكون مع ذلك لذيذًا، فإن هذا لا يكون خلطه رديئًا، بل هذا يُختار على ما كان من الأطعمة والأشربة أفضل إلا أنه أكره؛ وذلك لأن [107a] المعدة تحتوي على اللَّذيذ ويلزمه فيكون هضمها له أكمل وأفضل وينفي عن الكربة ويتبرأ[93] منه فيفسد ويسيء هضمه وإن كان صالح الجوهر. فكان يجب أن يعقب هذا الفصل قوله: وكذلك من كان يغتذي بغذاء رديء. إلا أنه أدخل الفصل الذي قبل هذا بينهما لما قلناه.

كالبادزهر] [92]: Corr.: كالبادرهر.

ويتبرأ] [93]: Corr.: ويتبري.

قال أبقراط: الكُهول في أكثر الأمر يمرضون أقل مما يمرض الشباب، إلا أن ما يعرض لهم من الأمراض المزمنة في أكثر الأمر يموتون وهي بهم.

الشرح: لمّا أوجب في الفصل المتقدم متابعة الشهوة وبيَّن أن ذلك أفضل، وإن كان من طعام أو شراب أخس، بيَّن هاهنا أن ذلك ليس كيف اتفق، بل بقدْر متوسط. فإن الإفراط في متابعة الشهوات في الأطعمة والأشربة مما يوجب كثرة الأمراض، ولهذا كان الشباب مع قوة قواهم وصحة أمزجتهم يمرضون أكثر مما يمرض الكهول لاغترارهم بقوة هضمهم وإقدامهم على الأغذية الرديئة كالفواكه وغيرها.

قوله: إلا أنَّ ما يَعرُض لهم [107b] من الأمراض المزمنة في أكثر الأمر يموتون وهي بهم. سبب ذلك من وجهين: أحدهما: أن حرارتهم الغريزية ضعيفة فلا تقوى على تحليل مادة الأمراض المزمنة لأنها تكون غليظة باردة. وثانيهما: أن مَنْ لا يستعدّ للشيء لا يعرض له إلا لسببٍ قوي، والكهول أمراضهم فيهم، غير مستعدين للأمراض، فلا يحصل لهم إلا لسبب قوي، وذلك يوجب تمكّنه.

ونقول: هاهنا سبب آخر لقلّة أمراض الكهول، وهو أن أكثر ما يعرض من الأمراض الحارة ضرورة أن أكثر الأمراض الواقعة إما حميات أو يصحبها حميات، وأبدان الكهول أقل حرارة من الشباب فهم أقل[94] استعدادًا للأمراض الواقعة، فوجب أن تكون فيهم قليلة وفي الشباب كثيرة.

قال أبقراط: إن ما يعرض من البحوحة والنّزلات للشيخ الفاني، ليس يكاد ينضج.

أقل] [94]: Corr.: أقبل.

الشرح:هذا تبييناً لقولنا: إنّ الحرارة الغريزية[95] إذا كانت ضعيفة، لا تقوى على إنضاج الأمراض المزمنة، وكان [108a] ينبغي أن يمثل على ذلك بأبدان الكهول حتى يطابق دعواه. إلا أنه ليس يبين لكل أحدٍ أن الحرارة الغريزية في الكهول ضعيفة، ولا كذلك الشيخ الفاني، فإنَّ ضعف حرارتهم معلوم عند كل أحد. وإنما مثل بالبحوحة والنزلات لأنها من أسهل الأمراض المزمنة وأقبلها لسرعة البرء؛ فإذا كانت فيهم لا تبرأ فغيرها بطريق الأولى؛ وذلك كعلل الكُلى والمفاصل والنَّقْرس وعِرْق النَّسَا، وغير ذلك.

قال أبقراط: مَنْ يصيبه مِرارًا كثيرة غَشْيٌ شديد من غير سببٍ ظاهرٍ، فهو يموت فجأة.

الشرح: هذا بيان لقولنا: إنّ مَنْ لا يستعدّ للشيء، لا يحدث فيه إلا لسبب قوي، وأن المستعد للشيء يكفيه أضعف أسبابه. فيكون هذان الفصلان مقررين للفصل الذي قبلهما. فإن قيل: فكيف تكون الصورة الجزئية دليلاً على المطلوب الكُلِّي؟ قلنا: أمثال هذه المطالب معلومة عند العقلاء فيكفي في [108b] إثباتها التنبيه عليها ولو بصورة واحدة.

فلنبحث الآن في صورة الدعوى في هذا الفصل. واعلم أنه ليس كل من يصيبه الغشي فهو يموت فجأة، بل مَنْ يعتريه ذلك لضعف قلبه وضعف قوّته الحيوانية، وإنما يكون ذلك إذا اجتمع فيه ثلاثة أشياء: أحدها: أن يتكرر عروضه كثيرًا فلو طرأ[96] مرة واحدة أو أكثر من ذلك قليلاً، لم يُنذر بموت فجأة.

وثانيها: أن يكون ذلك شديدًا، فلو تكرر الغشي الضعيف الذي يحدث كثيرًا عن ضعف فُمّ المعدة، لم يُنذر بذلك.

---

95 الغريزية]: Corr. الغريزه.

96 طرأ]: Corr.: طري.

وثالثها: أن يكون ذلك من غير سببٍ ظاهرٍ، فلو تكرر عن تكرار سبب ظاهر، كالأوجاع الشديدة، لم ينذر بذلك.

وأمّا إذا اجتمعت هذه الأشياء الثلاثة، دل على ضعف القلب، وأي عضو ضعف كان استعداده لعروض الآفات أكثر. ودل أيضًا على ضعف القوة الحيوانية، وهي المحامية عن القلب؛ وذلك يقتضي التأهب لحصول الآفات. ولا يعني [109a] أبقراط بقوله: فهو يموت فجأة. إلا ذلك، أي أنه يكون مستعدًا للموت فجأة، فإنه لا يمنع أن يموت ذلك بمرض آخر، أو ببعض الأسباب البادية، كالغرق والهدم والسيف، وغير ذلك.

قال أبقراط: السكتة إن كانت قوية، لم يمكن أن يبرأ صاحبها منها؛ وإن كانت ضعيفة، لم يسهل أن يبرأ[97].

الشرح: إنما ذكر حكم السكتة بعد الموت فجأة، لأن الناس يحسبون أن الموت فجأة هو موت بالسكتة أيضًا، ولا يُميِّزون بينهما. ولأن السكتة تشبه الغشي وتُسبّبه[98]، والفرق بين السكتة والموت فجأة أن السكتة شدة تامة تعرض لبطون الدماغ ومجاري روحه فتتعطل الأعضاء كلها عن الحس والحركة الإرادية، إلا حركة التنفس؛ فقد تبقى لشدة عناية الطبيعة بها لضرورتها في الحياة. وسبب تعطل الأعضاء عن الحس والحركة الإرادية أنّ الدماغ هو المبدأ لتلك القوى، إمّا بنفسه عند أكثر [109b] الأطباء، وإمّا بعد القلب عند أكثر الفلاسفة. والدماغ إنما يرسل تلك القوى إلى الأعضاء في الأعصاب، إما بنفسه وإما بتوسط النخاع. فإذا انسدّت بطون الدماغ، انسدت مبادئ العصب والنخاع، فلم يبق لتلك القوى مجال.

97: يبرأ] Corr.: يبري.

98: تسببه] Corr.: تسبب به.

وأما الموت فجأة فأن يمتلئ تجويف القلب من مادة تنصبّ إليه، وفي الأكثر تكون دمًا، فتختنق الروح ويحصل الموت. وسنذكر الفرق بين المسكوت والميت. فلنفرق الآن بين السكتة وبين الأمراض المشابهة لها، كالسبات والغشي واختناق الرحم. فنقول: إن السّبات يخالف هذه كلها بأن صاحبه يمكن أن يُنَبّه ويُفهَّم، وسحنته تشبه سحنة النوام، ويتدرج إلى النوم الثقيل. وأمّا السكتة فتعرض دفعة. والمختنقة الرّحم تفهم بعسر ولا تتكلم. والغشي يتغير فيه لون الوجه ويصفرّ حتى يشبه سحنة الموتى، مع ضعفٍ في البصر وصلابة.

ولنفرِّق الآن بين السكتة القوية والضعيفة. أعظم السكتة [110a] وأقواها ما كان عن ورم، ثم ما كان عن بلغم غليظ لزج كبير. وأما ما يكون عن سوداء أو دم حركة أو امتلاء أو ضربة أو سقطة، أو كان لمؤذٍ أو برد أو بخارٍ فاسد أو كثير، فأمرها أسهل. وأردأها من جهة أعراضها ما لا يظهر فيها النَّفسً؛ ثم التي يظهر فيها ذلك، ولكن باستكراه، ويكون مختلفًا بلا نظام؛ ثم التي يكون النَّفس فيها منتظمًا وقليل الاختلاف. وأسلمها التي يكون النَّفَس فيها مستويًا. والسبب في أن القوية منها لا تبرأ أنه يلزمها مع الإضرار العظيم بالدماغ الإضرار بالقلب وأعضاء النَّفَس بسبب بطلان النَّفس أو استكراهه. وأما الضعيفة منها فلا يسهل برؤها، لإضرارها بالدماغ.

والفرق بين الميت وبين المسكوت إذا لم يظهر نفسه ولا بالقُطن المنفوش الموضوع حذاء الأنف، أو الماء الموضوع على البطن، فإنه قد يظهر النَّفَس الخفي بحركتها، وأما إذا لم يظهر بذلك فقد قيل: يدخل الإصبع في الدُّبر فهناك شريان لا يزال يتحرك مدة [110b] الحياة. وعندي أن هذا بعيد، فإنه إذا خفيت حركة الشرايين التي في الصدر، القريبة من القلب، فغيرها بطريق الأولى، وخصوصًا ما بَعُدَ جدًا إلى ذلك المكان. بل أرى أنه يُنظر في العين، فإن شوهد فيها الخيال المسمى إنسان العين، فهو مسكوت، وإلاّ ميت.

قال أبقراط: الذين يختنقون ويصيرون إلى حد الغشي ولم يبلغوا إلى حد الموت، فليس يعيش منهم من يظهر في فيه زَبد.

الشرح: ذكر المختنقين هاهنا لأن حال صاحبه يشبه السكتة من جهة تعطل أفعاله، ويشبه الغشي من جهة الضرر الذي يتحصل للقلب بسبب حبس النَّفَس. واعلم أن الزَّبد يحدث من رطوبة يخالطها جوهر ريحي إذا تصغَّرت أجزاءهما تصغيرًا لا يقوى الريح على حرق تلك الرطوبة فينفصل منها، ولا تقوى الرطوبة على تنحيته عن جهتها، فترسب بثقلها، فيحدث من ذلك شبيه النفَّاخات. وكلما كانت تلك الرطوبة [111a] أكثر غلظًا ولزوجة، كان انفصال الريح عليها أعسر، وأمكن حدوث نُفَّاخات كبار، وكان انحلال الزَّبَد أبطأ، وهذا كالزَّبَد الحادث في أفواه الخيل عند ركضها.

وإنما كان المخنوق إذا أزبد لا يعيش، لأن زبد المخنوق في غالب الأمر إنما يحدث إذا اشتعل القلب بحبس النَّفَس واشتعلت الروح اشتعالاً يلزمه انطفاءها، وذلك يوجب فرط سخونة الرئة وذوبان بعض جرمها، فيختلط بالروح التي احترقت حتى صارت دخانية، فيحدث الزَّبد، وذلك موجب للموت لا محالة. لكنه قد يحدث في المخنوق زبد لا على ذلك الوجه، بل بأن يسخن الدماغ وتسيل منه رطوبات تخالط ما يصعد من النَّفَس المتسخِّن لاحتباسه بالخنق واستحالته إلى الدخانية، وذلك لا يلزمه الموت. إلا أن حدوث الزَّبَد على هذا الوجه أقل من الأول لأن تسخُّن الدماغ بالخنق من غير تسخن القلب واشتعاله نادر. ومراد أبقراط هو الزبد الأول، ولهذا قال: [111b] ويصيرون إلى حد الغشي. والزبد الحادث من الدماغ لا يلزم فيه الغشي. وقد قال جالينوس: إن هذا الحكم أكثريًا وليس كليًا. قال: لأنّا قد شاهدنا جماعة من المخنوقين عرض لهم الزبد ثم عاشوا. أقول: لا يبعد أن يكون ذلك الزبد من الدماغ، إذ يمتنع الحياة مع حصول الزبد بالوجه الأول.

قال أبقراط: من كان بدنه غليظًا جدًا بالطبع، فالموت إليه أسرع منه إلى القضيف.

الشرح: أما تعلُّق هذا بما قبله، فلأن من كان بدنه كذلك فإنه وإن كان الموت إليه أسرع منه إلى القضيف مطلقًا، فإن الموت إليه – وإن كان مخنوقًا – أسرع منه إلى القضيف. وحينئذٍ يحسن أن يوصل هذا الفصل بالأول، بأن يقال: فليس يعيش منهم من يظهر في فيه زَبَد، وما كان من هؤلاء غليظًا جدًا بالطبع فالموت إليه أسرع منه إلى القضيف. لكنه فصله[99] عنه ليفيد[100] حكمًا عامًا، وقد شرط أبقراط [112a] في هذا الحكم شرطين؛ أحدهما: أن يكون غليظ البدن جدًا. وثانيها: أن يكون ذلك بالطبع. والفرق بينه وبين ما يكون بالاكتساب– كمن يكون بطبعه نحيفًا ثم يستعمل تدبيرًا مسمنًا فيسمن– أنَّ السمن الطبيعي تكون[101] العروق فيه ضيقة، ويكون صاحبه قليل الدم، لا يصبر على الجوع، ويكون لونه يميل إلى البياض أكثر مع قلة الحُمرة. وإنما يُسرع إلى هذا الموت لأن حرارته قليلة، فيستولي عليها البرد، وخصوصًا والبلغم يكون غالبًا فيعين على طفو الحرارة بالخنق والعمر والمضادة في الكيفية. ولو كان القضيف بارد المزاج لم يمكن أن يكون قضيفًا، إلا إذا كان يابس المزاج، فتكون الرطوبات الغامرة للحرارة قليلة، ولأن سمن المبرود يكون أكثره شحمًا، والشحم بارد المزاج فيكون مُبِّردًا أيضًا، فيشتد البرد.

---

[99] فصله]: Corr.: فضله.

[100] ليفيد] corr.: ليفد.

[101] تكون]: Corr.: يكون.

واعلم أن أقضف الأبدان هو البارد اليابس، لقلة دمه بسبب البرد وعدم الرطوبة، فلا يتكون منها شحم[102] ولا سمين. ثم الحار اليابس، لأن رطوباته تكون قليلة، لكن دمه أكثر قليلاً فلهذا [112 B] يكون أكثر خصبًا من الأول. ثم اليابس المعتدل في الحرارة والبرودة. أما قضافته فلقلة رطوبته. وأما نقصان القضافة عن الأول، فلأن فرط الحرارة يلزمه التحليل الزائد وحدَّة الدم، فلا يكون حبيبًا إلى الأعضاء. ثم الحار المعتدل في الرطوبة واليبس، لأن الرطوبة ليست زائدة، والحرارة مُحلِّلة ومُحِدَّة للدم، لكنه أقل قضافة من الأول لأن رطوبته أكثر والحرارة تعقدها لحمًا.

واعلم أن اللحم يتولد من متين الدم ويعقده الحر. والسمن والشحم يتولدان من مائية الدم ودسمه، ويعقدهما البرد؛ ولذلك يحلهما الحر. وأما أن السمين جدًا بالطبع يُسرع إليه الموت إذا خُنق أكثر من القضيف فظاهرٌ؛ وذلك لأن القضيف يكون شرايينه ومجاري روحه واسعة، فإذا خُنق أمكن أن يصل إليه في تلك المجاري من الهواء ما يقارب الهواء المستنشق بالتنفس.

قال أبقراط: صاحب الصَّرَع إذا كان حدثًا، فبرؤه منه يكون خاصة بانتقاله في السن والبلد والتدبير.

[113a] **الشرح:** الصرع علة تمنع الأعضاء النفسانية عن أفعال الحس والحركة والانتصاب، وذكره هاهنا لمشاركته السكتة والخَنْق في بعض الأشياء ومخالفته لهما في بعضٍ آخر، وكان يجب ذكره عقبيهما لولا ما ذكرناه من وجوب تقدم الفصل المتقدم. أما مشاركة الصرع السكتة فلأن كل واحدٍ منهما عن سدَّة في الدماغ، ويلزمهما حصول الآفة في أفعال الحس والحركة الإرادية، لكن الحركة في السكتة تبطل وفي الصرع تضطرب وتجعل حركات تشنجية لانقباض الدماغ والأعصاب لدفع المؤذي. وأما مخالفته لها، فلأن الصرع يختص برؤه بسن الحداثة، والسكتة لا تختص

[102] شحم]: Corr.: سحم.

بذلك. والسَّدَّة في السكتة أتم، وفي الصرع ناقصة. وأما مشاركته للاختناق، فلأن في كل واحد منهما يعرض اضطراب في الحركة والتنفس، وسقوط، وغيبة. وأما مخالفته له، فلأن الزبد في الصرع يكون به فراق النوبة، ويدل على صلاح حالٍ، وفي الاختناق [113b] علامة الموت.

ونقول: إنما كان الصرع في سن الحداثة يبرأ[103] بالانتقال في السن، لأنه ينتقل إلى سن الشباب، وفيه تقوى الحرارة الغريزية، ويشتد، وينقص الرطوبات، وذلك من أعظم علاج للصرع، حتى ربما كفى ذلك وحده، وربما أُحْتِيجَ إلى الانتقال في التدبير أي الانتقال إلى تدبيرٍ مُنْقِصٍ للرطوبات مُقوٍ للحرارة. وكذلك الانتقال في البلد، أي إلى بلدٍ حارٍ يابسٍ كالحجاز.

قوله: خاصة. أي يكون برؤه خاصة في هذا السن بانتقاله في ذلك. أما لو حصل في سن الشباب أو ما بعده لم تزدد[104] الحرارة الغريزية بعده إلا نقصانًا. فإن قيل: فلما كانت السكتة، مع أنها سدة تامة، لا يختص[105] برؤها بذلك ويختص الصرع، مع أن الصرع أسهل لأن سدته غير تامة وسدة السكتة تامة. قلنا: إن عنى بالصرع النوبة، فذلك لا يختص أيضًا برؤه بسن، بل برؤه أسهل كثيرًا من برء السكتة. وإن عنى به المرض الذي يلزمه السدة في كل حين، فنحن نمنع كون الصرع أسهل من السكتة [114a] وخصوصًا والصرع يلزمه ضعف القلب، ولذلك يعرض لهم جبن وجوع وخبث نفس وضيق صدر، ولهذا يحدث الصرع كثيرًا عند حدوث الأشياء المضعفة للقلب، كالضجة والهدم وغيرهما.

103 يبرأ]: Corr.: تبرأ.

104 تزدد]: Corr.: يزدد.

105 يختص]: Corr.: تختص.

والزبد يحدث في الصرع إمَّا لدفع الدماغ للرطوبة السادَّة واختلاط الهوائية المستنشقة بتلك الرطوبة، أو لاضطراب النفس فيختلط معه الرطوبات التي في الفم وما يجاوره؛ بخلاف الاختناق فإن ذلك الزبد من خنق النفس، الذي يلزمه ذوبان جرم الرئة وتضرر القلب.

وأما التشنج الذي في الصرع، فسببه أن الأذى الذي يعرض للدماغ ينال جميع الأعصاب، فيكون حالها كحاله؛ وذلك لأمورٍ ثلاثة: اتباع الأعصاب لجوهر الدماغ، وتأذيها بما يتأذى به، وامتلائها من الخلط المندفع إليها في مبادئها، فيزداد عرضها وينقص طولها.

قال أبقراط: إذا كان بإنسان وجعان معًا، وليس هما في موضعٍ واحدٍ، فإنَّ أقواهما [114b] **يخفي الآخر.**

الشرح: يريد بقوله وليس هما في موضعٍ واحدٍ. أنه ليس هما في عضو واحد، فإنه لا يمكن أن يكون في موضع واحد بعينه وجعان معًا البَتَّة. وأما إذا كان الوجعان في عضو واحد، فإنَّ كل واحد منهما يزيد على الآخر لا محالة، لأن كل واحد منهما جذاب ومضعف، وذلك موجب للتعاون على شدة الاستعداد للوجع. وأما إذا كانا في عضوين، وخصوصًا متباعدين، فإن أقواهما يخفي الآخر، لأن النفس يتصرف بجملة قواها إلى الأقوى فتشتغل بتدبيره عن إدراك الأضعف. وكذلك أيضًا إذا تصرفت الطبيعة إلى دفع المرض وإنضاج مادته، وبالجملة تدبيره، فإنها تشتغل به عن الإحساس بالجوع وعن التصرف في الغذاء، حتى يمكن بقاء المريض مدة لا يستعمل فيها الغذاء ولا يمكن الصحيح أقل منها بكثير. فقد استفدنا إذًا أن عدم الشعور بالوجع قد يكون لاختلاط الذهن، كما قال: من يُوجعه شيء من بدنه ولا يحس به في أكثر حالاته، فعقله مختلط. وقد يكون [115a] لبطلان الحس كما قال في السكتة والفالج. وقد يكون لاشتغال النفس، كما قال هاهنا. والسبب في ذكر هذا بعد الصرع ليبين أن الضرر في الصرع لا يلزم أن يكون في الأعصاب فقط؛ وذلك لأن الشيء المحسوس الذي هو

الوجع قد يخفى فلا يُدرك عند حصول ما هو أشد آفة منه. فكذلك لا يلزم من كون الضرر المحسوس في الصرع، إنما هو في الأعصاب أن يكون الدماغ خاليًا عن الضرر، فقد يكون حصول قوة الضرر في الأعصاب أخفى الضرر الحاصل في الدماغ، كما يُخفى الوجع القوي الوجع الأضعف.

قال أبقراط: في وقت تولُّدِ المِدَّة، يعرض الوجع والحمى أكثر مما يعرضان بعد تولدها.

الشرح: هذا الفصل كالمقابل لما قبله، لأن ما قبله تبيَّن فيه أن الطبيعة قد تشتغل فلا يؤلم شيء آخر. وفي هذا تبيين أن الطبيعة قد تشتغل بشيء فيكثر ألم شيء آخر، وذلك لأن الطبيعة إذا اشتغلت بإنضاج [115b] المادة قويت الحمى، وكانت أقوى مما يكون بعد ذلك. وكذلك يقوى الوجع، وذلك لأن طبخ المِدَّة يكون بالحرارة الغريزية، والحرارة الغريبة. وذلك يلزمه زيادة الحرارة لا محالة بسبب الطبخ، ويقوى الوجع لحرارة المكان ولغليان المِدَّة بالطبخ وللتمديد الحاصل بزيادة حجم المِدَّة بسبب سخونتها، وكل ذلك موجب لاشتداد الحمى، فإذا تم النضج بطل الطبخ، فضعفت الحمى والوجع أو بطلا لفقدان السبب، وخصوصًا إذا خرجت المِدَّة، فيزول[106] ما يسخن سخونة ما بالحرارة الباقية فيه، فالطابخ للمدة هو الحرارة الغريزية والغريبة معًا، والطابخ للغذاء هو الحرارة الغريزية فقط، والطابخ للمادة العفنة هو الحرارة الغريبة فقط.

قال أبقراط: في كل حركة يتحركها البدن فإراحته حين يبتدئ به الإعياء، تمنعه عن أن يحدث به الإعياء.

[106] فيزول: Corr.: فنزول.

الشرح: أمّا صحة هذا فمعلوم، وأمّا ذكره عقيب المتقدم فللدلالة على ما قلناه، وهو أنَّ [116a] عدم سبب الشيء سبب لعدم ذلك الشيء، إذ عدم الحركة المحدثة للتعب سبب لعدم التعب؛ فيلزم من ذلك أنه إذا تم طبخ المِدَّة، وجب أن يكون الوجع والحمى أخف.

قال أبقراط: مَنْ اعتاد تعبًا ما، فهو وإن كان ضعيف البدن أو شيخًا، فهو أحمل لذلك التعب الذي اعتاده ممن لم يعتده وإن كان شابًا قويًا.

الشرح: لمَّا بيَّن أنَّ عدم السبب سبب لعدم المسبب، بيَّن بهذا أنه قد يكون أيضًا دوام السبب سببًا لضعف آثار المسبب، وذلك لأن من اعتاد تعبًا، أي تكرر له وجود حركة ما موجبة لتعب ما فإنه وإن كان ضعيف البدن أو شيخًا فهو أحمل له من غيره، فصار إذًا كثرة وجود تلك الحركة الموجبة للتعب سببًا لقلة التألم بذلك التعب؛ وذلك هو ضعف آثار ذلك التعب. وكمية هذا كلِّيًّا ظاهر وهو أن دوام الشيء قد يكون سببًا لإزالة شرط قوته أو سببها أو غير ذلك. فإن دوام وجود [116b] النار في الحطب سبب لإفناء الحطب وهو شرط أو سبب لقوتها.

وأما كمية الصورة الخاصة بالفصل فهو أن كل بدن أو كل عضو عَوَد رياضة فإنَّ الآلات كالأعصاب والرباطات وغيرهما تَوَانى على إتيان[107] تلك الرياضة، ونزول الموانع عنها لتحليل الرطوبات المرخية للآلة وإذابة التعقد المعسر لفعلها، وذلك يوجب كون فعلها بسهولة؛ وليس هذا مختصًا بالأعضاء بل وبالقوى أيضًا، فإنَّ مَنْ اعتاد كثرة الحفظ قويت حافظته، وكذلك من اعتاد الفكر قويت مفكرته.

---

[107] اتيان]: Corr.: ابيان.

قال أبقراط: ما قد اعتاده الإنسان منذ زمان طويل، فهو وإن كان أضر مما لم يعتده، فأذاه له أقل؛ فقد ينبغي أن ينتقل الإنسان إلى ما لم يعتده.

الشرح: هذا أيضًا يدل على ما قلناه، وهو أن الشيء قد يكون دوام وجوده سببًا لضعف آثاره. ومثّل في هذا الفصل بالضار، أي أن الضار إذا تكرر وأُعْتِيد، كان تأثيره في الضرر أقل. [117a] وأما في الفصل المتقدم فكان مثاله بالحركة وهي نافعة، ونقول: إنَّ السبب في ذلك أنَّ الشيء المخالف للشيء إذا استحال إلى مشابهته، بطل انفعاله عنه؛ فإن الماء الحار ينفعل عن البارد لأنه مخالف له، فإذا استحال كل واحد منهما إلى طبيعة الآخر بطل الفعل والانفعال الذي بينهما. فالضار للبدن إذا تكرر عليه، تكيف البدن به، بطل انفعاله منه ضرورة. ثم إنه زاد في هذا الفصل زيادة تنفع في حفظ الصحة، وهو قوله: فقد ينبغي أن ينتقل الإنسان إلى غير ما لم يعتده. مثال ذلك: إن الإنسان قد يضطر إلى الانتقال إلى بلد، فينبغي له قبل الانتقال إليها أن يتدرج في استعمال أغذيتها حتى يألفها، فلا ينفعل عنها إذا انتقل إلى ذلك البلد.

قال أبقراط: استعمال الكثير بغتة مما يملأ البدن أو يستفرغه أو يُسخِّنه أو يبرِّده أو يحرِّكه بنوع آخر من الحركة أي نوع كان، فهو خطر؛ وكلما كان كثيرًا فهو مقاوم للطبيعة. فأما ما يكون قليلاً قليلاً، فمأمون متى أردت [117b] انتقالاً من شيء إلى غيره، ومتى أردت غير ذلك.

الشرح: قد استدل بهذا على وجوب التدرج فيما لم يكن له به عادة، وذلك لأن ذلك الشيء إذا استعمل كثيرًا، سواء كان مُسخِّنًا أو مُبرِّدًا أو غير ذلك، فهو أخطر لأن صحة البدن بالاعتدال، فكل ما يوجب خروجًا عنه يكون منافيًا للصحة. والإفراط في المسخِّن أو المبرِّد أو غيرهما إفراط فيما يخرج

عن الاعتدال فيكون منافيًا للصحة، وكل منافٍ للصحة فهو مقاوم للطبيعة، لأن الطبيعة هي التي تحفظ على البدن الاعتدال؛ فالموجب للخروج عنه مقاوم لها لا محالة. وإذا كان كذلك فينبغي لمن أراد أن ينتقل إلى تدبير ما أن يكون انتقاله إليه قليلاً قليلاً، فإن ما يكون قليلاً فمأمون، سواء كان لأجل الانتقال أو لغيره؛ وذلك لأن الشيء المخالف إذا ورد قليلاً قليلاً لم ينفعل البدن عنه انفعالاً ظاهرًا[108] فيألفه بطريق لا يتضرر به. وإنما قلنا إنه لا ينفعل عنه، لأن الانفعال إنما يكون عما [118a] يرد بغتة.

قال أبقراط: إنْ أنت فعلت جميع ما ينبغي أن تفعل، فلم يكن ما ينبغي أن يكون، فلا ينبغي أن تنتقل إلى غير ما أنت عليه ما دام ما رأيته منذ أول الأمر ثابتًا.

الشرح: لمَّا بيَّن أنه قد يكون شيء إذا كُرِّر وطال زمانه، ضعف تأثيره. بينَّ هاهنا أن ذلك ليس دائمًا، فقد يكون من الأشياء ما إذا كُرِّر وطال زمانه قوى تأثيره، بل هذا هو ما يكون عن الأمور بذاتها. وأما الأول فإنما كان ذلك بالعرض، فإنَّا نعلم يقينًا أن المؤثر لشيء إنما يتأثر عنه المنفعل بأن يستعد للتأثر عنه، فالسبب الفاعل إذا لاقى المنفعل في أول الأمر لا يكون استعداده للانفعال كاستعداده إذا انفعل عنه انفعالاً ما، وكلما كان الاستعداد أقوى وأكثر كان الانفعال أقوى وأتم وكان أدنى سبب فاعل يقوم بالفعل. ومثال ذلك: أن القطرة من الماء إذا سقطت على الصخرة لم تنفعل[109] عنها في أول الأمر انفعالاً يظهر للحس، فإذا دام ذلك ظهر الانفعال [118b] عنها في أول الأمر فأحفرت فيها حفرة. وإذا ثبت هذا فأقول: إذا فعلت ما ينبغي أن تفعل: أي ما دل الدليل على وجوب فعله. فلم

---

[108] ظاهرًا]: Corr.: ظاهر.

[109] تنفعل]: Corr.: ينفعل.

يكن ما ينبغي أن يكون: أي فلم يوجد أثره. فلا ينبغي أن تنتقل[110] إلى غير ما أنت عليه: أي فلا ينبغي أن تغلط نفسك فتنتقل عن الواجب.

قوله: مادام ما رأيته منذ أول الأمر ثابتًا: أي لا ينبغي أن تنتقل عن الواجب لأنه قد تأخر تأثيره حتى بقى ما كان قبل استعمال ذلك ثابتًا ولم يتغير، بل ينبغي أن يدوم على ذلك، فإن الشيء إذا دام أثّر. فإن قيل: قد بيَّنتم أنَّ الشيء إذا دام على البدن قلَّ انفعاله عنه، وكذلك يكون التضرُّر به أقل. ولذلك يكون حمل التعب المعتاد أسهل من غيره، وأسهل على المعتاد لذلك التعب من غيره، وإن كان الغير شابًا قويًا، فما بالكم تستتم هذا فأوجبتم المداومة على الشيء وقلتم: إنه حينئذٍ ينفعل البدن عنه. قلنا: إنما أوجبنا المداومة على نوع تلك المداواة لا على نوع الشيء المستعمل؛ مثال ذلك: إذا أوجب القياس [119a] التبريد، فاستعملنا مثل شراب الأجاص فلم يؤثِّر، فلا ينبغي أن يُنتقل إلى ترك التبريد، ولا أن يدوم على شراب الأجاص، بل أن يدوم على التبريد ولكن بشيء آخر وليكن مثل بذر[111] البقلة ثم الكافور مثلاً.

قال أبقراط: مَنْ كانت بطنه لَيِّنة، فإنه مادام شابًا فهو أحسن حالاً ممن بطنه يابسة، ثم تؤول حاله عند الشيخوخة إلى أن يصير أردأ؛ وذلك أن لِينَ بطنه يجف إذا شاخ على الأمر الأكثر.

الشرح: لـمَّا أوجب الملازمة على الشيء الذي أوجب القياس نفعه وإن لم يظهر أثره، وجب أن يبيِّن أنَّ ذلك ليس دائمًا على السواء، فليس يجوز المداومة على تبريد الشيخ كالمداومة على تبريد الشاب، وذلك لأن الأسنان

110 تنتقل]: Corr.: ينتقل.

111 بذر]: Corr.: بزر.

أحكامها مختلفة، فربما اقتضى سن ما أمرًا واقتضى آخر مقابله، كمن يكون بطنه في شبابه[112] ليِّنًا، فإنه إذا شاخ يبس بطنه، وقد بيَّنَّا ذلك.

وأمّا أنه مَنْ كان لَيِّن البطن كانت حاله أحسن، ومَنْ [119b] كان يابسه كانت حاله أردأ. فلأن لَيِّن البطن يكون فضلاته قليلة لأنها تندفع بلين بطنه، ولا كذلك يابس البطن.

قال أبقراط: عِظَمُ البدن في الشَّبِيبَةِ ليس يُكْره بل يُستحب، إلا أنه عند الشيخوخة يثقل ويعسر استعماله ويكون حاله أردأ من حال البدن الذي هو أنقص منه.

الشرح: هذا الفصل في معنى الأول ويدل على اختلاف موجبات الأسنان، وليس يعني بالعِظَمِ السمن فقط، بل ما كان عظيمًا في أقطاره الثلاثة، ودونه ما كان عظيمًا في طوله فقط. وإنما كان العظم يُستحب في الشبيبة إذا كان العِظم في الأقطار الثلاثة لأن ذلك يكون لكثرة الرطوبات الغريزية، ولاشك أن ذلك مستحب في الشبيبة؛ وأما في الشيخوخة، وإن كان من تلك الجهة مستحبًا أيضًا، إلا أنه رديء من جهة أخرى، وهو أنه يثقل ويعسر استعماله.

تمت المقالة الثانية بعون الله تعالى.

---

[112] Corr.: شبانه :[شبابه.

المقالة الثالثة[113]

قد بيَّنَّا أنه تكلم في المقالتين [120a] الأولتين في قوانين التغذية والاستفراغ والنوم واليقظة والحركة البدنية والنفسانية، وقد بقي من الأسباب الضرورية الستة الكلام في الأهوية. وقد بيَّنَّا أن الكلام في ما عدا[114] الأهوية أولى بالتقدم، لأن مسائل الأطباء فيها أكثر.

فنقول: إن الأهوية مع أن المساءلة[115] فيها أقل، فالاضطرار إليها أكثر وتأثيرها في إحداث الصحة والمرض أقوى، وذلك يوجب أن يكون بسط الكلام فيها أكثر؛ ولذلك أفرد الكلام فيها في[116] هذه المقالة. أمَّا أن الاضطرار إليها أكثر، فلأن التنفس ضروري وهو يُحتاج إليه في أزمنة متقاربة. وأمَّا الأغذية والأشربة والنوم واليقظة، فإنها وإن كانت ضرورية، إلا أن الحاجة إليها إنما تكون[117] في أزمنة متباعدة، وخصوصًا الحركات البدنية والنفسانية. وإنما كان التنفس ضروريًا لأنه لا يمكن أن يكون الروح إلا لطيفة الجوهر حارة، لتكون سريعة النفوذ[118] في الأعضاء، لأن الغلظ والبرد يكونان مع الثقل [120b] والثقل مانع من سرعة الحركة والجوهر اللطيف الحار، وخصوصًا المتحرك بسرعة استحالته إلى النارية لمشاكلته

113 الثالثة] Corr. السابعة.

114 عدا] Corr. عدي.

115 المساءلة] Corr. المسايله.

116 فيها في] Add. فيها.

117 تكون] Corr. يكون.

118 النفوذ] Corr. النفود.

لجوهرها، وذلك مؤدٍّ إلى اشتعال[119] الروح، واشتعالها مؤدٍّ إلى تحليلها وخروجها عن الصلاحية لقبول الآثار النفسانية. فلابد من جوهر بارد يَرِدُ عليها ويُعَدِّلها، ولابد وأن يكون هذا الوارد ليس مفرط البرد فيطفئها لأنها، مع سرعة استحالتها إلى النارية، سريعة الاستحالة إلى البرودة بسبب لطافة جوهرها. ولابد وأن يكون هذا الوارد مما يتكرر وروده، لأن التبريد اليسير الذي يصدر عنها مما يزول بسرعة. ولابد وأن يكون هذا الوارد مناسبًا لجوهرها حتى لا يتضرر بمخالطته.

وهذه الخواص كلها موجودة في الهواء، معدومة في غيره، فإنه وإن قلنا إنه حار، لكن ذلك لا بالقياس إلى مزاج الروح فإنه بالقياس إليه بارد، فإذا وصل الهواء إلى الروح وخالطه، عَدَله وسخن هو أيضًا؛ فإنَّ كل واحد مهما يستحيل عن الآخر وإذا[121a] سخن بطلت فائدته فأُحتيج إلى هواءٍ غيره يقوم مقامه، فأُحتيج ضرورةً إلى إخراجه لإخلاء المكان لمُعاقِبِهِ ولِيندفع معه ما تُسَلِّمه إليه القوة المميزة من الفضلات المحترقة من جرم الروح التي نِسْبتها إلى الروح كنسبة الخلط الفاسد إلى الأخلاط. وإيراد الهواء يكون بالتنفس أي بالاستنشاق عند انبساط الصدر، وإخراجه يكون بردِّ النَّفَسِ عند انقباض الصدر.

فإن قيل: قد ذكرتم وجه الاضطرار إلى الهواء فما وجه الاضطرار إلى باقي الستة.

فنقول: أمَّا الأغذية، فلأن البدن -كما بيَّنَّا- لا يمكن بكونه إلا من جسم رطب مقارن لحرارة تُنضج غذاءه وتعقده وتُحلِّل فضلاته، وهي لامحالة تحلِّله، ويُعاضدها على ذلك الحرارة الخارجية من الأهوية والحركات البدنية والنفسانية، فلو لم يمده الغذاء لم يمكن بقاؤه مُدَّة التكوُّن، فضلاً عما هو أطول منها جدًا.

---

119 اشتعال] Corr.: استعال.

وأمَّا الماء فلا يغذوا لأنه بسيط، والبسيط لا يمكن استحالته إلى جوهر الأعضاء وإلا أمكن التكون من [121b] بسيط واحد ولم يُحتج إلى استقصات أربعة، بل إنما يحتاج إليه لبدء رقة الغذاء وترقيه وتنفيذه وتعديل مزاجه وطبخه.

وأما الاضطرار إلى الاستفراغ فلأنه ليس يوجد غذاء يستحيل بجملته إلى الأعضاء، فلابد وأن تبقى من فضول فلابد من إخراجها، وذلك هو الاستفراغ.

وأما الاضطرار إلى الحركة البدنية، فلأن الطبيعة لايمكنها دفع الفضلات بالتمام، بل لابد وأن تبقى منها عند كل عضو أثر ولطخة[120] تزداد على طول الزمان، فإن تركت في البدن ضرَّت بكميتها وكيفيتها، وإن استفرغت بالأدوية تضرَّر البدن بتركزها[121] عليه، لأن أكثرها سمية ولأنها لا تخلو[122] عن إخراج الصالح المنتفع به، والحركة أعون الأشياء على تحليلها بتسييلها وترقيقها وإزلاقها.

وأما الحركة النفسانية فيشبه أن يكون أكثر الاضطرار إليها لأجل تلطيف الروح وتحليل فضلاته التي لا تخرج بِرَدِّ النَّفَسِ، ولهذا فإنَّ القليلي الحركات النفسانية تضعف قواهم [122a] الفكرية والتخيلية وغيرهما وتتبلَّد أذهانهم لغلظ أرواحهم. وأما نفع الحركات النفسانية في البدن فيشبه أن يكون أكثر ما يضطر إليه منها لأجله إنما هو بالعرض أي لأجل المعيشة الضرورية في تحصيل ضروريات البدن.

---

120 أثر ولطخة]: Corr.: اتر ولطحه.

121 بتركزها]: Corr.: بتكزرها.

122 لاتخلو]: Corr.: لاتخلوا.

وأما النوم واليقظة، فالاضطرار إلى اليقظة ظاهر. وأما الاضطرار إلى النوم فلأن الروح تتحلل باليقظة لا لما يكون فيها من الحركات فقط، بل وبنفس اليقظة لما يلزمها من انتشار الروح إلى خارج فيحتاج أن يجتمع ليتدارك بدل التحلل ويقوى بالاجتماع وليكمل هضم الغذاء الذي اشتعلت عنه باليقظة.

قال أبقراط:إنَّ انقلاب أوقات السنة مما يعمل في توليد الأمراض، خاصة إذا كان في الوقت الواحد منها التغيير الشديد في الحر أو في البرد؛ وكذلك في سائر الحالات على هذا القياس.

الشرح: إنما ابتدأ بهذا الفصل لأنه يتكلم في هذه المقالة في قوانين الأهوية؛ والأهوية تختلف باختلاف أوقات [122b] السنة، وباختلاف الرياح، وباختلاف المساكن، وباختلاف ما يخالطها. إلا أن اختلافها باختلاف المخالط غير مضبوط، فلهذا حذف الكلام فيه. وأما البلدان فيعرف حكمها من أحكام الرياح لأن البلاد الشمالية كالرياح الشمالية، وكذلك الجنوبية كالجنوبية، والمشرقية كالرياح المشرقية، والمغربية كالمغربية.

وقد ذكر في هذه المقالة الأسنان والطبائع، لأن الهواء وإن كان واحدًا فإنه يختلف تأثيره باختلاف ذلك، لأن الفعل كما يختلف باختلاف الفاعل كذلك يختلف باختلاف القائل، واختص الكلام في أوقات السنة بالابتداء لأنها لازمة للأهوية إذ يستحيل أن يكون تأثير الهواء في زمان من السنة. وأما الأسنان والطبائع وإن كانت لازمة ولكن لا للأهوية بل للقوائل فكان الكلام في أوقات السنة أولى بالتقدم وكان هذا الفصل منها أولى بالتقدم لاشتماله على إثبات أصل تأثير الأوقات. واعلم أن أوقات السنة [123a] تؤثر في أبدان الناس لا لأنها أزمنة، بل لما يلزمها من تغيير الهواء في الحر والبرد وغير ذلك.

قوله: إن انقلاب أوقات السنة مما يعمل في توليد الأمراض. قد فهم جالينوس من الانقلاب هاهنا الانقلاب عن الطبيعة الأصلية، أي خروج الفصول عن طبائعها. قال: لأن الانقلاب الفصلي كما يعمل في توليد الأمراض يعمل في توليد الصحة.

قوله: خاصة وفي الوقت الواحد منها التغيير الشديد في الحر وفي البرد. معناه: وخصوصًا حال كون الوقت الواحد من تلك الأوقات الفصلية فيه التغيير الشديد. واعلم أن كون انقلاب الفصول يعمل في توليد الصحة لأننا في قولنا: إنَّ انقلاب الفصول يعمل[123] في توليد الأمراض، فإن قولنا: إنَّ كذا[124] يولِّد كذا؛ لا ينافي كونه مولِّدًا لغيره.

قوله: وكذلك في سائر الحالات على هذا القياس. أي أن سائر الحالات كالمطر والقحط واليبوسة والرطوبة، فإنَّ هذه إذا تغيرت عن مقتضى طبائع الفصول تغيرًا [123b] شديدًا كان إنجابها للأمراض كإنجاب التغير الشديد في الحر والبرد. وأمَّا أنَّ انقلاب الفصول عن طبائعها يوجب الأمراض؛ فلأنه خروج عن الأمر الطبيعي، فتُغيِّر الأبدان تغيرًا مفرطًا وذلك هو المرض، ولو قوي عن ذلك لأوجب الموت. واعلم أن العمدة في ذلكعلى الاستقراء. بقي هاهنا إشكال وهو تخصيصه ذلك بأنه في الوقت الواحد مع أنه لو كان ذلك التغير في أوقات كثيرة كان تأثيره أقوى منه إذا لم يدم. قلنا: إنما خَصَّص ذلك بالوقت الواحد لأنه قد يخرج فصول عن طبائعها ولا يوجب ذلك أمراضًا، وذلك إذا كان خروجها متضادًا فإنَّ أحدها يُعدِّل جناية[125] الآخر.

---

123 يعمل]: Corr. تعمل.

124 كذا]: Corr. كدي.

125 جناية]: Corr. حنايه.

قال أبقراط: إن من الطبائع ما يكون حاله في الصيف أجود، وفي الشتاء أردأ[126]؛ ومنها ما يكون حاله في الشتاء أجود وفي الصيف أردأ[127].

الشرح: إنما ذكر هذا بعد ما قبله ليكون كالتخصيص[124a] للدعوى، كأنه يقول: إنَّ ذلك الانقلاب يوجب الأمراض، ولكن في الأبدان المستعدة لها، حتى لا يُكذَّب هذا الحكم بعدم التضرر لبعض الناس عند حصول ذلك الانقلاب،و الدليل على أن الأبدان مختلفة في هذا الاستعداد أن من الطبائع أي من الأمزجة من يحسن حاله في الصيف ويسوء في الشتاء، وذلك هو الخارج عن الاعتدال إلى البرد، ومنهم مَن هو بالعكس من هذا وهو الحار المزاج؛ وذلك لأن الحار يزيد البدن الحار حرارة فيزيده خروجًا عن الاعتدال والبارد يردَّه إلى الاعتدال فيحسن حاله، وكذلك باقي الأمزجة. لكن هاهنا إشكالات:

أحدها: إن ما ذكرتموه يوجب أن يكون حفظ الصحة بالضد، وهو باطل.

وثانيها: إنه كان يكفي في بيان ما ذكرتموه أحد الحُكْمين، وهو أن من الطبائع ما يكون حاله في الصيف أجود وفي الشتاء أردأ[128] لأن ذلك كافٍ في بيان اختلاف الأمزجة في الاستعداد لذلك الانقلاب.

وثالثها: إنه لما اقتصر على الشتاء[124b] والصيف وملاط بيَّن أن ذلك بحسب الربيع والخريف مختلف أيضًا.

---

[126] أردأ]: Corr. اردي.

[127] أردأ]: Corr. اردي.

[128] أردأ]: Corr. اردي.

الجواب: أمَّا الأول فإنَّ هذا ليس حفظًا للصحة، بل نقلاً لها إلى ما هو أفضل منها، والثقل لا يكون إلا بالضد. ثم قولهم: إنَّ حفظ الصحة بالمثل، إنما هو للصحة الفاضلة، والصحة الفاضلة لا تكون إلا مع اعتدال المزاج، وحِفظ المعتدل المزاج بالمعتدل.

وأمَّا الثاني فلأنَّ المراد إثبات الاختلاف في هذا الاستعداد بالاستقراء فيحتاج فيه إلى تكثير الجزئيات.

وأمَّا الثالث فلأنه قلَّما يوجد مَن يتضرر بالربيع وينتفع بالخريف. وأمَّا عكس هذا فكثير، ولكن ذلك لطبيعة الفصل لا لمزاج الأبدان، فإنَّ الربيع بطبيعته نافع لأنه مناسب للحياة، والخريف بطبيعته ضار لأنه مباين لها.

قال أبقراط: كل واحد من الأمراض فحاله عند شيء دون شيء، أمثل، وأردأ[129]، وأسنانٌ ما عند أوقات من السنة وبلدان وأصناف من التدبير.

الشرح: هذا الفصل مشتمل على[125a] دليل آخر على تأثير أوقات السنة والبلدان في أبدان الناس، وبيان ذلك أنه ثبت بالتجربة أن المرض الواحد والسن الواحد تختلف حاله باختلاف ذلك، ولولا أن لذلك تأثير لم يختلف الحال. وقوله: وأصناف من التدبير. التدبير هو التصرف في الأسباب الضرورية، ولا شك أن أصناف ذلك مؤثرة في الأبدان، ولعله إنما ذكر ذلك ليجعله أصلاً وتقيس عليه أوقات السنة والبلدان. وبيان ذلك أن يقال: إنَّ كل واحد من الأمراض والأسنان فإنَّ لأصناف التدبير تأثيرًا فيه، وإنما كان مؤثرًا فيه لأنه يختلف باختلافه فوجب أن يكون كل واحد من الأمراض والأسنان لأوقات السنة والبلدان فيه تأثير لأنه تختلف حاله باختلافهما. وقد قال جالينوس أنَّ هذا محرَّف والأجود أن يقال: كل واحد

129 أردأ]: Corr. اردي.

من الأمراض ومن الأسنان فحاله عند شيء دون شيء من أوقات السنة والبلدان وأصناف من التدبير أمثل وأردأ[130]. ولا شك [125b] أنَّ عبارة جالينوس في هذا أفصح.

ونقول: إنَّ المرض والسن يكون حاله في الفصل والبلد والتدبير المضاد له أمثل لأن ذلك يردهما إلى الاعتدال، وفي الفصل والبلد والتدبير المناسب أردأ[131] لأن ذلك يقوي خروجهما على الاعتدال. لكن في المرض تفصيل، وذلك لأن الفصل والبلد والتدبير المضاد إذا طرأ عليه المرض فهو أردأ[132] لما قلناه: إنه إذا كان المرض مناسبًا لطبيعة المريض وسِنِّه وسحنته والوقت الحاضر من أوقات السنة، فخطره أقل من خطر الذي ليس بمناسب لواحدة من هذه الخصال. وأمَّا إذا طرأ الضد من ذلك وغيره على الأمراض فإنَّ حالها يكون أمثل لأن ذلك يكون علاجًا لها، وهذا هو المراد في هذا الفصل.

قال أبقراط: متى كان في أي وقت من أوقات السنة في يومٍ واحدٍ مَرَّة حر ومَرَّة برد، فتوقَّع حدوث أمراض خريفية.

الشرح: هذا الفصل يشتمل على دليل آخر على أنَّ [126a] لأوقات السنة تأثير في الأبدان بما تشتمل[133] عله من الكيفيات، ولذلك فإنَّ أي يوم شابه فصلاً في طبيعته ولَّد أمراضه، ويدل على ذلك الاستقراء. وقد مثَّل على ذلك باليوم المشابه للخريف؛ لأن تأثير ذلك أقوى لأن الكيفية وإن أفرطت في الخروج عن الاعتدال، فإنَّ ضررها أقل من ضرر الكيفيات المختلفة.

---

130 أردأ]: Corr. اردي.

131 أردأ]: Corr. اردي.

132 أردأ]: Corr. اردي.

133 تشتمل]: Corr. يشتمل.

قوله: في يوم واحد مرة حر ومرة برد. يريد بذلك أن يكون الاختلاف أكثر من الطبيعي المعهود فإنَّ جميع الأيام يكون طرفاها باردين ووسطهما حارًا، لكن ذلك صار[134] مألوفًا للأبدان فلا تنفعل[135] عنه. وكذلك يريد إذا تكرر ذلك، إذ اليوم الواحد إذا كان بهذه الصفة لا يبلغ من قوته تغيير الأبدان. وقوله: في يوم واحد. لا يمنع أن يكون ذلك مكررًا لأن تقييده باليوم الواحد هو لاجتماع الحر والبرد فيه، لا لكون هذا يقع في يوم واحد فقط.

قال أبقراط: الجنوب تُحدث ثِقلاً في الرأس وثِقلاً في السمع وغشاوة في البصر وكسلاً واسترخاء، فعند [126b] قوة هذه الريح وغلبتها يعرض للمرضى هذه الأعراض. وأمَّا الشمال فتُحدث السُّعال والحلوق والبطون اليابسة وعسر البول والإقشعرار ووجعًا في الأضلاع والصدر؛ فعند غلبة هذه الريح وقوتها ينبغي أن تتوقع في الأمراض حدوث هذه الأعراض.

الشرح: لمَّا بيَّن أنَّ كل واحد من أوقات السنة والبلدان لها تأثير في إحداث الأمراض وفرغ من إقامة البراهين على ذلك، شرع الآن في تفصيل ذلك وتبيين ما يُحدثه كل واحد منها.

وقوله: الجنوب تُحدث كذا وكذا. يحتاج هذا اللفظ إلى أن يتقدمه شيء قد أضمره، وذلك المضمر هو الريح أو البلدان، كأنه قال: ريح الجنوب، أو جهة الجنوب، وإنما أضمر ذلك ولم يصرِّح به ليكون ذلك عامًّا لهما ولهذا اقتصر على الجنوب والشمال ولم يذكر المشرق والمغرب لأن حكم ريح المشرق قد يخالف البلد المشرقي في بعض الأشياء، ولا كذلك ريح الجنوب والشمال؛ ولهذا بدأ في التفصيل بهذا الفصل لعمومة الريح والبلد.

---

[134] صار]: Corr. ضار.

[135] تنفعل]: Corr. ينفعل.

واعلم أنَّا إنْ شرعنا[127a] في تحقيق الجهات ومهاب الريح، أحوجَ ذلك إلى كلام طويل وغير لائق بالكتب الطبية، لكنا نذكر الآن كلامًا مختصرًا ونؤخر التحقيق فيه إلى الكتب الحكمية، فنقول: قد يقال الجنوب والشمال بالإضافة، وقد يقال مطلقًا؛ وأما المشرق والمغرب فلا يقال إلا بالإضافة. فالشمال المطلق هو ما مال عن خط الاستواء إلى جهة القطب الذي يقربمنه الدب الكبر والأصغر، وفيه الأقاليم السبعة. والجنوب المطلق هو ما مال عن خط الاستواء إلى جهة القطب الذي يقرب منه سهيل، وليس العمارة في جميع الجهتين، بل ليعلم أنَّ شكل الأرض كُرَة، وليتخيل قطباها بحذاء القطبين المذكورين، وليتخيل دائرة عظيمة يكون بعدها عن القطبين بعدًا واحدًا، وتلك الدائرة هي خط الاستواء. وليتخيل دائرة عظيمة تمر بالقطبين فهي تقطع تلك الدائرة لا محالة بنصفين ، فتنقسم الأرض إذًا بأربعة أقسام متساوية، ربعان شماليان، وربعان جنوبيان، وأحد الربعين الشماليين وأحد الربعين الجنوبيين [127b] لا عمارة فيهما البتة، والربع الآخر الشمالي تنتهي العمارة فيه إلى ستة قرابة[136] من ستة وستين درجة ابتدأها من خط الاستواء، وما عدا ذلك فلا يمكن القرار فيه من شدة البرد. والربع الجنوبي تنتهي العمارة فيه إلى ستة عشر درجة عن خط الاستواء، وليس تلك العمارة عمارة يُعتدّ بها بل أولئك القوم في حرائر وهم أشبه بالحيوانات الغير ناطقة.

ونقول: إنَّ سبب سخونة الجو وبرودته هو أن الشمس إذا سامتت رؤوس سكان بقعة أو قربت من سمت رؤوسهم كان الحر هناك أكثر من البقعة التي لا تسامتها أو لا تقرب من مسامتها، وذلك لأن نور الشمس يتخيل وقوعه على الأرض كأنه على هيئة مخروطة أو أسطوانية[137] ويكون قوة هذا الضوء لا محالة عند سهمه، إذ التأثير يتوجه إليه من الأطراف.

---

[136] قرابة]: Corr. قربت.

[137] أسطوانية]: Corr. اصطوانية.

فالذين يكون الشمس على سمت رؤوسهم يكونون واقعين في السهم، والذين يقرب من مسامته رؤسهم يكونون واقعين بالقرب من السهم. وقد بيَّنَّا أن الضوء هناك أقوى، وقد تبين في العلوم الحكمية أنَّ قوة الضوء يلزمه قوة الحر.

ولنبين الآن أي البقاع هي أحر، وأيها[138] أبرد، وأيها[139] معتدلة. فنقول: إنَّ الشمس ليست تتحرك بحركتها [128a] الخاصة على موازاة خط الاستواء، بل على دائرة مقاطعة لها تسمى دائرة البروج وغاية ما يبعد عنها قريب من أربعة وعشرين درجة غلى الشمال ومثلها إلى الجنوب من الجانب الآخر، وذلك قوسان من دائرة تُتخيل مارة بالقطبين، وقطباها التقاطع الواقع بين دائرة خط الاستواء ودائرة البروج، وإحداهما عند رأس الحمل والآخر عند أول الميزان. وتمر هذه الدائرة برأس السرطان في الشمال، وبرأس الجدي في الجنوب. وتكون الشمس بالضرورة مسامتة[140] خط الاستواء في السنة مرتين، مرة في رأس الحمل، ومرة في أول الميزان.

ونقول: إنَّ السبب وإن كان قويًا، إلا أنه لم يدم كان تأثيره أضعف من السبب الدائم، وإن كان ضعيفًا. ولهذا ما يكون البرد عند السَّحَر أشد منه عند منتصف الليل مع أنَّ الشمس وقت السَّحَر تكون أقرب إلينا. ولهذا أيضًا ما يكون الحر بعد الزوال أقوى من عند الاستواء، مع أنَّ قرب الشمس إلى سمت الرأس في وقت الاستواء أكثر. ونقول إنَّ الشمس [128b] لا تدوم مسامتتها للرأس عند العقدتين، أعني عند رأس الحمل وأول الميزان. وتدوم مسامتتها أو قبر مسامتتها للرأس عند المنقلبين، أعني عند رأس السرطان والجدي، فيكون تسخينها عند رأس السرطان ورأس

---

138 وأيها]: Corr. وأنها.

139 وأيها]: Corr. وأنها.

140 مسامتة]: Corr. مسامت.

الجدي أشد منه عند رأس الحمل والميزان. وإنما قلنا أنَّ مسامتتها هناك لا تدوم لأن تزايد أجزاء الميلعن العقدتين أعظم كثيرًا فاحشًا من تزايدها عند المقلبين. وهذا يتبين في الجزء النجومي من الجزء الرياضي من الفلسفة ، فعلى هذا تكون البقعة التي هي خط الاستواء في غاية الاعتدال، لأن الشمس لا تدوم مسامتتها لرؤوس سكانها فيسخن الجو، ولا يدوم بعدها عنهم فيبرد، بل ولا تبعد بعدًا كثيرًا ، لانَّ غاية بعدها عنهم هو غاية الميل فيكونون كأنهم في ربيع دائم.

وأما البقعة التي تحت مدار رأس السرطان في الشمال أو تحت مدار رأس الجدي في الجنوب فحارة جدًا محترقة لدوام تأثير مسامتة[141] الشمس لهم. وما قرب من خط الاستواء فيجب أن يكون قريبًا [129a] من الاعتدال، وما بعده عن غاية الميل يجب أن يزداد بردًا بقدر بعده عنه، فإذا بلغ إلى عرض تمام الميل وهو قريب من ستة وستين درجة وجب أن يفرط البرد جدًا.

واعلم أنه إذا تساوى بلدان في البعد عن خط الاستواء وكان أحدهما شماليًا والآخر جنوبيًا ، فقد قال بعض الفضلاء إنهما يكونان متساويي[142] الحرارة كتساوي البعد عن خط الاستواء وتساوي ميل الشمس. وقال بعضهم بل الجنوبي أحرّ كثيرًا ، وعَلَّل ذلك بأن الشمس تكون هناك أقرب إلى الأرض لأن خضيص؟؟ الشمس في هذا الزمان في الأبراج الجنوبية وقرب الشمس موجب للتسخين. ونحن نقول: إن ذلك يكون أسخن، وسببه ليس لأن الشمس تُسخِّن بالقرب أو البعد، بل لأنها إذا كانت أقرب كان جرمها في الرؤية أعظم، وذلك يوجب أن يكون النور أكثر، وكثرة النور موجب لقوة الحر هذا. وأمّا الجنوب والشمال المقولان بالإضافة، فكل بقعة فإنَّ

[141] Corr. مسامتته :[مسامتة].

[142] Corr. متساوي :[متساويي].

الجهة التي منها يلي القطب الجنوبي يقال إنها جنوبية، والتي [129b] منها تلي القطب الشمال يقال إنها شمالية. وهذه البلاد التي نحن فيها شمالة لامحالة، فتكون البلاد التي منها الجنوب حارة إلى أن تنتهي إلى ما يقرب من خط الاستواء. وأبقراط إنما حكم على البلاد التي تقرب منا، وما قرب منا من البلاد الجنوبية عنا فهي حارة لامحالة، وهي أيضًا رطبة لكثرة البحار فيها وإلحاح الشمس عليها وتصعيدها منها الأبخرة الكثيرة. والبلاد التي تلي الشمال عنا فهي أبرد، ويزداد البرد لامحالة كلما ازداد البعد عنا إلى تلك الجهة. وأيضًا مع أنها أبرد فهي أيبس، لأن البخار فيها قليلة، هذا حكم البلاد.

وأما حكم الرياح، فإنَّ الجنوبية تكون حارة رطبة لامحالة، لأنها إما أن تهبّ علينا من بقعة حارة وهي التي بالقرب منا من ناحية الجنوب، وإما من بقعة باردة وهي البعيدة عنا جدًا من جهة الجنوب، لكنها حينئذٍ لا تمر علينا إلا بعد أن تمر على تلك البلاد الحارة فتسخن لامحالة وتترطب من الأبخرة المتصعدة من البخار. وأما الشمالية فإنها لامحالة باردة [130a] لأن مهابَّها بلاد باردة ثلجية ويابسة، لأنها تمر على براري أو على موضع ثلجية.

وأما البلاد الشرقية والغربية فلا تختلف فيه الحال إلا باختلاف العرض فقط لأن حركة الشمس في طولها واحدًا. وأما ما ذكره من أحكام البلاد الشرقية والغربية فإنما يعنون به كون البلد مكشوفًا للمشرق محجوبًا عن المغرب وبالعكس.

وإذ قد بيَّنَّا هذه المقدمة فلنتكلم على ما في الفصل فنقول: إنّ ريح الجنوب والبلاد الجنوبية تحدث ثقلاً في الرأس لحرارتها المبخرة ورطوبتها المرخية، وثقلاً في السمع لأن الرطوبة تكدرالحواس وترخي العصب وإذا ارتخى العصب الذي به السمع تكدَّر السمع، وغشاوة في البصر لتكدُّر الروح الباصر بالرطوبة وكثرة الأبخرةالمتصعدة، وكسلاً لاسترخاء العصب

واسترخاء لذلك أيضًا قوله: فعند قوة هذه الريح وغلبتها يعرض للمرضى هذه الأعراض، إنما خصص ذلك ذلك بالريح لأن البلد الجنوبي لا يختلف حالها فلا يقال إنها تقوي ولا تضعف ويكون ما [130b] يحدث عنها دائمًا. وأما ما يعرض من هذه بعد أن لم يكن فإنما يكون من الريح، وجعل هذه الأشياء أعراضًا لأن العرض هيئة غير طبيعية يتبع الأمراض، وتسمى أعراضًا باعتبار ذاتها وأدلة باعتبار استدلال الطبيب بها على الأحوال. وأمَّا أنَّ المرضى تعرض لهم هذه الأعراض المتقدمة، فلأنَّ هذه تعرض للأصحاء أيضًا، فلأن تعرض للمرضى وهم أضعف أبدانًا فهو أولى. وجعل هذه أعراضًا باعتبار كونها عارضة للمرضى، وأمَّا لو حدثت للأصحاء لم تسمّ أعراضًا بل منذرات ، لأنَّ الصحيح إذا حجث به ثقل في الرأس وفي السمع وغشاوة في البصر وكسل واسترخاء أنذر ذلك بحدوث مرض يعرض له.

واعلم أنه قد يعرض للمرضى هذه الأعراض من غير حصول هذه الريح، إلا أنَّ ذلك إنما يكون لطبيعة الأمراض أنفسها. والأمراض إذا لم تكن عن سبب عام كالريح، فإنها لا تعم، فلا تكون هذه الأعراض عامة. فإذا رأينا المرضى قد عمَّهم عرض من الأعراض، أو عمَّ أهل بلدٍ واحدٍ، علمنا [131a] أنه بسبب عام. فإذا لم يكن ذلك لأمر عمَّهم غير الريح، كجوعٍ مفرط كما في سنيٍّ الغلاء أو غير ذلك، علمنا أنه لطبيعة الهواء. وقد كان ينبغيً أن يذكر أبقراط في أحكام الشمال ما تقابل أحكام الجنوب، وهو: القوة، وجودة الأفعال الطبيعية، وصفاء السمع. إلا أنَّ هذه كلها أحوال صالحة صحية، وهو في مقام بيان تأثير الرياح والبلاد في الأمراض. وأمَّا أنَّ الشَّمال يحدث السعال، فلأجل البرد واليبس، والحنجرة وقصبة الرئة يغلب عليهما البرد واليبس، والهواء يصل إليهما بسرعة فيضرهما، ولأنه يحدث النزلات بسبب تكثيفه وحقنه المواد في الرأس وعصرها إلى أسفل.

وقوله: والحُلوق. يحتمل أن يكون مراده: ووجع الحلوق. وذلك ظاهر لكثرة تضررها بالبرد واليبس وبالنزلات المنحدرة إليها. ويحتمل أن يكون

قوله: اليابسة. صفة للبطون والحلوق، لأنَّ الشَّمال يجفِّف البطن والحَلْق.أمَّا يبس الحلق فظاهر ليبس الهواء، وأمَّا يبس البطن أي يبس ما في [131b] البطن فلقوة الهضم وانعصار عضل المقعدة، فيعسر خروج البراز وتجتذب الكبد صفاوته لطول احتباسه فيجف. ولأنَّ البدن تقل رطوبته بسبب يبس الشمال، فيكون جذبه للرطوبات الغذائية أكثر. وأمَّا عسر البول فلتضرر المثانة بالبرد واليبس لأنها عصبية وقليلة الدم. وأمَّا الاقشعرار فلبرد الهواء ولاحتقان[143] الأبخرة الحارة كما يحصل في حُمَّى يوم الاستحصاء فيه. وأمَّا وجع الأضلاع والصدر،فلغلبة البرد على هذا العضو، لكثرة العظام فيه.

قال أبقراط: إذا كان الصيف شبيهًا بالربيع، فتوقَّع في الحُمِّيَّات عَرَقًا كثيراً.

الشرح: قد فهم من الفصل المتقدم تأثير الهواء في الأمراض بحسب الرياح والبلدان، وهنا يذكر تأثيره بحسب الفصول، وقد كان بيَّن أنَّ انقلاب الفصول عن طبائعها توجب الأمراض. وهنا يذكر أنَّ الفصل وإن لم يخرج خروجًا تامًا، فإنه يؤثر في أحوال الأمراض.

واعلم أنَّ العَرق[132a] يحدث من رشح الرطوبة المائية المخالطة للدم، وأكثر ما يحدث إما من حركة تسيّل الرطوبات وتفتح المسام وتحركها الرطوبات إلى ظاهر البدن فيخرج العَرق. وإما من حرارة خارجية جدًا، كما يكون في الأوقات الحارة. وإما من استيلاء الطبيعة على الفضول الرقيقة ودفعها إلى خارج، كما يكون في البحارين وعند النوم وعقيب استعمال الماء البارد لتعديله المزاج فتقوى القوة، ولاشك أنَّ الفاعل لا يكفي في صدور الفعل حتى يكون له قابل، وإنما يكون الصيف شبيهًا بالربيع إذا كانت حرارته ضعيفة ومييسة قليلاً، لأنَّ الصيف بطبعه حار يابس. أما حرارته فلقرب الشمس فيه من سمت الرأس في بعض البلاد ومسامتها له في

[143] ولاحتقان]: Corr. والاحتقان.

بعضها. وأما يبسه فلكثرة التحلل بسبب الحرارة، ولتخلخل جوهر الهواء ومشاكلته للطبيعة النارية، ولقلة ما يقع فيه من الأنداء والأمطار. وأما الربيع فقريب من الاعتدال جدًا، فالصيف الشبيه بالربيع هو ما قارب الاعتدال في [132b] الحرارة واليبوسة. وإنما كان العَرق يكثر في تلك الحالة، لأنَّ الأبدان تكون في الشتاء كثيرة الرطوبة، والربيع لا تقوى حرارته على تحليلها، بل أكثر فعل حرارته تسيل تلك الرطوبة، فإذا لم يكن يبس الصيف مفرطًا ولا حرارته المحللة قوية، كانت الرطوبة التي كانت في الأبدان محفوظة والحرارة تعين الطبيعة على إخراجها. والحميات من شأنها أن تكون فيها عَرق، فيكون ذلك العَرق في الحميات أكثر مما كان في العادة بالضرورة.

قال أبقراط: إذا احتبس المطر حدثت حميات حادة، وإن كثر ذلك الاحتباس في السنة، ثم حدثت في الهواء حال يبس، فينبغي أن تتوقع في أكثر الحالات هذه الأمراض وأشباهها.

الشرح: من عادة أبقراط أن يتبع الفصل بضده، ففي الفصل الماضي بيَّن حكم الهواء إذا كانت رطوبته أزيد، وهاهنا يبيِّن حكمه إذا كانت يبوسته أزيد. وإذا قلنا هاهنا هواء رطْب أو هواء يابس فلسنا نريد بذلك كيفيته [133a] الطبيعية، فإنَّ الهواء كله رطْب بذلك التفسير، بل نعني بالهواء الرطب الهواء الذي خالطته أبخرة مائية، أو الذي استحال بتكيُّفه إلى مشاكلة الجوهر المائي. ونقول هواء يابس ،ونعني بذلك الهواء الذي تفشَّش عنه ما يخالطه من خلط البخار، او الذي استحال بتخلخله إلى مشاكلة الجوهر الناري. ولا شك أنه إذا احتبس المطر، قلَّت رطوبات الهواء، لأنَّ حرارة الشمس محلِّلة، فإذا انقطع مدد الرطوبات المائية وجب الجفاف لا محالة. وإذا جف الهواء جفت الأبدان لانتشاف الهواء المحيط ما فيها من الرطوبة، وذلك موجب لنقصان الأمراض، لأنَّ أكثر ما يحدث من الأمراض من الرطوبات؛ إلا أنَّ الأخلاط لا محالة تزداد حِدَّة فإذا حدثت حميات كانت حادة، فإن كثر ذلك الاحتباس في السنة كانت الحِدَّة أكثر.

فإن قيل: فلما قال فينبغي أن تتوقع في أكثر الحالات هذه الأمراض وأشباهها. وكان ينبغي أن تتوقع هذه في كل حالٍ لأن السبب قوي. قلنا: إنما يُتوقع حدوث الحميات الحادة [133b] إذا كان قد تقدم ذلك الاحتباس مجيء المطر فكان في الأبدان رطوبة، فإن أفرط الاحتباس أفرطت تلك الرطوبة في الاحتداد، وذلك موجب للحميات الحادة. وإذا لم يتقدم ذلك الاحتباس مطر البتة، كما إذا وقع الاحتباس من أول الشتاء ولم يكن وقع في الخريف مطر، فهاهنا لا يكون في البدن ما يحتد باحتباس المطر ، وتكون الأخلاط قليلة جدًا؛ ففي الغالب إنما يوجب حمى الدق لا حمى حادة، لكن الأول هو الأكثر فلهذا كان توقع ذلك في الأكثر.

فإن قيل: ما الفائدة في قوله: وحدثت في الهواء حال يبس. مع أنَّ ذلك لازم لاحتباس المطر؛ قلنا: لأنَّ يبس الهواء قد لا يلزم احتباس المطر، وذلك بأن يكون هناك مرطب آخر ككثرة المياه، كما يكون بأرض مصر فإنَّ هواءها مع قلة مطرها رطب بسبب كثرة المياه. فإن قيل: فلما قال: وحدثت في الهواء حال يبس. وهلا قال: وحدث في الهواء يبس. قلنا: لأنَّ مفهوم اليبس في العُرْف لا يصدق على الهواء البتة [134a] فقال: حال يبس. أي حال يسمى يبسًا، وتلك الحال هي كونه قليل المخالطات المائية.

قال أبقراط: إذا كانت أوقات السنة لازمة لنظامها، وكان في كل وقت منها ما ينبغي أن يكون فيه، كان ما يحدث فيها من الأمراض حَسن الثبات والنظام، حَسن البحران. وإذا كانت أوقات السنة غير لازمة لنظامها، كان ما يحدث فيها من الأمراض غير منتظم، سمج البحران.

الشرح: قد ذكر أنَّ انقلاب الأوقات عن طبائعها يوجب الأمراض، وأنَّ تغيرها عن طبائعها تغيرًا في أحوال الأمراض. وهو الآن يبيِّن أنَّ السنة إذا لم يتغير أوقاتها أي فصولها لا تغييرًا يسيرًا ولا تغيرًا ينقلب فيه عن

طبيعتها، بل كان كل فصل منها على ما ينبغي أن يكون عليه، وذلك هو المعني بالنظام، كان ما يحدث فيها من الأمراض حسن الثبات، أي بقاؤه المدة التي يقتضيها القياس في كل مرض. ولذلك يكون نظام الأمراض، أي يكون كل ما[144] من [134b] شأنه أن يحدث فيها يحدث في وقته، ومن جملة ذلك البحران، فتكون حَسنة البحران. وإنماكان كذلك لأن السنة إذا كانت كما هو المعتاد في غالب الأحوال كانت أخلاط البدن كذلك فحدث في كل فصل منها ما من شأن ذلك الفصل أن يُحدثه، فلم يكن ما يوجب تغييرًا في أحوال الأمراض عما يقتضيه طبائعها. وإذا لم يكن كذلك، كان الأمر بالضد.

وقوله: سمج البحران. أي رديئه، فليس كما يوجبه القياس في طبيعة ذلك المرض. فإن قيل: فإذا كان النظام هو ما ذكرتموه كان قوله: وكان في كل وقت منها ما ينبغي فيه تكرارًا لأنَّ ذلك هو معنى النظام بتفسيركم. قلنا: يشبه أن يكون بدل هذه الواو فاء، ويكون الكلام هكذا: إذا كانت أوقات السنة لازمة لنظامها، فكان في كل وقت منها ما ينبغي أن يكون فيه، ليكون هذا تفسيرًا للنظام؛ وهكذا يوجد في بعض النسخ وهي أصح.

قال أبقراط: إنَّ في [135a] الخريف تكون الأمراض أحدّ ما يكون وأقتل في أكثر الأمر. وأما الربيع فأصح الأوقات وأقلها موتًا.

الشرح: أن ذكرأحكام السنة التي كل وقت منها على ما هو عليه في الطبع، شرع الآن يذكر أحكام كل فصل منها. وفي الخريف تكون الأمراض أحدّ ما يكون وأقتل. وأقول: وأكثر أيضًا، وذلك لاختلاف الهواء فيه بين برد الغدوات والليل وحر النهار، ولكثرة الفاكهة فيه، ولوروده بعد الصيف المحلِّل

144 [كل ما] corr.: كلما.

للبدن، الـمُضْعِف للقوى، المحرق للأخلاط، المحركها إلى ظاهر البدن. فإذا ورد الخريف حرّكها إلى القعر غدواته ولياليه، وحرّكتها إلى الظاهر ظهائره؛ وذلك موجب لاحتدادها لامحالة، فتكون الأمراض، مع كونها كثيرة بالقياس إلى باقي الفصول، حادَّة لذَّاعة وقتَّالة لحدَّة المادة وعسر تحللها لأنَّ الطبيعة كلما حرَّكتها للتحلل عارضها برد الغدوات والليل، مع مصادقة ضعف القوى.

وقوله: في أكثر الأمر. لأنه قد يقع في الخريف [135b] مطر كثير أو يكثر الماء، كما يكون بأرض مصر، أو يجيء البرد دفعة فلا يكون كذلك. وأما الربيع فأصح الأوقات وأقلها موتًا لاعتدال هوائه وروده بعد اجتماع الحرارة الغريزية في الشتاء وقوتها وقوة القوى كلها. إلا أنَّ البرد كان في الشتاء يقهرها ،فيزول ذلك في الربيع مع أنَّ حرارته اللطيفة مناسبة لمزاج الروح، ملائمة لجميع القوى.

قال أبقراط: الخريف لأصحاب السُّلِّ رديء.

الشرح: لـمَّا بيَّن أنَّ الخريف رديء مطلقًا، بيَّن أنَّ رداءته لأصحاب السل أكثر.والسل قد يعني به حمى الدق، وقد يعني به دق الشيخوخة، وقد يعني به قرحة الرئة، لأنَّ جميع ذلك يلزمه انسلال البدن وضموره. وإنما كان الخريف لأصحاب هذه الأمراض رديء. أما حمى الدق ودق الشيخوخة، فلأجل يبس هوائه فيجفف أبدانهم، والتجفيف أضر الأشياء بهم. وأما قرحة الرئة، فلأنه يوجب النزلات، والنزلة تضر القرحة، بل أكثر ما تكون قرحة الرئة عن نزلة[135b] حادة. ولأنَّ الرئة يلزمها حمى الدق، فيضرها الخريف بالتجفيف كما قلنا. وإنما كان هواء الخريف يابسًا لأنَّ الصيف قد تقدم فخلخل الهواء وشبَّهه بالجوهر الناري، ولم يبرد هواء الخريف بردًا يحيله إلى الجوهر المائي، ولا كثرت بعد الأنداء والأمطار كما في الشتاء، فيكون لامحالة يابسًا.

أقول: ولا يبعد أن يكون خريف مَصر أرطب كثيرًا من ربيعها، بل من شتائها[145]، لأنَّ زيادة النيل تتم في آخر الصيف ويعم ماء النيل الأرض في فصل الخريف فتكثر الأبخرة المائية جدًا، ثم يزول الماء في أواخر الخريف، وفي الشتاء يقل جدًا.

وأما أنَّ الخريف يوجب النزلات، فلأنَّ الأبدان تكون قد تخلخلت في الصيف، والأخلاط رقيقة لحرارة الصيف ثم يأتي هواء الخريف المختلف والناس مُغْتَرُّون بعد بكشف[146] رؤوسهم، وخصوصًا وظهائره حارة مرققة للمواد، وذلك موجب للنزلات لامحالة، وتكون حادة لحدة الأخلاط، وذلك أضر شيء بقرحة الرئة، وهو يكشف [136b]الحال فيمن أشكل أمره منهم، فيظهر آثار القرحة.

فإن قيل: ولـمَّا كان برد الخريف لا يرطب الهواء حتى يردَّه إلى الاعتدال، وحرارة الربيع تجفف الهواء، حتى تردَّه عن رطوبة الشتاء إلى الاعتدال.قلنا: لأنَّ ترطيب الهواء يكون بإحالته إلى مُشاكلة الجوهر المائي، وذلك مُحوج إلى قوة برد لا يوجد في الخريف. وأما تجفيفه فيكون بتحليل رطوبة الشتاء، وذلك يكفي فيه أدنى حر، بل هواء الشتاء مع برده لا يخلو[147] عن تحليل إلا أنَّ الـمَدد يكون أكثر، لكثرة الأنداء والأمطار وكثرة الأبخرة المتصعِّدة من الأرض لقوة حرارة باطنها وفقدان الحرارة الظاهرةالمحلِّلة، وذلك موجب لكثرة الأبخرة لامحالة، فيكون أكثر من المتحلل بالتحليل اللطيف، وذلك يوجب الترطيب لامحالة.

---

145 [شتائها corr.: سايها.

146 [بكشف corr.: يكشف.

147 [يخلو corr.: يخلوا.

وأمّا في الربيع فيكون التحليل أقوى من التبخير، لأنَّ حر الأرض الباطن قد نقص وحر الظاهر قد ازداد، فيجف الهواء لامحالة، وخصوصًا وقد بيَّنَّا أن الاستحالة إلى الرطوبة أعسر كثيرًا من الاستحالة إلى اليبوسة. [137a] فإن قيل: فلمّا كان هواء الخريف مختلفًا، وهواء الربيع متشابهًا، مع أنَّ بُعد الشمس وقربها فيهما واحد. قلنا: لأنَّ هواء الخريف يابس متخلخل فيكون قبوله للانفعال أسهل من قبول هواء الربيع لكثافته المستفادة عن برد الشتاء. وإذا كان أقبل للانفعال فيبرد عن السبب المبرِّد ويسخن عن المسخِّن، برودة ظاهرة وسخونة ظاهرة. وفي الليل والغدوات يوجد سبب التبريد، وهو بُعد الشمس عنا؛ وفي الظهائر يوجد سبب التسخين وهو قرب الشمس إلينا، فيختلف هواه، ولا كذلك الربيع.

قال أبقراط: فأمّا في أوقات السنة فأقول: إنه متى كان الشتاء قليل المطر، شماليًا، وكان الربيع مطيرًا، جنوبيًا؛ فيجب ضرورة أن يحدث في الصيف حُمِّيَّات حادّة ورمد واختلاف دم، وأكثر ما يعرض اختلاف الدم للنساء ولأصحاب الطبائع الرطبة.

الشرح: من هاهنا شرع في أحكام تركيب فصول السنة، وذلك إذا خرج فصلان [137b] عن طبيعتهما، ولم يذكر الخروج المفرط، فإنَّ ذلك قد عُلم حكمه من قوله: إنَّ انقلاب أوقات السنة مما يعمل في توليد الأمراض. ونقول: إذا كان الشتاء شماليًا. أي باردًا، قليل الرطوبة، وإنما يكون كذلك إذا كان المطر قليلاً، فتقل الأنداء والأبخرة المائية. ثم ورد على ذلك ربيع جنوبي، أي كان دافئًا رطبًا. وإنما يكون كذلك إذا كان كثير المطر. وحينئذ تترطب الأبدان الرطوبة التي فاتتها في الشتاء، وتبقى الأرض نَديَّة بسبب وقوع الأمطار، فإذا ورد الصيف وجد من الرطوبة كثرة تستعد بسببها للتعفن، والحرارة فاعلة له؛ فوجب أن يحصل التعفن، وخصوصًا في الأبدان الرطبة، كالنساء والصبيان والمرطوبي الأمزجة والمبدعين. فإذا عقبت هذه الرطوبة، فما كان منها في الدماغ واندفع إلى العينين أوجب الرمد، وإن

اندفع إلى أسفل أوجب الإسهال والسحج، لأن هذه الرطوبة تكون قد احتدَّت بسبب العفونة، وإذا حصل السحج وجب أن يحصل اختلاف الدم. [138a] وما كان من الرطوبة ليس كذلك وجب أن يحصل عنه حُمّى عفنية لأجل وجود العفونة. والحمِّيَّات الصيفية في غالب الأمر لا تكون إلا حادة، فهذه الحمى تكون حادة لامحالة.

واعلم أنه إذا حدث حينئذٍ في الصيف وقت طلوع الشعرى مطر وهبَّت شمال، رُجي خير وتحللت الأمراض المذكورة وغيرها بسبب انكسار الحر المعفن.

بقي هاهنا أبحاث، أحدها: إنه حكم بعروض الحمى الحادة والرمد مطلقًا، وأما اختلاف الدم فذكر أنه أكثر ما يعرض للمرطوبين. فنقول: أما الرمد فظاهر أنه يكفي فيه أدنى رطوبة، وهذا القدْر يكون موجودًا لكل أحد، إنما ينجو منه مَن لا يستعد له بسبب قوة عينيه. وأما الحمى فتفتقر لامحالة إلى رطوبة أكثر، فيكون[148] عُروض الحمى أقل. ولهذا قال في كتاب المياه والبلدان أنه يعرض حينئذ حميات حادة وخصوصًا للبلغميين. وأما اختلاف الدم فلا يكون إلا من رطوبة مفرطة، وقد أفادها العفن حدّة. فلذلك لا يعرض ذلك في الأكثر إلا لمن رطوبته [138b] مفرطة، كالنساء وأصحاب الأمزجة الرطبة.

البحث الثاني: إنه لما اقتصر على ذكر ما يحصل في الصيف، وهلا ذكر حكم كل واحد من الفصلين وما يعرض فيه من الأمراض، لأنَّ كل واحد قد خرج عن طبيعته. فنقول: إنَّ هذا التفسير لا يوجب في كل واحد من الفصلين مرضًا، وذلك لأنَّ السبب إذا كان ضعيفًا فإنه لا يؤثر أثرًا يعتد به إلا إذا دام، وخصوصًا إذا لم يكن مخالف لطبيعة الأبدان. والشتاء إذا كان

---

148 فيكون] corr.: فتكون.

شماليًا، لعله يكون سببًا لاعتدال الأبدان التي من كونه موجبًا لخروجها عن الاعتدال؛ وذلك لأن الشتاء لو بلغ في قلة الرطوبة ما عسى أن يبلغ، لايمكن أن يبلغ إلى إن يخرج عن الاعتدال إلى جهة اليبوسة، بل إنما يقال إنه يابس بمعنى أنه أقل رطوبة مما يقتضيه طبيعة الشتاء، وذلك لأن البرد نفسه يوجب في جوهر الهواء استحالة إلى المائية. ثم إنه إذا ورد الربيع مطيرًا،كان ذلك [139a] بالحقيقة معدلا لما فات الأبدان من الرطوبة، فوجب أن يكون تصحيحيه للأبدان أولى من يحدث مرضًا، فإنه إذا خرج فصلان أو شيئان غيرهما عن طبيعتهما وكان خروجهما متضادًا، فإنَّ المتأخر منهما يُعدِّل جناية الأول. وإذا ثبت ذلك وجب أن لا تحصل الأمراض حينئذٍ إلا في الصيف. ثم لو فرضنا أنَّ كل واحد منهما أوجب مرضًا، لم يكن ذلك المرض أحد هذه المذكورة، فإذًا هذه الأمراض المذكورة إنما تحدث[149] في الصيف.

البحث الثالث: إنه لـمّا قال هاهنا: فيجب ضرورة أن يحدث كذا وكذا؛ وكذلك قال هذه اللفظة في كتابه في المياه والبلدان. قال جالينوس: إنَّ قوله ذلك يدل على أنه استخرج ذلك بالبرهان من طبيعة الفصلين، فإنَّ التجربة لا تكاد تفيد دوام ذلك، فضلاً عن ضرورته، فإنه لا يمكن أن يتكرر ذلك بالتجربة تكرارًا يفيد العلم لأنَّ عمر الإنسان يَقصر عن إدراكه ثلاث مرات أو أربعة [139b] وخصوصًا والتجربة إنما تفيد اليقين إذا تكرر مقتضاها في بلاد كثيرة جدًا، وإلا جاز أن يكون ذلك بمقتضى ذلك البلد؛ هذا قوله مع زوائد في تقريره. ونحن نقول بأنَّ قوله: إنَّ الوصول إلى القَطْعِ في ذلك بالتجربة[150] متعذِّر مُشْكل، وذلك لأنه قد يكون شوهد ذلك في أعصار أُخَر قبل زمان أبقراط مرارًا، يحصل به، وحده أو مع ما شاهده أبقراط، الجزم.

---

[149] corr.: التجربة. [بالتجربة

[150] corr.: فتكون. [فيكون

ثم إنه ثبت ذلك عنده بطريق التواتر، فحصل له الجزم وإن لم يكن بقياس. وأمَّا اشتراط تكثير البلاد في إفادة التجربة العلم فليس ذلك يشترط، فانجزم بأنَّ الضرب بالخشب مؤلم بالتجربة وإن كنا لم نسافر عن بلدنا البتة.

واعلم أنَّا قد حققنا ذلك وأجبنا عن الشكوك المورودة عليه في كتابنا في البرهان من كتابنا الكبير الذي عملناه في المنطق. ونقول منه هاهنا شيئًا يسيرًا حتى لا تبقى في نفس المتعلم منه وقفة، وهو أنَّا لا ندَّعي أنَّ التجربة نفسها تفيد الجزم، بل نقول: إنَّ التجربة [140a] بعد النفس له ويحصل للنفس بتكرار ذلك تذكار فنجزم بكون[151] ذلك الحكم كليًا وإن كان المُشاهَد منه أفرادًا قليلة.

قال أبقراط: ومتى كان الشتاء جنوبيًا دفيئًا مطيرًا، وكان الربيع قليل المطر شماليًا؛ فإنَّ النساء اللواتي يتفق ولادهن نحو الربيع يُسْقِطن من أدنى سبب، واللواتي يَلدن منهن يَلدن أطفالاً ضعيفة الحركة مسقامة، حتى إنها إمَّا أن تموت على المكان وإمَّا أن تبقى منهوكة مسقامة طول حياتها. وأمَّا سائر الناس فيعرض لهم اختلاف الدم، والرمد اليابس. وأمَّا الكهول فيعرض لهم من النزل ما لا يفنى سريعًا.

الشرح: هذا الفصل كالضد للفصل الأول، فلذلك ذكره بعده، وقد كان التغير الذي ذكره في الفصل الأول إنما أوجب المرض في الفصل الثالث وهو الصيف، وذلك لأنَّ ذلك التغير لم يكن خارجًا عن الأمر الطبيعي جدًا. وأما الخروج عن الأمر الطبيعي في التغير المذكور في [140b] هذا الفصل فكثير، فلذلك تحدث الأمراض في أحد الفصلين وهو الربيع ولا يتأخر إلى الصيف. ونقول: متى كان الشتاء جنوبيًا دفيئًا مطيرًا. أي كان

---

[151] بكون] corr.: يكون.

دفيئًا رطب الهواء جدًا، كانت الأبدان لا محالة كثيرة الرطوبة أكثر من المعتاد في الشتاء المعتاد، وتكون تلك الرطوبات سائلة لا محالة لأنها إنما تكون في الشتاء المعتاد جامدة لأجل البرد الشديد، فإذا لم يكن ذلك البرد شديدًا وجب أن تكون[152] سيّالة. فإذا ورد على ذلك ربيع مضاد لطبيعته، فكان قليل المطر شماليًا. أي باردًا يابسًا، أوجب لا محالة انحصار تلك الرطوبة ونزولها إلى أسفل. فما كان من النساء[153] قد قاربن الولادة أسقطن من أدنى سبب، لأنَّ الرطوبات تكون في أبدانهن كثيرة جدًا لمزاجهن واحتباس حيضهن[154] مدة الحمل فتكون النوازل فيهن كثيرة جدًا، وأعني بالنوازل كل مادة تتحرك من عضو إلى ما تحته. وهذه النوازل يكون نزولها إلى الأعضاء الضعيفة أكثر، والنساء اللواتي قاربن الولادة تكون أرحامهن ضعيفة مثقلة فيكون[155] قبولها [141a] للنوازل أكثر. وإذا كثرت الرطوبات فيها، ضعفت الأجِنَّة واسترخى جرم الرحم، فكنَّ مستعدات للإسقاط، فيكفي في ذلك أضعف الأسباب. واللواتي لا يعرض لهن سبب مُسقط ولدن، يكون أولادهن ضعيفة الحركة مسقامة لأجل كثرة الرطوبة، فتكون الأعصاب ضعيفة رخوة. وغلبة الرطوبات تُعِد لقبول العفونة بسرعة، فيكونون مسقامين. فإما أن يموتوا على المكان لمصادفة هواء فضل على غير واجبه، وخصوصًا باردًا يابسًا منافيًا لطبيعة الحياة. وإما أن يكونوا أقوى قليلاً، فيبقون، ولكن منهوكين مسقامين طول حياتهم، لضعف أمزجتهم وغلبة الرطوبة الفضلية عليهم. وأما سائر الناس فيعرض لهم اختلاف الدم، لكثرة

---

152 تكون] corr.: يكون.

153 النساء] corr.: الشتاء.

154 حيضهن] corr.: حيظهن.

155 فيكون] corr.: فتكون.

ما ينزل إلى أمعائهم. وأكثر النوازل التي تنزل إلى المواضع البعيدة تكون صفراوية، أو تغلب عليها الصفرة، كالبلغم المالح؛ وذلك يوجب انسحاج الأمعاء وإسهال الدم، ويعرض لهم أيضًا الرمد [141b] اليابس. أما الرمد فلكثرة ما يسيل إلى أعينهم لعَصْر الهواء البارد اليابس أدمغتهم. وأما كونه يابسًا فلأنَّ البرد واليبس يُكثِّف جرم العين فلا يسيل منها الدمع، وهذا معنى كون الرمد يابسًا.

قوله: وأما الكهول فيعرض لهم من النزل ما يفنى سريعًا، وفي بعض النسخ: ما لا يفنى سريعًا.ولكلا النسختين وجه: أما الأولى: فلأنَّ هذه النوازل يعقبها الصيف فيلطفها ويحللها، وباقي النزلات في غالب الأمر تكون في الخريف أو في الشتاء فلا يعقبها ما يحللها، فتطول مدتها. ويجوز أن يُقرأ: ما يفني سريعًا. أي ما يقتل سريعًا، لأنَّ كثيرًا من هذه النوازل يكون مادتها كثيرة فتهجم على مسالك الروح فتقتل ، ولذلك قال في كتاب المياه والبلدان في هذه الصورة: إنَّ المشايخ يعرض لهم من النزل ما يهلكون منها بغتة. وأما النسخة الأخرى: فلأنَّ من هذه النوازل ما ينزل سريعًا إلى الرئة ويوجب القرحة، وذلك لا يَفنى سريعًا، بل تطول مدته، ثم يقتل.

قال أبقراط: [142a] **فإن كان الصيف قليل المطر شماليًا، وكان الخريف مطيرًا جنوبيًا، عرض في الشتاء صداع شديد وسعال وبحوحة وزكام، وعرض لبعض الناس السل.**

الشرح: هذا الفصل هو نظير الفصل الذي أوله: وأما في أوقات السنة. فأقول: وكما أنَّ الأمراض التي ذكر أنها تعرض هناك إنما تكون في الفصل الثالث، كذلك المذكور هاهنا إنما جعله عارضًا في الشتاء وهو الفصل الثالث، ويريد بذلك إذا كان الفصل الثالث فيهما على طبيعته الواجبة له إلا أنَّ العارض المذكور هناك هي أمراض معتدّ بها، وأما هاهنا

فـهي كـالأعـراض لأنَّ هـاهـنا لـم يخـرج كل واحـد مـن الفصلين عن طـبيعته خروجًا يضر بالأبدان، بل ربما انتفعت به. وأما هناك فإنَّ الشتاء إذا كان شماليًا، كان البرد شديدًا مؤلمًا.

وهاهنا فالصيف إذا كان شماليًا، أي باردًا يابسًا، كان في الحقيقة نافعًا للأبدان؛ لأنَّ معنى اليبوسة هنا أنه لم يقع فيه أمطار كما فسَّرنا [142b] في الفصول المتقدمة، لا أنَّ الهواء كان متخلخلًا شبيهًا بجوهر النار، فإنَّ ذلك إنما يكون إذا كان الخريف مفرطًا. ولا شك أنَّ الصيف إذا كان كذلك، فهو وإن كان خارجًا عن مقتضى طبيعته إلا أنه خروج لذيذ تستلذه الأبدان ولا تَجِدْ عنه إذًا. وكذلك كون الخريف مطيرًا جنوبيًا فمما ينتفع الأبدان به أيضًا، فإنها في غالب الأوقات إنما تتضرر بالخريف بسبب برده ويبسه. وقد عد ما هاهنا فكان ينبغي إذا كان الحال كذلك أن لا يحصل ضرر البتة، بل لو قيل إنه يحدث نفع لحَسن، إلا أنه لما كان ذلك خروجًا عن مقتضى الطبيعة فلاشك أنه يكون أردأ. وأما ما يُحدثه ذلك في الشتاء فالصداع والسعال والبحوحة والزكام، وذلك لأن الشتاء يكون باردًا رطبًا فيجمع الرطوبة التي أوجبها الخريف وتكون الرؤوس ممتلئة فيعصرها البرد، فإن لم تخرج من الرأس أوجبت الصداع وثقل الرأس، وإن نزلت إلى الأنف أوجبت الزكام، وإن [143a] انحدرت إلى الحلق أوجبت البحوحة والسعال، وربما عرض لبعض الناس السل، وذلك إذا نزلت المادة إلى الرئة فقرحتها، وأولئك هم المستعدون للسل، وذلك إما لهيئة خِلقتهم وهم الدِّقاق الرِّقاق الضيقي الصدر المجنحو الأكتاف وأعناقهم بارزة نحو القدم. وأما من جهة ما يعرض لهم بعد ذلك كمن يعتاد أن ينزل له النوازل إلى رئته.

قال أبقراط: فإن كان الخريف شماليًا يابسًا، كان موافقًا لمن كانت طبيعته رطبة، وللنساء. وأما سائر الناس فيعرض لهم رمد يابس، وحميات حادة، وزكام مزمن. زمنهم مَن يعرض له الوسواس العارض عن السوداء.

الشرح: قد كان ينبغي أن يذكر مكان هذا الفصل ما يقابل الفصل الأول، كما فعل في تركيب الشتاء مع الربيع، والظاهر أنه إنما تركه لأنه يبعد أن يكون صيف جنوبي أي حار رطب مطير، لأنَّ قوة حرارة الصيف تنافي وقوع المطر ويجفف الهواء [143b] بالتحليل فلا يمكن أن يكون مع قوة الحرارة رطبًا؛ فلهذا اقتصر على ذكر مقابل الخريف فقط. ولا شك أنه إذا اتفق ورود الخريف الشمالي على الصيف الشمالي فقد توالى فصلان على اليبوسة، فينتفع بذلك لا محالة مَن مزاجه رطب، إما بالطبع كالنساء والصبيان والمرطوبي الأمزجة، وإما لأنَّ الرطوبة عرضت لهم كأصحاب الدعة والمستسقين لأنَّ ذلك يردهم إلى الاعتدال. وأما المعتدلي الأمزجة أو اليابسوها فيضرهم ذلك بسبب زيادة اليبس، ويعرض لهم رمد يابس بسبب حدة موادهم لغلبة اليبوسة عليهم وتكثيف البرد واليبس الهواء في ظاهر البدن. وأيضًا حميات حادة لذلك أيضًا وزكام مزمن لأنَّ رقيق الأخلاط يكون قد جف بسبب اليبوسة، فيبقى غليظها فيعسر نضجها، وخصوصًا واليبس الهوائي مع البرد يمنع تحللها. وبعض الناس يعرض لهم الوسواس السوداوي، وهم السوداويو الأمزجة فتحتد ويفرط [144a] يبسها لفرط يبس الهواء، وهذه الأمراض تعرض لهم في الخريف لقوة السبب، فإذا جاء الشتاء رطَّب الأبدان فنقص ذلك. وإنما اقتصر أبقراط من تركيب فصول السنة على هذا القدر لأنَّ ذلك هو أكثر وقوعًا من غيره ويمكن الفطن أن يستخرج الباقي، وطريق ذلك أن ينظر ما يوجبه كل واحد من الفصول إذا خرج في كيفية ما، مفرطًا أو ضعيفًا أو معتدلًا، ثم يؤلف ذلك فصلين فصلين، ثم ثلاثة ثلاثة، ثم ينظر ما حكم الأربعة جملة.

قال أبقراط: إنَّ من حالات الهواء في السنة بالجملة: قلة المطر أصح من كثرته، وأقلها موتًا.

الشرح: قال جالينوس: كان ينبغي أن يذكر هذا الفصل قبل هذه الفصول المتقدمة، لأنَّ معرفة البسيط قبل المركب. فنقول: ليس كذلك لأنَّ هذا

حكم الفصول الأربعة، لأنه لا يقال: إنَّ المطر في السنة قليل أو كثير إلا باعتبار السنة كلها، وأما في فصل واحد [144b] فيقال: إنَّ المطر مثلًا في الشتاء قليل أو كثير، وإذا كان كذلك فالفصول المتقدمة أبسط لأنها أقل تركيبًا، لأنها من فصلين فقط، وهذا من أربعة فصول؛ فلذلك وجب تأخيره.

ونقول: كثرة المطر يلزمها كثرة الرطوبات وكثرة العفونة، وذلك موجب لأمراض كثيرة. وقلة المطر يلزمها يبس الهواء، فينشف الرطوبات الفضلية من البدن، ويمتنع حدوث العفونة لأنَّ العفونة هي تغير من الرطوبة عن الحرارة الغيبة تغيرًا تزول به عن الصلوح لما أُعدت له مع بقاء نوعيتها؛ فلذلك صار قلة المطر أصح من كثرته وأقل موتًا.

قال أبقراط: فأما الأمراض التي تحدث عند كثرة المطر في أكثر الحالات فهي: حميات طويلة، واستطلاق البطن، وعفن، وصرع، وسكات، وذبحة. وأما الأمراض التي تحدث عند قلة المطر فهي: سل، ورمد، ووجع المفاصل، وتقطير البول، واختلاف الدم.

الشرح: هذا [145a] تفصيل ما ذكره في الفصل الأول، ونقول: إنَّ كثرة الأمطار يلزمها كثرة الرطوبات وذلك موجب لا محالة لكثرة العفونة، لأنَّ الحرارة الغريزية يعرض لها عند كثرة الرطوبات أن تعجز عن التصرف فيها بالهضم والنضج، وإذا عجزت عنه تركتها وصادفتها الحرارة الغريبة غير مشغولة بتصريفٍ، فتصرفت فيها وفعلت فيها مقتضى طبيعتها وهو العفونة؛ وذلك مؤدٍ لا محالة إلى كثرة الحميات وإلى طولها لكثرة المادة وعجز الطبيعة عن إنضاجها.

وأما استطلاق البطن فلكثرة الرطوبة أيضًا، فتدفعها الطبيعة لتضررها بها. وأما الصرع والسكات فلامتلاء الدماغ من الرطوبة. وأما الذبحة فلما ينزل من الدماغ، ولتحريك الطبيعة المواد لكثرتها، وتدفعها إلى

المواضع الضعيفة. وهذه الأمراض تختلف في عروضها للأبدان بحسب اختلاف الاستعداد لها.

وأما قلة المطر فيلزمها قلة الرطوبات واحتدادها. وأما السل [145b] فقداستنكره جالينوس واختار ما نقله عن بعضهم: إنه أراد سل العين، لأنَّ العين تهزل بسبب قلة الغذاء، ويعين على ذلك يبس الهواء، ويكون ذلك عقيب الرمد. وليس هذا بمستنكَر، فإنَّ السل إن عنى به هزال البدن فظاهر أنَّ يبس الهواء يوجبه، وإن عنى به دِق الشيخوخة فظاهر أن يبس الهواء يوجبه، وإن عنى به قرحة الرئة فلأنَّ المواد تكون قد احتدت فتكون النزلات حادة، وذلك موجب لقرحة الرئة لا محالة، مع أنَّا لا ننكر أيضًا حدوث السل في العين. وأما الرمد فلتضرر العين بلذع الهواء اليابس، ويجب أن يكون هذا الرمد يابسًا لعدم ما يتحلل من الدموع بسبب يبس الهواء. وأما وجع المفاصل فقد أنكره جالينوس قائلًا فإنَّ المواد تكون قليلة فلا يفضل منها ما يسيل إلى المفاصل. بل إن قيل: إنه يحصل ذلك من سوء مزاج، فهذا محتمل.

ونقول: لا شك في أنَّ المواد تحتد عند قلة المطر، فتلزمها [146a] الطبيعة وتدفعها إلى الأطراف وخصوصًا لمن يعتاده أوجاع المفاصل والنقرس. والعجب أنَّ جالينوس نسى أنَّ النقرس غالب حدوثه لأصحاب الأخلاط الحادة، ولهذا لا يعرض لصبي ولا لامرأة ولا لمخصي. وأما تقطير البول فسببه حدة المادة، فتؤلم عند خروجها فلا تحتمل الطبيعة الاسترسال فيما يؤلم، وخصوصًا والمثانة تتضرر بيبس الهواء. وأما اختلاف الدم فلحِدَّته.

قال أبقراط: فأما حالات الهواء في يومٍ يوم، فما كان منها شماليًا: فإنه يجمع الأبدان ويشدها ويقويها ويجوِّد حركتها ويحسِّن ألوانها، ويصفي السمع منها، ويجفف البطن، ويُحدث

في الأعين لذعًا، وإن كان في نواحي الصدر وجع متقدم هيَّجه وزاد فيه. وما كان منها جنوبيًا: فإنه يحل الأبدان ويرخيها ويرطِّبها، ويُحدث ثِقلاً في الرأس، وثِقلاً في السمع، وسَدرًا في العينين، وفي البدن كله عسر الحركة، ويُليِّن البطن.

الشرح: قد مضى في ذكر أحكام [146b] الجنوب والشمال مطلقًا، وفي ذكر أحكام الفصول وتركيبها كلامًا مختصرًا، والآن نذكر حكم الأيام. ولا شك أنَّ اليوم الواحد إذا كان على طبيعة فصل أو بلد أوجب من أحكام ذلك ما لا يتوقف على السبب القوي كما بيَّنَّا في فصل: إذا كان في أي وقت من أوقات السنة في يوم واحد مَرَّة حر ومَرَّة برد. ونقول: إنَّ اليوم الشمالي يكون باردًا يابسًا، وكلاهما يوجبان الاجتماع والتكرر ، وذلك يَجمع الأبدان ويشدها ويقويها لاحصار الحار الغريزي ويقويه بالاجتماع. ويجوِّد حركتها أي قوتها الحركية لإزالته الكسل الذي تحدثه الرطوبة والحرارة المرخية، هذا إذا كان الهواء على طبيعة الشمال يومًا أو أيامًا قلائل. أما لو دام ذلك، أضعف قوة الحركة لإضرار البرد بالعصب. وكذلك يُصفِّي السمع أيضًا ، لأنه يبطل الأبخرة المتصعدة بسبب الحرارة والرطوبة، وليس هذا مختصًا بالسمع بل يعم ذلك جميع الحواس؛ بخلاف الجنوب فإنه يكدِّر الحواس كلها، للحرارة والرطوبة المرخية [147a] ولجل كثرة الأبخرة.

قوله: ويُحسِّن ألوانها. هذا عندي فيه إشكال، وذلك لأن فعل البرد واليبس بالذات هو ردع الدم إلى الباطن وتكثيف ظاهر البدن، وذلك موجب لرداءة اللون؛ بخلاف الحرارة اللطيفة فإنها تجذب الدم إلى الظاهر فيحمر اللون ويحسن. وأما إن قيل: إنه يفعل ذلك بالعرَض بأن يقوّي الهضم فيُجوِّد الكيموسات ويكثر الدم فذلك جائز، ولكن لا يكون هذا في يومٍ واحدٍ بل في مدة طويلة يتأتى فيها ذلك. ويمكن أن يُجاب عنه بأنه أراد أنه يحسن ألوانها بالنسبة إلى اليوم الجنوبي المفرط الحر.

وأمّا أنه يجفف البطن فظاهر، وقد بَسَطنا شرحه وبرهنا عليه في قوله: وأما الشمال فيحدث السعال والحلوق والبطون اليابسة. وكذلك قوله: ويحدث في الأعين لذعًا ظاهرًا[156] لأنَّ البرد واليبس يفعل ذلك وخصوصًا في عضو قوي الحسبارز للهواء.

قوله: وإن كان في نواحي الصدر وجع متقدم هيَّجه وزاد فيه. وذلك [147b] لأنَّ هذا المضع الغالب عليه العظام والأعضاء الباردة والبرد واليبس يضر ذلك. فإن قيل: فلِمَا جعل أولًا الشمال يُحدث وجعًا في الأضلاع والصدر، وقال ذلك مطلقًا، وهنا لم يجعله محدثًا للوجع بل مهيجًا له وزائدًا فيه. قلنا: لأنَّ السبب ضعيف، لأنه ليس بدائم فلا يقوى على إحداث الأوجاع في هذه المواضع، لأنَّ القلب قريب منها فهو يقويها ويسخنها فلا ينفعل إلا عن سبب قوي. ولهذا لم يجعل هذا موجِبًا للاقشعرار ولا لعسر البول، لأنَّ ذلك لا يكون إلا عن سبب قوي دائم.

وأما اليوم الجنوبي فإنه يحل الأبدان ويرخيها ويرطبها، وذلك لأجل الحرارة والرطوبة. ويكفي في ذلك يوم واحدٍ، لأنَّ البدن بحرارته ورطوبته يقبل ذلك بسرعة ويحدث ثقلًا في الرأس وثقلًا في السمع وسَدرًا؛ ذلك كله لأجل الحرارة والرطوبة الموجِبتان لكثرة الأبخرة وتَصَعُّدها إلى الرأس فتتكدر الحواس كلها، فلذلك يثقل السمع. [148a] وأما ثقل الرأس فلكثرة ما يتصعد من المواد، ولاسترخاء العصب بالحرارة والرطوبة فلا يقوى الدماغ على حمل ما يتصعد إليه فيحس بثقله. وأما السَّدر فلكثرة الأبخرة . والسَّدر هو ظلمة تغشى العينين عند القيام.

قوله: وفي البدن كله عسر الحركة. إنَّ ذلك لاسترخاء العصب بالحرارة والرطوبة لأنَّ الحرارة مُسيِّلة والرطوبة مرخية، ولهذا قالوا: إنَّ العصب كلما

---

156 ظاهرًا] corr.: ظاهر.

جف ازداد قوة وجودة إلى أن يتشنج. ولهذا ما يحصل للممرورين من القوة في أعضائهم ولو عند الموت، حتى إنَّ أحدهم ليقوى على ما لا يقوى عليه جَمْعٌ من الأصحَّاء، وما ذلك إلا ليبس أعصابهم.

قوله: ويُليِّن البطن. لضد ما قلنا في تجفيف الشمال للبطن. وأبقراط يُعبِّر بالبطن على البراز على سبيل المجاز.

قال أبقراط: وأما في أوقات السنة، ففي الربيع وأوائل الصيف تكون الصبيان والذين يتلونهم في السن على أفضل حالاتهم وأكمل الصحة. وفي باقي الصيف [148b] **وطرف من الخريف، يكون المشايخ أحسن حالاً. وفي باقي الخريف وفي الشتاء يكون المتوسطون بينهما في السن أحسن حالاً.**

الشرح: قد مضى بيان ما يؤثره أوقات السنة والأيام من الأمراض، وهو الآن يذكر أحكام أوقات السنة مطلقًا، وابتدأ هذا الفصل لاشتماله على إثبات قاعدة عامة وهي أنِّ المزاج الفاضل يوافقه ما يناسبه، ويضره ما يخالفه؛ والمزاج الرديء بالعكس. وقد بيَّنَّا أنَّ الربيع معتدل، لكنه يميل إلى حرارة لطيفة ورطوبة صالحة، والصبيان والذين يتلونهم في السن كذلك، ومزاجهم فاضل فلذلك ينتفعون بذلك. ويجب أن يعني بالذين يتلون الصبيان ما بعد سن الصِّبى إلى الشباب. وأوائل الصيف أوفق للصبيان، والربيع أوفق للذين يتلونهم، وفي باقي الصيف وأول الخريف يكون المشايخ أحسن حالًا لتعديل مزاجهم. وأما في [149a] باقي الخريف وفي الشتاء فيكون المتوسطون بينهما، أي ما بين المشايخ وبين الصبيان والذين يتلونهم وذلك هو سن الشباب والكهول. أما انتفاع الشبان بذلك فظاهر، لأنَّ المرة تغلب عليهم، والشتاء أكسر الفصول للمرة، ولأنه يعدل مزاجهم. وأما الكهول فلأنَّ الهضم في الشتاء يقوى والحرارة الغريزية تشتد ولم تبرد بعدُ أمزجتهم بردًا يقوي برد الشتاء على التوغل إلى باطنهم كما في المشايخ.

واعلم أنَّ الشتاء ينفع الصبيان والذين يتلونهم بهذا الطريق، لكن الربيع أولى، لأنَّ هضمهم قوي والهضم في الربيع ليس بضعيف مع أنَّ طبيعته مناسبة لمزاجهم. فإن قيل: كان يجب أن يكون الربيع أوفق للكهول من الشتاء، لأنَّ الربيع قد جمع مع تقوية الهضم والحرارة الغريزية حرارة لطيفة مُعدِّلة لمزاجهم، ولا كذلك الشتاء لأنَّ برده مفرط. قلنا: إنَّ برد الكهول ليس ظاهرًا حتى يحتاجون [149b] إلى التسخين.بل لو قيل: "إنهم معتدلون" لصحَّ، لأنَّ حرارتهم لم تنقص عن حرارة الشبان المفرطة نقصانًا ظاهرًا. وأمَّايبسهم فمفرط، والشتاء أكثر ترطيبًا وبرده لا يكاد يضرهم، وهم أحوج إلى الترطيب من التسخين؛ فلذلك كان الشتاء أوفق لهم.

وإذا عرفت أحكام الفصول بحسب الأسنان عرفت أحكامها بحسب الأمزجة، فإنَّ المحرورين كالشبان، والمبرودين كالمشايخ، والمتوسطين كالصبيان. وكذلك يعرف حكم البلدان، فإنَّ الباردة أصح ما يكون في الصيف، والحارة في الشتاء، والمعتدلة في الربيع، والرطبة المعتدلة في الكيفيتين الفاعلتين في الخريف.

قال أبقراط: والأمراض كلها تحدث في أوقات السنة كلها، إلاّ أنَّ بعضها في بعض الأوقات أحرى بأن تحدث وتهيج.

الشرح: قد مضى ما يوجبه فصول السنة [150a] من الأمراض إذا كانت خارجة عن طبيعتها، والآن يريد أن يذكر ما يوجبه من ذلك إذا كانت على طبيعتها.وكان الفصل المتقدم فيما يؤثره الفصول من النفع للأبدان ، فناسب أن يذكر بعده ما يؤثره من الضرر لها ولاشك أنه لو كانت طبائع الناس متساوية وتدبيرهم متساويًا، وكان المُحدث للأمراض هو أوقات السنة فقط لما تخالف الناس في عروض الأمراض لهم، ولما حصل في فصلٍ أمراض الفصل الآخر؛ لكن الأمر ليس كذلك، فلذلك الأمراض كلها تعرض في الأوقات كلها، إلّا أنَّ بعضها في بعض الأوقات أحرى بأن يعرض ويهيج.

قال أبقراط: قد يعرض في الربيع الوسواس السوداوي، والجنون، والصرع، والسكتة، وانبعاث الدم، والذبحة، والزكام، والبحوحة، والسعال، والعِلَّة التي يتقشر فيها الجلد، والقوابي، والبهق، والبثور الكثيرة التي تتقرَّح، والخُرَّاجات، وأوجاع المفاصل.

الشرح: ربما قيل: [150b] فإذا كان الربيع يوجب هذه الأمراض فكيف جعلتموه أصحّ الفصول وأَقَلَّها موتًا.

وجوابه: إنَّ الربيع لم يوجب هذه الأمراض بذاته، بل هو بذاته مناسب للحياة والصحة، ولا كذلك باقي الفصول فإنها تولِّد الأمراض المناسبة لها بذاتها. وأيضًا فإنَّ هذه الأمراض وإن كانت كثيرة الأنواع إلا أنَّ عروضها قليلًا؛ ولذلك قال هاهنا: قد يعرض . وفي غيره يقول: يعرض.

وأمَّا أنه كيف يوجب الربيع ذلك، فلأنه بحرارته اللطيفة تسيل الرطوبات التي عقدها برد الشتاء وجمَّدها، حتى يردَّها إلى الاعتدال، فإن كانت تلك الرطوبات صالحة بجوهرها وكمها وكيفها، حفظ الصحة على أفضل ما يمكن، وإن كانت تلك الرطوبة رديئة ظهرت آثارها فتولَّدت هذه الأمراض. أما الوسواس السوداوي والجنون فلأصحاب السوداء، لأنها إذا تحركت بعد جمودها أوجبت ذلك. وأمكا الصرع والسكتة، فلأصحاب البلغم فإنه إذا تحرك [151a] إلى جهة الدماغ وكان قليلًا أوجب الصَّرَع، وإن كان كثيرًا أوجب السكتة. وكذلك أوجاع المفاصل إذا تحرك البلغم بإذابة الربيع له. وأما انبعاث الدم والذَّبحة والبثور والخُرَّاجات، فلأصحاب غلبة الدم، فإذا تحرك عَظُم حجمه لا محالة، فلا يكون له في الأعضاء مكان فيضطر إلى أن ينفجر بعض العروق السهلة الانصداع، كالمنخر والمقعدة. أو ينصبّ إلى

بعض الأفضية[157] فيوجب السكتة إن انصب إلى الدماغ أو الموت فجأة إن انصب إلى تجويف القلب. وقد لا تقبله[158] تلك الأعضاء، لقوتها، فيندفع إلى الأعضاء الضعيفة: إمَّا بالطبع كالجلد فيحدث الخرَّاجات والبثور، وكاللحوم الغددية التي هي بالطبع كالمصب للأعضاء الرئيسية كخلف الأذن والحلْق والنغانغ للدماغ، والأربية للكبد، والإبط للقلب، وكالمفاصل فإنها ضعيفة ودائمة الحركة، والحركة تعين على الجذب، ولأجل التجويف الذي [151b] فيها فتحدث أوجاع المفاصل. على أنَّ أمثال هذه قد تحدث لا على سبيل الإسالة والخلخلة، بل لأنَّ مادتها تكون قريبة من القلب أو من الأعضاء الرئيسة، فتدفعها الطبيعة إذا انتعشت بهواء الربيع إلى الأعضاء القابلة لها.

وكذلك تحدث العلة التي يتقشر[159] لها الجلد ، وذلك يكون من خلط محترق يندفع إلى الجلد فيجف ويتقشر. وكذلك يحدث[160] البهق الأبيض للبلغميين والأسود للسوداويين ، والقوابي لأصحاب السوداء المحترقة. وأما البحوحة والزكام والسعال فلما يسيل من الدماغ، فإن اتجه نحو الأنف أحدث الزكام، وإن اتجه إلى الحلق أوجب البحوحة والسعال.

قال أبقراط: وأما في الصيف فيعرض بعض هذه الأمراض، وحميات دائمة ومحرقة، وغِبٌّ كثيرة، وقيء، وذرب، ورمد، ووجع الأذن، وقروح في الفم، وعَفنٌ في القروح وحَصفٌ.

---

[157] الأفضية] corr.: الأقضية.

[158] تقبله] corr.: يقبله.

[159] يتقشر] corr.: تتقشر.

[160] يحدث] corr.: تحدث.

الشرح: [152a] أما أوائل الصيف فيعرض فيه أمراض الربيع كلها، لأنَّ أول كل فصل شبيه بآخِر الذي يتلوه وذلك لئلا تنتقل الأبدان من حالة إلى ضدها؛ لكن عروض ذلك يكون أقل بسبب قوة الحرارة وقوة تحليلها. وأما في وسط الصيف ووقت قوته فلا يعرض من أمراض الربيع ما سببه كثرة الرطوبة، وخصوصًا مع البرد كالصرع والسكتة والسعال والبحوحة والزكام إلا نادرًا جدًا، كما قلنا إنَّ الأمراض كلها تحدث في أوقات السنة كلها.

وأما انبعاث الدم فقد يحدث في الصيف كثيرًا بسبب حِدَّته، فتنفجر العروق السهلة الانصداع، لا لفرط كثرته. وكذلك الذبحة قد تعرض فيه كثيرًا ولكنها تكون مرارية أو عن دم مراري، وفي الربيع دموية أو بلغمية. وأما الجنون والوسواس فقد يعرض أيضًا في الصيف إذا كان قوي الحرارة يابسًا لفرط الاحتراق واليبس لا بسبب التحريك للمادة كما في الربيع؛ وكذلك [152b] القوابي. وأما البهق فيقل عروضه في الصيف لتخلخل الجلد وتحلل ما يندفع إليه. وكذلك البثور الصفراوية والشَّرى[161]، وكذلك الخراجات.

وأما الأمراض التي تختص بالصيف فهي التي ذكرها وهي: حميات دائمة وغب ومحرقة، لأنَّ الصفراء تكثر مع كثرة الفاكهة فيعرض لها أن تعفن وخصوصًا في آخر. فإن عفنت وكانت داخل العروق، فإن كانت بالقرب من القلب أو الكبد حدثت الحمى المحرقة، وإلَّا اللازمة الدائمة. وإن عفنت وكانت خارج العروق حدثت الغب.

وأما القيء فإن تحركت الصفراء إلى فوق، وأما الذرب فإن تحركت إلى أسفل، وأما الرمد فإن تحركت الصفراء إلى العين، وحرارة الهواء تعين

---

161 الشرى] corr.: الشرا.

على ذلك بتسييل الرطوبات من الرأس إلى العين. وأما وجع الأذن، ويريد بذلك الوجع الصفراوي، إما مع ورم أو بغير [153a] ورم، وسببه كثرة المرار وحركته إلى الأعالي وتسييل الحرارة له من الرأس.

وأما البثور العارضة في الفم فللبخار المتصعد من المعدة وأكثره صفراوي. وأما عفن القروح فأكثر ذلك إذا كان الصيف رطبًا كثير المطر، أو كانت المياه كثيرة، أو احتبست ريح الشمال، أو كثرت ريح الجنوب، أو احتبست الرياح أصلًا. وليس العفن حينئذ يكون مختصًا بالقروح، بل وبالرطوبات كلها فتكثر حينئذ الحميات العفنة إلا أنَّ ذلك في القروح يكون أكثر لأجل رطوبتها، وخصوصًا وحرارة الهواء تعين على جذب الرطوبات إليها. وأما الحَصف فلأنَّ أكثر حدوثه من العروق، وخصوصًا إذا كان صفراويًا فيحرق البشرة، ولهذا فإنَّ اسم الحَصف في لغة اليونان مشتق من العَرق.

قال أبقراط: وأما في الخريف فيعرض أكثر أمراض الصيف، وحميات ربع ومختلطة، وأطحلة، واستسقاء، وسلّ [153b] **وتقطير البول، واختلاف الدم، وزلق الأمعاء، ووجع الورك، والذبحة، والربو، والقولنج الشديد الذي تسميه اليونانيون ايلاوس، والصرع، والجنون، والوَسواس السوداوي.**

الشرح: عروض أمراض الربيع في الصيف أقل من عروض أمراض الصيف في الخريف، لأنَّ أمراض الربيع أكثر حدوثها من مادة تولّدت في الشتاء، وحر الصيف في أكثر الأمر يحلل تلك المواد. وأما الصيف فأمراضه من مادة يستقلهو بتوليدها، والخريف ليس يحللها بل يجمعها ويحركها عن الجلد إلى عمق البدن ويمنعها من التحلل؛ ولهذا قيل إنَّ الخريف كافل للصيف بقايا أمراضه، فلذلك قال أبقراط: فأما في الصيف فيعرض بعض هذه الأمراض. يعني الربيعية. وقال هاهنا: وأما في الخريف فيعرض أكثر أمراض الصيف. ويعني بذلك أنَّ أكثرها تعرض فيه كثيرًا، إذ كلها تعرض

في كل وقت كما تقدم. [154a] وأما التي تعرض منها فيه نادرًا فهي التي تكون من الصفراء الساذجة، إذ الخريف ببرده يكسر الصفراء كسرًا ما. وهذه الأمراض مثل القيء الصفراوي فإنه يقل في الخريف لغلظ الأخلاط فيه. وكذلك الرمد لبرد هوائه، فيكثف جرم العين ولا يقبل ما ينصب إليها. وكذلك الحصف لقلة العرق الصفراوي فيه، لقلة الصفراء وقلة العرق لقلة الحرارة ولكثافة الجلد. وأما باقي أمراض الصيف فتعرض في الخريف كثيرًا بحبسه المادة التي ولَّدها الصيف وتغليظه لها ولفساد الأخلاط واختلافها فيه.

وأما الأمراض المختصة بالخريف فهي: حميات ربع، لكثرة السوداء فيه ترميدًا لما أحرقه الصيف وتكثيفًا له، ولاستحالة المزاج بسبب طبيعة الهواء إلى مزاج السوداء. واعلم أنَّ حدوث السوداء: إما على سبيل الاحتراق والرمادية، وهذا يكون عن أي خلط كان، حتى السوداء نفسها. وإما على سبيل الرسوب ، وهذا لا يكون إلا من الدم، لأنَّ [154b] الصفراء للطافتها وقلة أرضيتها ودوام حركتها، والسوداء لغلظها وأرضيتها، والبلغم للزوجته لا يرسب عنها شيء. وأيضًا حميات مختلطة لكثرة المواد المختلطة فيه من صفراء باقية[162] عن الصيف، وبلغم لضعف الهضم، وسوداء لما قلنا. وأيضًا أطحلة لكثرة المواد السوداوية وانحصارها إلى الباطن وضعف الأحشاء، ولأجل الربع أيضًا فإنها في غالب الأحوال تكون مع ورم الطحال، وأكثر أورام الطحال سوداوية، وكيف لا وهو بيت السوداء، بل لو عرض فيه ورم دموي لأسرع استحالته إلى السوداء. وأيضًا نفخة الطحال، لضعف الهضم وتولد الرياح مع كثرة السوداء الرديئة، فيكون الطحال مأووفًا، ويريد بالأطحلة ما يعمهما. وأيضًا استسقاء لضعف الأحشاء وسوء الهضم، وإضعاف الطحال للكبد بسبب المضادة لمزاجها ولمضادة طبيعة الفصل

[162] باقية] corr.: بقية.

لمزاجها أيضًا. وأيضًا سل، وقد استقصينا بيان ذلك [155a] في قوله: الخريف لأصحاب السل رديء.

وأيضًا تقطير البول، وسببه حدة الأخلاط لترمُّدها ويبسها مع امتناع تحللها بالعَرَق واندفاعها إلى المثانة. وأيضًا اختلاف الدم، لحدَّته ولانسحاج الأمعاء لما يعرض من النوازل الحادة إليها، ولست أعني بالنوازل ما ينزل من الرأس فقط بل كل ما[163] يتحرك من عضو إلى ما تحته. وأيضًا زلق الأمعاء، ويريد بذلك ما يعم زلق الأمعاء والمعدة، لأنَّ سبب ذلك: إما قروح، ويدل عليها وجع يحصل عند وصول الطعام إلى ذلك المكان وبثور في الفم وقشور وقيح يخرجان في الطبيعة. وإما نوازل حادة جاردة، ويعرف ذلك بعلامات النوازل. وإما خلط لزج مزلق للغذاء، ويعرف ذلك بخروجه في الطبيعة وبعلامات البلغم وبقلة بقاء الأغذية في البطن. وكل ذلك يكثر في الخريف، لحدة الخلاط وكثرة النوازل لاختلاف الهواء وانعصار المواد وسوء الهضم.

وأيضًا وجع الورك، لكثرة الأخلاط العليظة الفاسدة، وسوء [155b] الهضم وعدم التحلل، واختلاف الهواء، وإضرار البرد العارض بعد تخلل البدن بالصيف للأعضاء العصبية والباردة. وما دام الوجع في الحَقْوِ قيل له وجع الورك، فإذا نزل إلى الفخذ قيل له عِرْق النَّسا، وكلاهما يكثر عروضه في الخريف.

وأيضًا الذَّبحة، لما ينزل إلى الحلق من الرأس لاختلاف الهواء وانعصار المواد بالبرد العرض بعد التخلخل، وهذه الذبحة تكون[164] في

---

163. [كل ما.: كلما

164. [تكون corr.: يكون.

الغالب مرارية، وفي الربيع بلغمية أو دموية؛ لأنَّ مبدأ كل واحد منهما الخلط الذي يولِّده الفصل المتقدم.

وأيضًا الربو، لإضرار الهواء المختلف بأعضاء النَّفَس، وكثرة تولُّد البلغم، وكثرة النزلات.

وأيضًا ايلاوس، وهو مغص شديد يعرض في الأمعاء الدقاق، ويسمى قولنج على سبيل المجاز، وإنما يكثر في الخريف ليبس الهواء، فيجفف فضلات الغذاء قبل نزولها إلى الأمعاء الغلاظ، ولأورام تحصل في الأمعاء لضعف الأحشاء وكثرة ما ينزل إليها.

وأيضًا الصرع، لفساد [156a]الأخلاط، وضعف الدمغة لاختلاف الهواء، وتكاثف الدماغ لعروض البرد بعد الصيف المخلخل للبدن. وأيضًا الجنون والوسواس، لكثرة السوداء وترمدها.

قال أبقراط: وأما في الشتاء فيعرض ذات الجنب، وذات الرئة، والزكام، والبحوحة، والسعال، وأوجاع الجنبين والقطن، والصداع، والسَّدر، والسكات.

الشرح: لا شك أنَّ أوائل الشتاء تشارك الخريف في أمراضه، وأما إذا استحكم الشتاء فيندر عروض أمراض الخريف فيه، لترطيب هوائه وقوة الهضم فيه وصلاح الأخلاط. لكن يعرض فيه أمراض من قوة البرد وإضراره بالأعضاء الباردة والتي يصل إليها الهواء سريعًا وكثيرًا، والنزلات بسبب انعصار الأعضاء وتكاثفها وامتناع التحلل؛ فمن ذلك: ذات الجنب والرئة، لأنهما من أعضاء النَّفَس وهي تتضرر بالبرد شديدًا، إذ لا يمكن سترها عن الهواء البارد. وإذا تضررت هذه الأعضاء [156b] استعدت للأورام، وأعان على ذلك امتناع التحلل، فتكثر المواد.

ومن ذلك الزكام، والبحوحة، والسعال؛ لأجل النزلات، ولإضرار البرد أعضاء التنفس. ومن ذلك أوجاع الجنبين والقَطن، والصداع؛ لبرد هذه الأعضاء وتضررها بالبرد. ومن ذلك السَّدر والسكات، لتضرر الدماغ بالبرد وامتناع ما يتحلل، ولتكثُّر البلغم.

قال أبقراط: وأما في الأسنان فيعرض هذه الأمراض: أما الأطفال الصغار حين يولدون فيعرض لهم القلاع، والقيء، والسعال، والسهر، والتفزُّع، وورم السُّرَّة، ورطوبة الأذنين.

الشرح: بعد ذكره ما مضى بقي عليه الكلام في الأمراض التي تقتضيها الأسنان، وقد بيَّنَّا أنَّ الأسنان أربعة في الجملة، فاعلم الآن أنَّ سني النمو ينقسم إلى خمسة أقسام: سن الطفولة، وسن الصِّبى، وسن الترعرع، وسن المراهقة، وسن الفتيان. وذلك لأنَّ البدن الذي ينمو إما [157a] أن لا تكون أعضاؤه مستعدة للحركة والنهوض وهو سن الطفولة، أو مستعدة ولكن لم تشتد بعد ولم يكمل نبات الأسنان بعد سقوطها وهو سن الصِّبى، أو كمل ذلك ولكن لم يقرب بعد من البلوغ وهو سن الترعرع، أو بعد ذلك إلى أن يثقل الوجه وهو سن المراهقة، أو بعد ذلك إلى أن يقف النمو وهو سن الفتيان. ولكل واحد من هذه أمراض تخصه، أما الأطفال وقوله: الصغار حين يولدون. تعريفًا لسنهم بما ذكرناه. فيعرض لهم القلاع، وهو بثور تعرض[165] في سطح الفم، أردأها الأسود الفحمي، وأسلمها الأبض والأحمر؛ وذلك لأن غشاء أفواههم لين جدًا فيفعل فيه مائية اللبن بجلائها وبَوْرقيَّتها ذلك، ولذلك يعرض لهم القيء لكثرة ما يحرصن المراضع[166] على إرضاعهم اللبن فيفسد وتدفعه الطبيعة. وأيضًا السعال لتضرر رؤوسهم

---

165 تعرض] corr.: يعرض.

166 المراضع] corr.: المواضع.

بالبرد الخارجي وملاقاته لها بعد حرارة الأحشاء، ولكثرة [157b] ما يتولد فيهم من البلغم. وأيضًا السهر، ويجب أن يعني بذلك كثرة الانتباه من النوم، وذلك لفساد اللبن في معدتهم لكثرته ولألم التقميط والرباط. وأما السهر بمعنى اليقظة المفرطة فلا يعرض لهم، بل نومهم أكثر من الطبيعي بسبب رطوبة أمزجتهم. وأيضًا التفزُّع، قال جالينوس: إنَّ ذلك يكون في النوم، وسببه فساد الغذاء في معدهم، فيبخِّر إلى أدمغتهم أبخرة فاسدة تخيِّل لهم خيالات مفزعة. أقول: إنَّ ذلك وإن كان يوجب لهم الفزع لكنهم يفزعون في اليقظة أيضًا وفي النوم؛ وإن كان هضمهم جيدًا، ويدل على ذلك الاستقراء، وكان سببه ضعف القوى فينفعلون عن أدنى سبب. وأيضًا ورم السُّرَّة، لأنها تقطع منهم فتضعف وترم كما ترم باقي الأعضاء التي تخرج. وأيضًا رطوبة الأذنين، لأنَّ أبدانهم، فضلًا عن أدمغتهم، بالغة في الرطوبة ويقل اندفاع فضول أدمغتهم في المنخرين، لأنَّ أكثر نومهم على ظهورهم فيكون سيلان تلك الفضول إلى الأذنين أولى.

قال أبقراط: [158a] **فإذا قرب الصَّبي من أن تنبت له الأسنان عرض له مضيض في اللثة، وحميات، وتشنج، واختلاف، لاسيما إذا نبتت له الأنياب، وللعبل من الصبيان، ولمن كانت بطنه منهم معتقلة.**

الشرح: إنَّ عند قرب نبات الأسنان يعرض للصبي مضيض في اللثة، والمضيض حكة أداء[167] يسير، وسبب ذلك تفرُّق اتصال اللثة عند نفوذ السن؛ وحميات لذلك أيضًا وللوجع، وتشنج لتضرر العصب بتفريق السن اتصال اللثة مع كثرة ما فيها من العصب، مع شدة استعدادهم له بسبب ضعف أعضائهم لغلبة الرطوبة عليهم. وهذا التشنج يكون امتلائيًا لغلبة البلغم فيهم، وقد يحدث فيهم حينئذ تشنج يابس بسبب الحمى وتحليلها وخصوصًا ورطوباتهم قابلة للتحلل بسرعة. وأيضًا يعرض حينئذ اختلاف،

167 أداء] corr.: ادا.

قيل: إن ذلك لما يمتصونه من قيح مالح بسبب تقيح اللثة بسبب طلوع [158b] السن. وقيل: إنَّ ذلك لضعف هضمهم لاشتغال الطبيعة بتكوين السن عن إجادة الهضم، ولأجل الوجع وهو يمنع جودة الهضم وخصوصًا في الأبدان الضعيفة.

قوله: لاسيما إذا نبتت له الأنياب. لأنها أعظم، فيكون ضررها أقوى. قوله: وللعبل من الصبيان، ولمن كانت طبيعته منهم معتقلة. لأن هؤلاء تكون رطوباتهم أزيد، واحتباس فضولهم أكثر.

قال أبقراط: فإذا تجاوز الصبي هذه السن عرض له ورم الحَلْق، ودخول خرزة القفا، والربو، والحصا، والحيَّات، والدود، والثآليل المتعلقة، والخنازير، وسائر الخُرَّاجات.

الشرح: قوله: فإذا تجاوز الصبي هذا السن. أشار بهذا السن المتقدم، وهو سن الصبي، كأنه قال: فإذا تجاوز الصَّبي سن الصِّبى، فيكون ذلك هو سن الترعرع، وهو بعد الشدة ونبات الأسنان قبل المراهقة. قال: عرض لهم ورم الحلق. وذلك لرطوبة أمزجتهم وخصوصًا [159a] أدمغتهم، وسيلان الرطوبات بسبب قوة الحرارة في هذا السن. وأيضًا دخول خرزة القفا؛ بسبب رطوبة المكان واستعداد الخرزات للزلق بسببها، ولجذب الرباطات لها، ولأجل تمددها إلى قدَّام بسبب ورم الحلق.

وهاهنا سؤال أورده جالينوس، وهو: إنه لما جعل ورم الحلق ودخول خرزة القفا من أمراض هذا السن، مع أنَّ رطوبَة الدماغ واستعداد الخرز للزلق وضعف الحلق في السن الذي قبله أكثر؟ وأجاب عنه بجوابين: أحدهما: إنَّ أولئك لضعفهم، يعرض لهم الموت قبل عظم الورم في حلوقهم.

وثانيهما: إنَّ الرباطات في ذلك السن تكون لينة جدًا، فلا يحصل من تمددها الورم فلن يجذب[168] الخرز.

وأقول:الجواب الأول خاص بالورم، والثاني خاص بميل الخرزة. وأقول: يمكن أن نجيب جوابًا يشملهما معًا، وهو أن الحرارة تكون في سن الصبى ضعيفة، فلا يسيل من الرطوبات وإن كانت كثيرة ما [159b]يورم ولا ما يزلق الفِقَر.

وأيضًا الربو وهو ضيق في النَّفَس وتواتر يشبه نَفَس المتعب، وسببه كثرة سيلان الرطوبات من أدمغتهم إلى رئاتهم فتضيق مجاريها، فيقل ما يصل إلى القلب من التنفس، فيحوج إلى تكراره لتقوم المِرار مقام المَرَّة الواحدة العظيمة. والسؤال المذكور وارد، وجوابه قد عرفته.

وأيضًا الحصا؛ لكثرة البلغم الغليظ اللزج فيهم، مع قوة حرارتهم. والحصا على قسمين: حصاة المثانة، ولونها بين الرمادية والصفرة. وحصاة الكلية، ولونها أحمر. والمثانية تكثر بالصبيان والشبان لأنَّ قواهم تقوى على دفع موادهم إلى أسافل الأعضاء، والكلوية بالمشايخ لأنَّ أخلاطهم أغلظ فيقل نفوذها وقواهم أضعف. وأكثر من به حصاة الكلى سمين، وأكثر من به حصاة المثانة نحيف. والسبب المادي لتكون الحصا هو البلغم الغليظ اللزج، وقد يتكون عن مِدَّة أو دم، وهما نادران. [160a] أما السبب الفاعل فحرارة قوية محجرة.

وأيضًا الحيات والدود والبلغم يكثر فيهم، فيعرض له إذا عفن أن يحصل له مزاج يستحق به حياة دودية، فيفيضها عليه الجود الإلهي، ونسبة الدود المتولد في بدن الإنسان إليه كنسبة الحشرات التي في هذا العالم

---

[168] فلن يجذب] corr.: ان يحدث.

إليه، ولا يخلو من نفع لأنها متولدة من مادة رديئة عفنة، ويجب ان يكون لها لا محالة غذاء شبيه بها، فكما أن بتلك الحشرات يخلص هواء العالم من تلك المادة الفاسدة باغتذائها بها إذ لولا ذلك لفسد الهواء لمجاورتها وباء عام. كذلك الدود المتولد في بدن الإنسان يغتذي بما بقى عنده من المادة العفنة ، فينقي البدن منها، اللهم إلا إن كثر ذلك فيكون كما لو كثرت الحشرات في العالم.

وأصناف الدود أربعة: أحدها: المتولدة في أعالي الأمعاء، وهي طوال كبار قد تبلغ قدْر الذراع، وتسمى الحيات؛ وسبب [160b] عظمها أن مادتها التي هي البلغم لم تتفرق بعد بجذب الكبد ولا بعفونة الثفل. وثانيها: المتولدة في المستقيم، وهي صغار كدود الخل لضدد ذلك، ولإخراج الثفل مادتها. وثالثها: المتولدة في قولن والأعور، وهي عِراض تسمى حب الفرع. ورابعها: المستديرة، ومادتها[169] بين المادتين.

وأيضًا الثآليل المتعلقة، وهي ثآليل طوال تكون في الأكثر أسفلها دقيقًا وذلك لكثرة البلغم فيهم، فيتلف[170] ويصير كالسواد.

وأيضًا الخنازير؛ ويريد بذلك البلغمية، والفرق بين الخنازير وبين غيرها من الأورام أنَّ الخنازير متشبثة بظاهرها فقط بالأعضاء، وأكثر حدوثها في النغانغ وعند اللحيين لكثرة سيلان الرطوبات الغليظة من أدمغتهم. وأيضًا يعرض لهم سائر الخرَّاجات، لقوة قواهم، وكثرة رطوباتهم، فتدفعها الطبيعة إلى ناحية الجلد.

---

[169] ومادتها] corr.: ومادتهما.

[170] فيتلف] corr.: فيلتف.

قال أبقراط: فإذا تجاوز الصبي هذا السن وقرب من أن ينبت له الشعر في العانة، [161a] **فيعرض له كثير من هذه الأمراض، وحميات أزيد طولاً، ورعاف.**

الشرح: قال فإذا تجاوز الصبي هذا السن. وهو سن الترعرع، ويجاوزه يكون إلى سن الرَّهاق. فإن قيل: فكيف جعله صبيًا بقوله: فإذا تجاوز الصبي. قلنا: يجوز ذلك من وجهين: أحدهما: كأنه قال: فإذا تجاوز الذي كان صبيًا قديمًا سن الترعرع إلى سن الرهاق. وثانيها: إنَّ لفظة الصبي يقال على ما قلناه، ويقال على كل مَن هو في سن النمو. فعلى هذا يطلق على ذلك أنه صبي وأنه مترعرع.

قوله: فيعرض له كثير من هذه الأمراض. ولم يُعيِّن الأمراض التي تعرض لهم؛ ونقول: أمّا القلاع والقيء والسعال والسهر والتفزع وورم السرة ورطوبة الأذنين فقلما يعرض لهم، وذلك لقوة أعضائهم واعتدال رطوباتهم وانعقادها واشتداد الحرارة، إلا كما قلنا: إنَّ الأمراض كلها تحدث في [161b] أوقات السنة كلها، وكذلك في الأسنان كلها، إلا أنَّ بعضها أولى بسن من بعض. وكذلك مضيض اللثة والحميات والتشنج والاختلاف لما قلناه، إلا أنَّ الحميات والاختلاف يكون عروضهما لهم أكثر؛ لأنَّ الصفراء تكثر فيهم. وكذلك أيضًا يقل فيهم دخول خرزة القفا والربو والحصا والحيات والدود والثآليل المتعلقة والخنازير، لأن البلغم فيهم يقل والحرارة تشتد والهضم يقوى؛ لكن الخنازير قد تكثر قليلًا، لأجل قوة أدمغتهم ودفعها المواد عن الرأس إلى مصبِّه. وأما الخراجات وأورام الحلق فقد تكثر بهم لكنها تكون أميل إلى الدموية، وأولئك أميل إلى البلغمية، وذلك لأن قوتهم تقوى فتدفع المواد إلى الجلد وإلى الحلق.

وأيضًا يعرض لهم حميات أزيد طولًا ورعاف. أما الحميات فقد ذكرنا وجه عروضها لهم. وأما أنها تكون أزيد طولًا؛ فلأن الذين هم أصغر من

هـؤلاء يكونـون أسـرع تـغيرًا فتفارق حمياتـهم أسـرع [162a] وأمـا الرعـاف، فلأن دمهم أكثر وأسخن.

قال أبقراط: وأكثر ما يعرض للصبيان من الأمراض يأتي في بعضه البحران في أربعين يومًا، وفي بعضه في سبعة أشهر، وفي بعضه في سبع سنين، وفي بعضه إذا جاوزوا نبات الشَّعْر في العانة. وأما ما يبقى من الأمراض، فلا ينحل في وقت الإنبات، أو في الإناث في وقت ما يجري منهن الطمث؛ فمن شأنها أن تطول.

الشرح: قوله: واكثر ما يعرض للصبيان من الأمراض. قال قوم: إنَّ أبقراط إذا أطلق لفظة الأمراض، أراد الأمراض المزمنة، وناقضهم جالينوس في ذلك بقوله: قد يُحتاج في الأمراض الحادة في الندرة إلى أن يُستعمل الدواء المسهل في أولها. وقوله: التدبير البالغ في اللطافة عسر مذموم في جميع الأمراض المزمنة وفي الأمراض الحادة إذا لم تحتمله قوة المريض. وهذه الأقاويل [162b] لا تصلح لمناقضتهم، لأنَّ ذلك لا يمنع كونه يريد الأمراض المزمنة إذا أطلق لفظة الأمراض.

ونقول: سواء صح الإصلاح الذي قالوه عنه أو لم يصح، فهاهنا لم يرد بقوله الأمراض إلا الأمراض المزمنة. ونقول: إنَّ أول بحارين الأمراض المزمنة اليوم الأربعين، ثم الستين، ثم الثمانين، ثم المائة والعشرين، وسنبين هذا كما ينبغي في المقالة الرابعة. إلا أنَّ ما كان من الأمراض مزمنًا جدًا فإنهم يبدلون في الحساب عوض اليوم في الأمراض الحادة شهرًا، وقد كان اليوم السابع في الأمراض الحادة هو أول البحارين، وأما الرابع فليس هو بالحقيقة بحرانًا بل هو إنذار، فيكون إذًا من بحارين الأمراض المزمنة سبعة أشهر، بل ربما جعلوا السنة بمنزلة اليوم فتكون السنة السابعة بحرانًا. وكذلك يكون بحران في أربعة عشر سنة نظير الأربعة عشر يومًا وذلك عند

نبات الشعر في العانة وعند جريان طمث النساء، وأما ما يتعدى ذلك الزمان فلا يقع بحرانه فيه [163a] بالضرورة أنه يطول جدًا لأن هذا الوقت يتغير فيه السن وينتقل وينتقل المزاج إلى الحرارة القوية، فتتغير السحنة والصوت، فإذا لم تقو[171] الحرارة الغريزية في ذلك الوقت على إزالة المرض بالضرورة يبقى زمانًا طويلًا.

قال أبقراط: وأما الشباب فيعرض لهم نفث الدم، والسل، والحميات الحادة، والصرع، وسائر الأمراض؛ إلا أنَّ أكثر ما يعرض لهم ما ذكرنا.

الشرح: لقائل أن يقول: قد بينا أنَّ سن الحداثة ينقسم إلى خمسة أسنان، فلِمَا اقتصر أبقراط على ذكر أمراض أربعة منها. قلنا: لأنَّ الخامس وهو سن الفتيان هو أصح الأسنان وأقربها إلى الاعتدال، وذلك ينفي الاستعداد للأمراض فلا يعرض لهم من الأمراض إلا كما تعرض الأمراض كلها في كل واحد من الأسنان والأوقات، وأما الاختصاص بمرض معين فلا، إلا أن يكون مثل الرعاف، والرعاف ليس من الأمراض المعتد بها.

والغرض من [163b] هذا الفصل شيئان: أحدهما: أن نبين الأمراض التي تعرض للشبان كثيرًا، وذلك مثل: نفث الدم، والسل، والحميات. وثانيهما: بيان أنَّ الأمراض كلها تحدث في الأسنان كلها، إلا أنها في بعضها أولى، كما قال في أوقات السنة، إلا أنه لو ذكر ذلك بقول كلي كما قال في أوقات السنة احتمل أن يشك في سن الشباب، وقد يُظن أنه مستثنى من ذلك لأن القوة فيه أقوى ما تكون والحرارة الغريزية أقوى ما تكون. أما إذا بيَّن بسن الشباب فقال إنه يحصل فيه جميع الأمراض حتى الباردة جدًا، عَلِم ضرورة أنَّ غيره من الأسنان بطريق الأولى ولم يتهيأ له

171 تقو] corr.: تقوى.

في ذلك أوقات السنة، لأنه ليس شيء من الفصول ينافي حصول الأمراض، فإنَّ أصح الفصول هو الربيع، وقد علمتم ما يقع فيه من الأمراض؛ فلذلك ذكر ذلك هناك كليًا.

ونقول: أما كثرة عروض نفث الدم للشبان [164a] فلكثرة دمهم وحرارته، وقلة توقيهم النوم على الأرض، وكشف الرأس للحر والبرد، والصياح الشديد، والعَدْوِ، وغير ذلك. وأما السل فتبعًا لنفث الدم، ولأنَّ نزلاتهم تكون حادة مقرحة للرئة، هذا إن عنى بالسل قرحة الرئة، وإن عنى الدِّقِّ فظاهر لأن مزاجهم قوي الحرارة ورطوبتهم ليست زائدة فإذا وقعوا في الحميات كانت أعضاؤهم مستعدة لتعلق الحرارة بها. وأما الحميات فظاهر أنه يريد الحميات الحادة، لأن المرار يغلب عليهم. إلا أنه لـمَّا كان أكثر الواقع من الحميات هي الحادة، فلذلك إذا أطلق لفظ الحميات تبادر إلى الذهن الحادة، فلذلك لم يحتج إلى التخصيص بذلك.

وأما الصرع فهو من جملة الأمراض التي تعرض نادرًا، كأنه قال: بل والصرع وسائر الأمراض تعرض للشبان، إلا أن ما ذكرناه أكثر. وإنما كان الصرع يقل في الشبان لأنَّ حرارتهم الغريزية قوية جدًا، والصرع غالب وقوعه عن البلغم، ولذلك لا يعرض للشباب إلا لسبب قوي [164b] جدًا، ولهذا إذا عرض له مات وهو به. وأكثر ما يعرض الصرع للصبيان، ولهذا يسمى مرض الصبيان.

قال أبقراط: فأما من جاوز هذا السن فيعرض لهم الربو، وذات الجنب، وذات الرئة، والحمى التي يكون معها السهر، والحمى التي يكون معها اختلاط العقل، والحمى المحرقة، والهيضة، والاختلاف الطويل، وزلق الأمعا، وسحج الأمعاء، وانفتاح أفواه العروق من أسفل.

الشرح: إنما قال: وأما مَن جاوز هذا. وهو يشير إلى الشباب ولم يقل: وأما الكهول؛ لأن كثيرًا من هذه الأمراض التي عدها تعرض كثيرًا للشيوخ أيضًا، والذين جاوزوا سن الشباب أعم من الكهول والمشايخ. أما الربو، فلكثرة البلغم وكثرة النزلات. وكذلك ذات الجنب والرئة، لكثرة ما ينزل إليها، وأكثر ذلك يكون من بلغم مالح؛ لأنهم ينتقلون عن سن الشباب وكثرة الصفراء إلى ما هو أبرد منه فيتولد فيهم البلغم ويخالط الصفراء.[165a]

وأما الحمى التي يكون معها السهر، فلغلبة اليبس على أمزجتهم. وأما الحمى التي يكون معها اختلاط العقل، فللصفراء الباقية عن سن الشباب مع ضعف أدمغتهم بسبب استحالة أمزجتهم إلى البرد. وأما الحمى المحرقة، فإذا كانت المادة العفنة بالقرب من القلب أو الكبد، وهذه المادة تكون صفراوية فيكون عروضها للشبان أكثر، وقد تكون بلغمًا مالحًا فيكون عروضها للكهول أكثر. ومن كان من الكهول يابس البطن في أكثر أوقاته فهذه الأمراض تكثر فيه لاحتباس الأخلاط الحادة في بدنه. فإن قيل: لما قال في أمراض الشبان والحميات وأطلق اللفظ، وهاهنا قال: الحمى المحرقة والتي معها السهر واختلاط العقل، مع أنَّ عروض السرسام والحمى المحرقة والتي معها سهر للشبان أكثر من الكهول. قلنا: إنما أطلق اللفظ في الشبان؛ لأنه يعلم أنَّ حمياتهم تكون أحدّ من حميات غيرهم لغلبة الصفراء عليهم، ولو أطلق هاهنا لم يعلم [165b] ذلك للعلم بأنَّ مزاجهم بارد.

واعلم أنه أسقط هاهنا حمى الربع، وهي تعرض للكهول كثيرًا. وكذلك أسقط الوسواس السوداوي والماليخوليا، وبالجملة الأمراض السوداوية؛ وذلك أخص بهم لأن مزاجهم إلى السواد أميل منه إلى الصفراء. وقد قال جالينوس: إنه رأى نسخة وفيها: والوسواس السوداوي. قال: فلا أدري هل أجد كتب ذلك تعصبًا لأبقراط وأتفق أنَّ النساخ تركوه. والظاهر أنه إنما ترك

ذلك للعلم به، ولهذا احتاج إلى تفصيل الأمراض الصفراوية التي تعرض لهم لأنها لا تظن تعرض لهم، ولا كذلك الأمراض السوداوية.

وأما الهيضة فلاغترارهم بهضمهم الذي كان لهم في الشبيبة، والآن فقد ضعفوا عنه. وأما الاختلاف الطويل، فلذلك أيضًا ولكثرة الأخلاط المختلفة فيهم، فهم أشبه بالخريف في وروده عقيب الصيف. كذلك هم واردون عقيب سن الشباب الشبيه [166a] بالصيف. وأما زلق الأمعاء، وقد علمت أنه يكون إما عن بثور أو نزلة حادة ، وذلك لكثرة أخلاطهم الحادة والبورقية ولكثرة النوازل فيهم، أو عن بلغم لزج مزلق وذلك فيهم كثير بسبب ضعف هضمهم. وأما سحج الأمعاء فلبورقية نوازلهم، وأكثر ما يعرض بهم ذلك من نوازل لاغترارهم بكشف رؤوسهم تلقاء الهواء في زمن الشبيبة فيستعملونه عند انتقال مزاجهم إلى البرد. وأما انفتاح أفواه العروق من أسفل فلسوداوية أخلاطهم وحدتها وميلها بالطبع إلى أسفل.

قال أبقراط: وأما المشايخ فيعرض لهم رداءة التنفس، والنُّزل التي يعرض معها السعال، وتقطير البول وعسره، وأوجاع المفاصل، وأوجاع الكلى، والدوار، والسكات، والقروح الرديئة، وحكة البدن، والسهر، ولين البطن، ورطوبة العينين والمنخرين، وظلمة البصر، والزرقة، وثقل السمع.

الشرح: [166b] أما رداءة التنفس فلغلبة البرد واليبس على جوهر أعضائهم، والهواء البارد ينفذ إلى أعضاء التنفس أكثر من غيرها فتتضرر به؛ ولأنَّ البلغم يكثر فيهم وأدمغتهم ضعيفة فتكون النوازل فيه كثيرة. وأما النزل التي يعرض معها السعال فلنزول البلغم إلى قصبة الرئة. وأما تقطير البول، فلضعف قوة المثانة لتضررها بالبرد الخارجي والبرد واليبس المزاجي، وكذلك عسر البول.

وأما أوجاع المفاصل، فلكثرة ما يسيل إليها من الفضول التي في أبدانهم ولتضررها بالبرد الخارجي، لأنها أبرد ما في البدن. وأما أوجاع الكلى، فلكثرة فضولهم الغليظة وضعف قواهم يتولد فيهم سدد الكلى، فإن كانت مع ذلك لزجة، تولدت فيها الحصاة.

وأما الدوار، فللأبخرة الغليظة المتصعدة من معدهم، وللرياح البخارية المحتبسة في أدمغتهم لضعفها وتولد الفضول فيها.

وأما السكات، فظاهر لكثرة فضول أدمغتهم [167a] وغلبة البلغم عليها. وأما القروح، فلفساد أخلاطهم، وقلة الدم فيهم، وغلبة الرطوبات الفضلية، وقصور القوة الغاذية.

وأما حكة أبدانهم، فلكثرة البلغم المالح فيهم، وتكاثف جلودهم بسبب البرد واليبس فلا تنحل الرطوبات البورقية المندفعة إلى جلودهم. وأما السهر، فلكثرة همومهم وأفكارهم، وغلبة اليبوسة غلى أدمغتهم.

وأما الرطوبات الفضلية التي فيهم، فإنها مالحة بورقية، إلا أنَّ النعاس يغلب عليهم إذا جلسوا، فإذا طرحوا أنفسهم لم يناموا؛ وذلك لأنَّ أخلاطهم تكون في حال الجلوس ساكنة غير مؤذية ولا لذاعة للدماغ بيبوستها فيغشاهم النعاس لما تقدم لهم من السهر، فإذا طرحوا أنفسهم عادت أخلاطهم وحرارتهم فسورت بسبب الحرارة وبخرت، فادت الدماغ ومنعت النوم.

وأما لِين البطن، فليس يعني به ما يعرض لهم في الصحة، فإنَّ المشايخ في ذلك مختلفون، فمَن كان في شبابه لَيِّن البطن يبس بطنه إذا شاخ وبالعكس، بل يعني بذلك اللين [167b] الذي يكون مرضًا؛ وذلك لضعف هضومهم وزلق معدهم وأمعائهم لغلبة الرطوبات عليها.

وأما رطوبة العينين، فلكثرة رطوبة أدمغتهم وضعف أعينهم فتقبل الرطوبات ولا تقوى على هضمها. وأما رطوبة المنخرين، فلكثرة ما يسيل من أدمغتهم مما لم ينهضم من رطوباتهم. وأما ظلمة البصر، فلكدر حواسهم بسبب غلبة الرطوبات الفضلية، ولكثرة البخارات المتصعدة من معدهم. وأم الزرقة فقد تكون من كثرة النوازل إلى أعينهم، وقد تكون لغلبة اليبوسة فيقلّ سواد الحدقة كما يعرض للزرع إذا عطش أن يَبْيَضَّ عن خضرته. وأما ثقل السمع، فلضعف القوى الحساسة.

وإذا قلنا: إنَّ سن كذا أو وقت كذا أو ريح كذا أو غير ذلك، يوجب كذا وكذا فلسنا نعني أنَّ ذلك كيف اتفق، بل معناه أن طبيعة ذلك توجب ذلك الأمر وإن كان قد يتخلف عنه لأمر خارجي، بل قد يتفق مقتضى الفصل [168a] والبلد والريح والسن على إحداث مرض مثلًا، فيُبطل ذلك كله جودة التدبير.

واعلم أنَّ سن النمو ينتهي إلى قريب من ثلاثين سنة، وسن الشباب ينتهي عند خمس وثلاثين سنة أو أربعين سنة، وسن الكهول ينتهي عند ستين سنة، وذلك كله في البلاد المعتدلة أو القريبة منها، وسن الشيوخ يبتديء من الستين إلى آخر العمر.

تمت المقالة الثالثة بعون الله تعالى.

المقالة الرابعة

قد كنا بيَّنَّا أنَّ أبقراط أتى في الثلاث مقالات التي تقدمت على الكلام في الأسباب الستة، إلا أنَّ ما ذكره من قوانين الاستفراغ لم يكن استوفى الكلام فيه، وهو يستقصي في هذه المقالة ذكر قوانينه وأنواعه وما يتعلق به.

قال أبقراط: ينبغي أن تُسقى الحامل الدواء إذا كانت الأخلاط في بدنها هائجة منذ يأتي على الجنين أربعة أشهر، وإلى أن يأتي عليه سبعة أشهر، ويكون التقدم على هذا أقل. وأمّا ما كان أصغر من ذلك أو أكبر منه فينبغي أن يُتوقَّى عليه. [168b]

الشرح: الغرض بتقديم هذا الفصل تأكيد الدلالة على وجوب الاستفراغ، وبيان ذلك: إنَّ الحامل مع أنها تستعمل الغذاء لبدنين، بدنها وجنينها، وإذا زادت أخلاطها وجب أن تستفرغ، فغيرها بطريق الأولى حتى لا يكون لأحد أن يمنع وجوب الاستفراغ محتجًا بأنَّ ذلك تنقيص لمادة الغذاء الضروري، وذلك يوجب نقصان الغذاء وذلك إضرار. فإنَّا حينئذ نمنع كونه منقصًا للغذاء، بل معينًا على التغذية بإزالة الفضلة المانعة للطبيعة عن التصرف كما ينبغي، مع إزالة ما يتوقع من ذلك الضرر. وقد شرط في وجوب استفراغ الحوامل شرطين:

أحدهما: أن تكون الأخلاط في بدنها هائجة، إذ لو كانت ساكنة لرجونا المدافعة بذلك إلى أن تلد.

وثانيهما: أن يكون ذلك بعد الشهر الرابع وقبل السابع، لضعف تعلُّق الجنين بالرحم فيما قبل ذلك الوقت وبعده، كحال الثمرة في ابتداء [169a] نشوئها وبعد إيناعها.

وهذان الشرطان مختصان بوجوب استفراغ الحوامل، وأمّا باقي الشروط كالامتلاء والقوة وغير ذلك فيعم استفراغ جميع الأبدان؛ فلهذا لم

يتعرض لها هاهنا. والإشارة بقوله: ويكون التقدم على هذا أقل. هو إلى استفراغ الحوامل، أي: وينبغي للطبيب أن يكون إقدامه على هذا الاستفراغ أقل، بل ينبغي للطبيب أن لا يُقْدِمعلى علاج الأمراض التي يكون العطب فيها أكثريًا البتة، لأنه يُعرِّض نفسه لسوء الثقة به، إذ الغالب من أحوالها أن يعقب العطب. ولا يجوز أن تكون هذه الإشارة إلى زمانٍ ما بين الرابع والسابع لوجهين:

أحدهما: أنَّ النهي عن التقدم ليس بأولى من النهي عن التأخر.

وثانيهما: أنه كان يكون قوله: "وأما ما كان أصغر من ذلك أو أكبر منه، فينبغي أن يتوقى عليه" تكرارًا قبيحًا.

قال أبقراط: إنما ينبغي أن يُسقى من الدواء ما [169b] **يَستفرغ من البدن النوع الذي إذا استُفرغ من تلقاء نفسه نفع استفراغه، وأمّا ما كان على خلاف ذلك فينبغي أن تقطعه.**

الشرح: هذا الفصل يشتمل على تحرير دعوى وجوب الاستفراغ، كأنه قال: وليس الاستفراغ واجبًا كيف كان، بل الاستفراغ الواجب هو أن يكون من النوع الذي إذا استُفرغ بنفسه نفع، وأمّا ما ليس كذلك فلست أقول إنه ليس بواجب فقط بل ويجب أن تقطعه. وقد علمت أنه إذا أطلق لفظة الدواء أراد المستفرِغ، وليس ما ذكره خاصًا بالمسْهِل بل وبالمدرِّ والمعرق والمقيئ وغير ذلك.

وتفسير ألفاظ الفصل والدلالة على صحته ظاهر، لما قلنا أولًا أنه ينبغي للطبيب أن يحدو فعل الطبيعة.

قال أبقراط: إن استُفرغ البدن من النوغ الذي ينبغي أن ينقَّى منه نفع ذلك واحتُمل بسهولة، وإن كان الأمر على ضد ذلك كان [170a]**عسراً.**

الشرح: ربما قيل: إنَّ هذا الفصل قد ذكر معناه في أول المقالة الأولى وآخرها، فذِكْره هاهنا زيادة للتكرار، فبعضهم حذف هذا الفصل من هاهنا، وبعضهم عَرَّف بالتكرار وادعى أنَّ ذلك لعظمته. واعلم أنَّ ذكر الحكم الواحد مرارًا كثيرة لأغراض مختلفة ليس بقبيح ولا يسمى ذلك تكرارًا، وذِكْره له في المقالة الولى مرتين قد عرفت أنه ليس بتكرار، وأمّا ذكره هاهنا فواجب؛ لأنه لمَّا أوجب أن يكون ما يستفرغه الطبيب بالدواء هو النوع الذي إذا استفرغ من تلقاء نفسه نفع استفراغه، وجب أن يُعرِّفنا ذلك النوع بعلامة، فقال: ذلك النوع هو الذي إذا استُفرغ كان استفراغه محتَملاً بسهولة وخفة. وهذه العلامة لازمة ومساوية، ولذلك قال: وإن كان الأمر على ضد ذلك كان عسرًا. وقد بحثنا في هذا بحثًا مستقصى في المقالة الأولى، فليُرجع إليه.

[170b] **قال أبقراط: ينبغي أن يكون ما يُستعمل من الاستفراغ بالدواء في الصيف من فوق أكثر، وفي الشتاء من أسفل.**

الشرح: بعد أن فرغ من الدلالة على وجوب الاستفراغ الصناعي، شرع الآن في ذكر أنواعه وبيَّن أنها يختلف المختار منها باختلاف أمور: إما طبيعية، وإما غير الطبيعية. والطبيعية منها أوقات السنة، وذلك لأنَّ الصيف ينبغي أن يكون الاستفراغ فيه من فوق، وفي الشتاء من أسفل؛ وذلك لأن حرارة الصيف ترققالأخلاط وتُعلِّيها مع كثرة الصفراء، وذلك يوجب خِفَّتها وطفوها إلى جهة فوق. وقد بيَّنَّا أنه ينبغي أن يكون استفراغ المواد من الجهة التي هي إليها أميل، فوجب أن يكون الاستفراغ في ذلك الوقت من فوق. وأما الشتاء فيجمد الأخلاط ويغلظها، فتكون ثقيلة مائلة إلى أسفل، فينبغي أن يكون استفراغها [171a]من تلك الجهة، وإنما لم يجعل ذلك دائمًا، بل أكثريًا؛ لأنه قد يكون في الندرة بدن ما في الشتاء يغلب عليه الصفراء وتكون أخلاطه طافية إلى فوق ، وقد يكون بالعكس من ذلك في الصيف.

قال أبقراط: بعد طلوع الشِّعْرَى العَبُور وفي وقت طلوعها وقبله، يعسر الاستفراغ بالأدوية.

الشرح: المراد بهذا الفصل تخصيص الدعوى الأولى من الفصل المتقدم، لأنه بيَّن هناك أنَّ الاستفراغ بالدواء ينبغي أن يكون في الصيف من فوق، فبيَّن في هذا أنَّ ذلك ليس في جميع زمان الصيف بل في طرفيه فقط. وأما في وسطه وقت قوة الحر، وهو وقت طلوع الشِّعْرى العَبُور أو بعده أو قبله بقليل، فإنه لا يجوز فيه الاستفراغ بالدواء، لا من أسفل ولا من فوق. أما من أسفل فظاهر، وأما من فوق فلوجوه:

أحدها: إنَّ القوة تكون بسبب الحر الهوائي ضعيفة، والدواء المستفرِغ يزيدها [171b] ضعفًا.

وثانيها: إنَّ الدواء يجذب المادة إلى داخل، والحر الهوائي يجذبها إلى خارج، فيتعارض الجذبان، فيضعف فعل الدواء أو يبطل، ويبقى ضرره وتحريكه الأخلاط.

وثالثها: إنَّ أكثر الأدوية المستفرغة حارة، واجتماع حرارة الدواء وحرارة الهواء رديء، وإذا لم يكن الدواء حارًا ولَّد الحرارة بتحريك الأخلاط؛ ولهذا فإنَّ غالب مَن يستفرغ في الحر فإنه يحمّ.

وهذه الوجوه مطَّردة في الاستفراغ من أسفل.

واعلم أنَّ الحمَّام في حكم قوة الصيف، فلا يجوز أن يُستعمل فيه القيئ بالأدوية، بل ينبغي أن يكون ذلك بعد الخروج منه، ليكون قد رقَّق الأخلاط وسيَّلها. وظاهر كلامه في هذا الفصل يقتضي أنه إذا أطلق لفظة الدواء أراد المستفرِغ، سواء كان بالإسهال أو بالقيئ.

فإن قيل: قوله: "عند طلوع الشِّعرى العَبور أو بعده أو قبله" يستغرق الأوقات كلها، وذلك يقتضي أن يكون الاستفراغ بالدواء مطلقًا عسر. قلنا: جرت العادة [172a] أنه إذا قيل: جئت قبل كذا أو بعد كذا، فإنما يراد به أن يكون ذلك بالقرب من الوقت. واعلم أنَّ نهيه عن الاستفراغ في هذا الوقت إنما هو عن الاستفراغ بالأدوية. وأما القيئ بمثل الماء الحار، والإسهال بمثل المَرَقة الدَّهِنة أو الفِتَل المسهلة، فلم يتناوله لفظه.

قال أبقراط: مَن كان قضيف البدن وكان القيئ يسهل عليه، فاجعل استفراغك إياه بالدواء من فوق، وتَوقّ أن تفعل ذلك في الشتاء.

الشرح: ومن الأشياء الطبيعية التي يختلف بها الاختبار لنوع من أنواع الاستفراغ، السحنة. فمن كان قضيف البدن وكان القيئ يسهل عليه، فينبغي أن يكون استفراغه بالدواء من فوق؛ لأنَّ هذا تكون أخلاطه صفراوية طافية إلى فوق. ثم قد يكون من القضاف من يعسر عليه القيئ، إما لسبب في خلقته، بأن يكون طويل العنق ضعيفه، أو ضيِّق الصدر مهيئًا [172b] لنفث الدم؛ وإما لسبب مرضي بأن يكون به وجع في حَلْقه أو ورم في صدره، مثل أصحاب السلّ، ففي مثل هؤلاء لا يجوز استفراغهم من فوق.

وقد قال جالينوس: إنه يجب أن يُزاد في هذا الفصل ما زاده في الفصل المقدَّم على الذي قبل هذا فيقال: في الأكثر وليس بواجب. لأنَّ قوله: "وكان القيئ يسهل عليه" يغني عن ذلك؛ لأنَّ مَن كان كذلك وليس بصفراوي، فليس القيئ يسهل عليه.

قوله: "وتوقّ أن تفعل ذلك في الشتاء"؛ يشير إلى أنَّ هذا يكون في كل فصلٍ إلا الشتاء، لأنَّ الأخلاط تكون فيه جامدة كما قلنا. فإن قيل: إنه يجب أن يقول: وفي الخريف أيضًا؛ لأنَّ القيئفي الخريف دائمًا ردئ، لأنه

يجلب الحمى لأنَّ الأخلاط تكون فيه رديئة حادة من إحراق الصيف لها والقيئ لا يقوى على استفراغها، بل على تحريكها؛ وذلك موجب للحمى.

قلنا: كلامه الآن إنما هو في سبب اختلاف اختيار نوع [173a] على نوع من الاستفراغ بسبب السحنة، واستثناءه الشتاء إنما كان لأنه بغير مقتضى السحنة. وأما النهي عن ذلك في الخريف، فهو لأمر خارج عن مقتضى السحنة ومقابله؛ على أنَّا نقول: إنَّ النهي عن القيئ في الخريف ليس هو نهي عما لا يجوز وجوده، بل على أنَّ غيره أولى. واعلم أنَّ هذا الحكم إنما هو في حال الصحة وليس في كل الأمراض، فإنَّ الحميات لا يجوز أن يكون الاستفراغ فيها بالدواءمن فوق البتة، أعني الاستفراغ المستأصل للمادة، لأن القيئ لا يقوى على استفراغها وخصوصًا التي مادتها خارج العروق، لكن يحركها ويزعج البدن من غير نفع ظاهر.

قال أبقراط: وأما مَن كان يعسر عليه القيئ، وكان من حُسْن اللحم على حال متوسطة، فاجعل استفراغك إيَّاه بالدواء من أسفل، وتوقّ أن تفعل ذلك في الصيف.

الشرح: كان ينبغي أن يقول: [173b] ولم يكن قضيفًا؛ حتى يدخل فيه المعتدل اللحم والمفرط الخصب ليعم جميع الأبدان، إلا أنَّ المفرط الخصب لا يجوز استفراغه بالدواء البتة، لا من أسفل ولا من فوق؛ فلهذا قال: وكان من حسن اللحم على حالٍ متوسطة. وذلك لأنَّ الناس جرت عادتهم أن يسموا اللحيم حسن اللحم، فكأنه قال: وكان من الحالة التي يقال لها حسن اللحم متوسطًا، وتحقيق الفصل ظاهر.

قال أبقراط: وأما أصحاب السُّلِّ فإذا استفرغتهم فاحذر أن تستفرغهم بالدواء من فوق.

الشرح: هذا من جملة الأشياء المرضية التي تُرجِّح الاختيار لنوع من الاستفراغ دون آخر، وأراد بالسل هاهنا قرحة الرئة، وأصحاب السل يقال على الذين وقعوا في قرحة الرئة، ويقال على المستعدين لها، وكلاهما لا يجوز استفراغهما بالدواء بالقئ. والذين وقعوا في السل هم أولى بهذا؛ لأنَّ [174a] القئ يزيد في تفرق الاتصال بالحركة العنيفة، فيزيد في القرحة. وأما المستعدون له؛ فلأن القئ ربما صدع منهم عِرْقًا أو فرَّق اتصال الرئة، لضعف أعضاء النَّفَس منهم.

قال: "فإذا استفرغتهم"؛ ولو قال: وأما أصحاب السل فاحذر أن تستفرغهم بالدواء من فوق؛ لأدى هذا المعنى، ولكن هذه الزيادة لينبه على أنَّ هؤلاء في أكثر الأمر لا يُستفرغون البتة، وذلك لأن قرحة الرئة يلزمها حمى الدق، والدق يلزمه فناء الرطوبات، فكيف يجوز الاستفراغ. إلا أنَّ هؤلاء قد يكون بهم مع حمَّاهم الدقية حمى عقبية فتعين على التجفيف بحرارتها، ولأنها تحوج إلى تقليل الغذاء وذلك أضر بهم من كل شئ، فيحتاج إلى الاستفراغ لإزالة تلك الحمى لأن تجفيفها أكثر كثيرًا من تجفيف الاستفراغ.

قال أبقراط: وأما مَن غالب عليه المِرَّة السوداء، فينبغي أن تستفرغه إياها من [174b] **أسفل بدواء أغلظ، إذ تضيف الضدين إلى قياس واحد.**

الشرح: هذا أيضًا من جملة الأسباب المرضية المرجحة لاختيار نوع من الاستفراغ. ونقول المِرَّة السوداء أثقل جوهرًا، فهي تميل بالطبع إلى أسفل، وأغلظ جوهرًا فيكون انفعالها عن تحريك الدواء أعسر، فلهذا يكون استفراغها من أسفل بدواء أغلظ، أي أقوى.

قوله: "إذ تضيف الضدين إلى قياس واحد" لأن السوداء ضدها الصفراء، والصفراء ينبغي أن تُستفرغ من فوق لأنها إليه أميل. والقياس الواحد هو استفراغ المواد من حيث هي إليه أميل. ولقائل أن يقول: كيف جعلتم

السوداء ضد الصفراء، والجواهر لا تتضاد لأن الضدين يتعاقبان على موضع واحد، والجوهر لا ضد له. قلنا: معنى قولنا: "إنَّ السوداء ضد الصفراء" أنَّ كيفياتها مضادة لكيفياتها، ثقل السوداء وغلظها يضاد خفة الصفراء ولطافتها. والقياس الواحد هو القياس الموجب لاستفراغ المواد من [175a] حيث هي إليه أميل، فإنَّ حركة السوداء -لثقلها- إلى أسفل، وحركة الصفراء -لخفتها- إلى فوق، فحذفنا المضاف وأقمنا المضاف إليه مقامه.

قال أبقراط: ينبغي أن يستعمل دواء الاستفراغ في الأمراض الحادة جدًا، إذا كانت الأخلاط هائجة منذ أول يوم، فإن تأخيره في مثل هذه الأمراض ردئ.

الشرح: وجه ذكر هذا الفصل هاهنا أنه أوجب الاستفراغ تارة في الصيف وتارة في الشتاء، ولمنكرٍ أن ينكر ذلك لأن كلا الفصلين مفرطا الكيفية، أما الصيف فمفرط الحر، وأما الشتاء فمفرط البرد، والإفراط في كليهما مانع من الاستفراغ، فكان ينبغي أن يكون ذلك في الربيع أو في الخريف.

وجوابه: إنَّ ما[172] إنما هو وقت الاختيار ولا شك أنَّ الأمر كذلك، وأما إذا دعت الضرورة إلى الاستفراغ وجب استعماله في أي وقت كان؛ والدليل على ذلك أنَّ الاستفراغ [175b] في أول المرض لا شك أنه ردئ، لأن الطبيعة تكون في ذلك الوقت قد قهرها المرض ولولا ذلك لم يحصل. وأكثر الأدوية إنما تفعل بقهر الطبيعة، واجتماع قاهرين على الطبيعة لا شك أنه ردئ، ولأمور أخرى قد بيَّنَّاها فيما تقدم. ومع ذلك فإذا كان المرض حادًا مهياجًا وجب الاستفراغ في أول يوم ولا يبالي بما يوجبه ذلك من الضرر،

---

172 إن ما] corr.: إنما.

فكذلك في الصيف والشتاء، وقد حقَّقنا الكلام في هذا في المقالة الأولى، فلنرجع إلى الكلام فيه هناك. وظهر بما ذكرنا أنَّ لذكر هذا في هذا الموضع فائدة ولا يكون تكرارًا محضًا، لأن الحكم قد يذكر تارة على أنه مسألة، وتارة على أنه مقدمة في برهان، ولا يقال أنَّ ذلك تكرارًا وخصوصًا إذا بعد الموضع المذكور فيه مقدمة من الموضع المذكور فيه مسألة، أما لو كان تاليه لحَسُنَ حذفه وذكر المقدمات الأخر لأن [176a] النَّفْس تكون ذاكرة له.

قال أبقراط: مَن كان به مغص وأوجاع حول السُّرَّة ووجع في القَطن دائم لا ينحلّ بدواء مسهل ولا بغيره، فإنَّ أمره يؤول إلى الاستسقاء اليابس.

الشرح: هذا الفصل يشتمل على جواب عن إشكال، بأن يورد على الاستفراغ، وبيانه: إنه قد يقال أنَّ الاستفراغ لا غنى له، ولذلك فإنَّ من الأمراض المادية ما لا يزيلها الاستفراغ بل يضر بإضعافه فقط، وذلك كاللذين يؤول حالهم من أصحاب المغص وأوجاع حول السرة ووجع القطن إلى الاستسقاء اليابس، فإنَّ هؤلاء لا يزيل ما بهم الاستفراغ ويكون سببًا لضعف أكبادهم ومعينًا على إيقاعهم في الاستسقاء.

وجوابه: إنَّ ذلك لا لكون الاستفراغ لا يزيل مادة العلة بل لأن ذلك من هؤلاء دليل على ضعف هذه المواضع منهم وسوء مزاج [176b] فيها مستحكم، فكلما أزال الاستفراغ المادة المتولدة في هذه المواضع الموجبة للوجع أعاد سوء المزاج مثلها أو أكثر؛ فلذلك لا يفيدهم الاستفراغ ، وذلك مضر بمزاج الكبد مولد لمادة الرياح في هذه المواضع، وذلك موجب للاستسقاء الذي يسميه المتأخرون الطبلي، لمشابهة الصوت الذي يحدث من الضرب على جوف صاحبه كصوت الطبل، وذلك لأن صوت الطبل هو من قرْع الهواء المحصور وراء الجلد المدد، وكذلك في هذا الاستسقاء.

واعلم أنَّ المغص وجع يكون في الأكثر في الأمعاء الدقاق وقد يكون في المعدة، ويكون إما ريح محتقنة أو فضل حاد أو بورقي مالح أو غليظ لزج لا يندفع، وهذا هو الذي ينذر بالاستسقاء. وقد يكون من ورم أو قرحة أوجب الفرع، وإذا اشتد المغص أشبه القولنج وعولج بعلاجه، إلا اللذعي فإنه إن عولج بعلاج [177a] القولنج قتل.

قال أبقراط: مَن كان به زلق الأمعاء في الشتاء، فاستفراغه بالدواء من فوق رديء.

الشرح: قد بيَّنَّا أنَّ ترجيح اختيار نوع من الاستفراغ على آخر يكون إما لسبب طبيعي أو لسبب مرضي، وهاهنا لاجتماعهما. أما الطبيعي فالشتاء، وأما المرضي فهو زلق الأمعاء، وهو خروج الطعام قبل وقته. وأما ذكر ذلك هاهنا؛ فلأنَّ الماضي كان في ذكر من بهم سوء مزاج في الأحشاء مؤدٍّ إلى الاستسقاء، وفي هذا كذلك. ونقول: قد علمت أنَّ زلق الأمعاء يكون إما من بلغم لزج أو بثور أو خلط لذَّاع جارد، فما كان لخلط لزج فظاهر أنَّ استفراغه من فوق رديء؛ وذلك لأنه يكون مائلًا بثقله إلى أسفل. وأما الخلط الحاد سواء أوجب بثورًا أو تقرحًا أو لم يوجب ذلك، فإنه وإن كان بطبعه قد يميل إلى فوق إلا أنَّ الشتاء يمنع من ذلك. وأما إذا كان [177b] زلق الأمعاء من ضعف القوة الماسكة لسوء مزاج ساذج، فظاهر أنَّ الاستفراغ فيه مطلقًا رديء، فضلًا عن أن يكون من فوق.

قال أبقراط: مَن احتاج إلى أن يُسقى الخربق وكان استفراغه من فوق لا يواتيه بسهولة، فينبغي أن يُرطَّب بدنه من قبل إسقائه إياه بغذاء[173] أكثر، وبراحة.

---

[173] بغذاء] corr.: بعدا.

الشرح: قد بيَّنَّا أنه قد يكون ترجيح اختيار أحد نوعي الاستفراغ على الآخر لأمر مرضي أو طبيعي، فإن كان ذلك قويًا جدًا كان فعل خلافه رديئًا كما بيناه في الفصل المتقدم؛ لأن السبب هناك قوي جدًا لأنه مرضي عاضَده طبيعي، وكلاهما يقتضيان كون الاستفراغ من أسفل، فلذلك كان مخالفة ذلك واستعمال الاستفراغ من فوق رديئ. وأما إذا كان السبب ضعيفًا جدًا، لم يُلتفت إليه إذا كان إلى مخالفته حاجة. مثال ذلك: هذا البدن الذي نتكلم فيه، فإن مَن احتاج إلى أن يُسقى الخربق [178a] وكان استفراغه من فوق لا يواتيه بسهولة، فإنَّ هذا مانع عن ذلك ولكنه ضعيف جدًا، فلا يُلتفت إليه بل ينبغي أن يُجعل ذلك مواتيًا ثم يُستعمل. وطريق جعله مواتيًا له من وجهين: أحدهما أن يُعوَّد القيئ بالأشياء الخفيفة، وينبغي أن تكون تلك صالحة الجوهر حتى إن اتفق أن بخلت الطبيعة بها ولم تدفعها بالقيئ، فلأن تبخل بالجيد خير من أن تبخل بالرديئ؛ إلا أنَّ هذا الوجه لم يذكره لظهوره.

والوجه الثاني: أن يُرطَّب بدنه بغذاء أكثر وبراحة. أما الراحة فترطب لما يلزمها من قلة التحلل، فإذا كان الوارد على عادته وجب أن تكثر الرطوبة لا محالة. وأما كثرة التغذية فلإيجابها كثرة الرطوبات الدموية والبلغمية، وينبغي أن يكون ذلك الغذاء ليس له طعم غالب؛ لأن ما كان له طعم فليس غذاءً صريحًا بل دوائيًا. وإنما كان الترطيب معينًا على القيئ [178b] لأن الرطوبات إذا كثرت اشتاقت الطبيعة إلى دفع ما عندها إما إلى فوق أو إلى تحت؛ فلذلك ينبغي لمن أراد أن يلين بطنه أن يكثر أغذيته ويحلها ويدسمها وأن يجعلها أغذية مختلفة وأشربة مختلفة، فإنَّ الطبيعة يعرض لها عند ذلك أن تنفر[174] عمّا عندها. وأما الطعام الواحد أو الذي لم يدخل به على طعام آخر لم يتم هضمه، فإنَّ الطبيعة تضن به وتقبضه.

---

[174] تنفر] corr.: ينفر.

قال أبقراط: إذا سقيت إنسانًا خربقًا فليكن قصدك لتحريك بدنه أكثر ولتنويمه وتسكينه أقل، وقد يدل ركوب[175] السفن على أنَّ الحركة مُثوِّرة للأبدان.

الشرح: تعلُّق هذا بما قبله ظاهر، وكما أنه أمر بالراحة قبل شرب الخربق لمن يحتاج إلى شربه ولا يواتيه القئ بسهولة، كذلك أمر بالحركة بعد شربه؛ وذلك لأنَّ الحركة ملطِّفة مسيِّلة مثوِّرة، ويدل على ذلك ركوب السفن، فإنه يُثوِّر الأبدان ويُهيِّج [179a] فيها القئ والغثيان، فإذا كانت الحركة يلزمها ذلك فمع اجتماع شرب الخربق والحركة يكون ذلك أكثر لامحالة، وهذا إذا أردنا أن يكون استفراغ الخربق والحركة يكون ذلك أكثر لا محالة وأقوى.

بقى هاهنا أسئلة، أحدها: لِم[176] قال: "وقد يدل ركوب السفن"؟ ولم يقل: إنَّ ذلك دائمًا. وذلك لأن من الناس قوم لا يحصل لهم بركوب السفن قئ ولا غثيان، فلا يدل ركوبهم السفن على أنَّ الحركة مُثَوِّرة.

وثانيها: لِم[177] كانت حركة ركوب السفن يلزمها ذلك، مع أنَّ حركة البدن فيها قليلة؟ ولو كان ذلك لأجل الحركة، يحصل ذلك غن حركة البدن إذا كانت مساوية لحركته بركوب السفن؛ فكيف لما هي أقوى.

فنقول: إنَّ ذلك لما يلزم حركة البدن بركوب السفن حركة النَّفْس، وذلك لأنَّ النَّفْس يلزمها من ذلك فزع بما تشاهد في ذلك من الهول، وذلك لأنَّ الساكن

---

[175] ركوب] corr.: مركوب.

[176] لم] corr.: لما.

[177] لم] corr.: لما.

يلزمه أن تكون[178] نسبته إلى [179b] الأشياء الساكنة واحدة، والمتحرك يلزمه أن تكون[179] نسبته إلى الأشياء الساكنة متبدلة، والذي في السفينة النَّفْسُ تعلم سكونه ثم ترى الأشياء تتبدل نِسبها إليه فتظن أنَّ العالم كله يتحرك وذلك مهول للنفْس لا محالة. فإن قيل: إنَّ تثوُّر الأخلاط إذا كان إنما لزم راكب السفينة لأجل ما يلزمه من تحريك النَّفْس الحركة العظيمة المفزعة، فما ليس كذلك لا يلزم أن يكون مثوِّرًا، وحينئذ لا ينتفع بالحركة على شرب الخرْبق. قلنا: إذا كانت هذه الحركة العظيمة يلزمها هذا التثوير العظيم، فالحركة الخفيفة يلزها -لامحالة- تثوير ما، ولكنه يكون خفيفًا لأنَّ السبب كما أنه كلما قوى قوى تأثيره، كلما ضعف ضعفف تأثيره ولكن يكون تأثيرًا ما. وثالثها: إنه إذا صح ما قلتموه، فإنما ينبغي أن نتحرك إذا أردنا أن يكون الاستفراغ كثيرًا، أما لو أردنا أن يكون الاستفراغ قليلًا لم يجب ذلك. فلمَّا أطلق القول [180a] وأمر بالحركة مطلقًا قلنا لأنَّ غالب من يُسقى الخرْبق يكون عرضة أن يكون استفراغه كثيرًا، فأطلق القول لأجل الحكم الغالب.

قال أبقراط: إذا أردت أن يكون استفراغ الخرْبق أكثر، فحرِّك البدن؛ وإذا أردت أن تُسكنه، فنوِّم الشارب له ولا تحركه.

الشرح: تعلُّق هذا بما قبله ظاهر، وكذلك معناه ظاهر. ولا شك أنه إذا كان شئ يلزمه تثوير الأخلاط وتحريكها، فعدمه يلزمه عدم ذلك، وخصوصًا النوم، فإنه مع ما فيه من السكون البدني يلزمه السكون النفسي.

---

[178] تكون] corr.: يكون.

[179] تكون] corr.: يكون.

قال أبقراط: شرب الخرْبق خطر لمن كان بدنه صحيحًا، وذلك أنه يُحدث به تشنجًا.

الشرح: هذه[180] الفصول حكمها لا يختص بالخربق وإنما ذكره ليكون كالمثال، وأما في هذا الفصل فحدوث التشنج خاص بالخربق ليبسه وفرط استفراغه، فيجف العصب [180b] ويحدث التشنج اليابس، وقد يحدث التشنج الرطب إذا لم يُستفرغ بما يحرك المواد فيقبلها العصب إذا كان به ضعف فيتشنج. وأما الخطر فهو ثابت في كل استفراغ يكون للبدن الصحيح، غير مختص بالخربق.

قال أبقراط: مَن لم تكن به حمى، وكان به امتناع من الطعام، ونخس في الفؤاد، وسَدر، ومرارة في الفم؛ فذلك يدل على استفراغه بالدواء من فوق.

الشرح: هذا الفصل في معنى الفصول المتقدمة، وهو ترجيح الاختيار لنوعٍ من الاستفراغ بسبب أمر مرضي، وكان ينبغي أن يتصل بفصل: "مَن احتاج أن يُسقى الخربق". إلا أنه لـمَّا تعرض لذكر الخربق ذكر جملة من أحكامه. والامتناع من الطعام هو بطلان الشهوة، وقد يكون لأخلاط رديئة في المعدة تُشوِّق الطبيعة إلى الدفع لا إلى الجذب. وقد يكون لانقطاع انصباب السوداء المنبه على الجوع، ومِثل هذا إذا استعمل حامضًا قويت شهوته. [181a] وقد يكون من قلة الدم، كما يكون لبعض الناقهين. وقد يكون لعقد التحلل، كما يعرض لكثيري السكون. وقد يكون لغير ذلك، إلا أن هذه الأعراض الباقية لا تكون إلا لـمَّا يكون ذلك الخلط ردئ في المعدة.

---

[180] هذه] corr.: هذا.

ويريد بالفؤاد هاهنا فم المعدة لأنه جرت العادة بأن يسمى فؤادًا، بل قد يسمى قلبًا ويسمى القلب فم المعدة إما على سبيل المجاز للمشاركة بينهما بينهما في أمور او على سبيل اشتراك الاسم.

والنَّخْس يدل على مادة لذَّاعة. والسَّدَر يدل على مادة أبخرة كثيرة في الدماغ، إما متولدة فيه نفسه أو متصعدة إليه من المعدة، ومع هذه الأعراض الظاهر أنها تكون من المعدة. والسَّدَر هو ظلمة تغشى البصر عند القيام.

وأما مرارة الفم فتدل على خلط صفراوي في المعدة، ولا شك أنه حينئذ يكون الواجب الاستفراغ بالقئ ضرورة وجوب استفراغ المواد من الجهة التي هي إليها أميل، فإن قيل: فإذا كانت هذه الأعراض تدل على وجوب الاستفراغ بالقئ، فأي فائدة [181b] في قوله: من لم تكن به حمى. قلنا: الفائدة في ذلك من وجهين: أحدهما: إنَّ الحمى إذا كانت موجودة فقد لا تدل هذه الأعراض على وجوب القئ، لأن الحمى قد يلزمها ذلك من غير كون المواد متحركة إلى فوق؛ لأن الحمى بتبخيرها قد يلزمها ذلك. وثانيها: إنَّ الحمى لا يجوز أن تُستفرغ مادتها بالقئ، وإن كانت هذه الأعراض حاصلة والمواد متحركة إلى فوق؛ لأن تنقية القئ للعروق قليلة، ومادة الحمى تكون إما في العروق أو أبعد منها إذا كانت عفونتها خارج العروق.

قال أبقراط: الأوجاع التي فوق الحجاب تدل على الاستفراغ بالدواء من فوق، والأوجاع التي تحت الحجاب تدل على الاستفراغ بالدواء من أسفل.

الشرح: أما تعلق هذا بما قبله فظاهر، وينبغي أن يكون المراد بالاستفراغ من[181] فوق ما يعم القئ والتنفيث والترعيف وغير ذلك، وكذلك بالاستفراغ الذي من أسفل ما يعم الإسهال والإدرار وفصد [182a]

[181] corr.: ما. [من

الصافن وغير ذلك؛ وذلك لأن في ذات الجنب وذات الرئة بل وفي السل تكون الأوجاع فوق الحجاب، ولا يجوز استفراغ مواد بالقئ بل بالتنفيث، ولذلك أوجاع الرأس إذا لم تكن بشركة المعدة لا يجوز بالقئ بل بالترعيف والتسعيط وغيرهما؛ وكذلك رمل المثانة لا يُستفرغ بالإسهال وإن كان وجعه دون الحجاب، بل بالإدرار. وإنما كان كذلك لأن الاستفراغ يجب أن يكون من الجهة التي المادة إليها أميل، فإن قيل: إنما نرى الوجود على خلاف هذا، فإن الصداع تأمرون فيه بالإسهال والحقن ونراه يخف بذلك أكثر من غيره. قلنا: معنى قولنا: إن الاستفراغ يجب أن يكون من حيث المادة أميل ليس مطلقًا، بل بشرائط قد استوفينا الكلام فيها في المقالة الأولى؛ ومن جملة ذلك أن لا يلزم ذلك ضرر بالعضو المستفرغ عنه وغير ذلك، وإذا كان الصداع وغيره من أمراض الرأس عن مادة دائمة التصعُّد فلو استفرغناها من الدماغ نفسه لزم من ذلك مرور المادة بأجمعها بالدماغ [182b] وذلك إضرار به. فنرى هاهنا أن نجذبها من خلاف جهة ميلها وإن كان أعسر، خوفًا على الدماغ. وأما أنه بذلك يجف أكثر وأسرع من باقي أنواع الاستفراغ، فلأنَّ ذلك يقطع المدد عن الدماغ ويجذب من فينقى[182] بسرعة، ولا كذلك الاستفراغ منه.

قوله: الأوجاع التي فوق الحجاب تدل غلى الاستفراغ بالدواء من فوق. يريد بذلك أنه إذا احتيج إلى استفراغ مع حصول هذه الأوجاع، وجب أن يكون من جهتها.

قال أبقراط: مَن شرب دواء الاستفراغ فاستفرغ ولم يعطش، فليس ينقطع عنه الاستفراغ حتى يعطش.

---

[182] فينقى] corr.: فيبقى.

الشرح: يشبه أن يكون ترتيب هذا الفصل بعد الذي بعده، ويكون تقدمه لغلط من النساخ، إذ الغرض منه ذكر مقدار ما يستفرغ بعد الكلام في وجوب الاستفراغ وبيان جهته. وقد كان ذكر هذا في المقالة الأولى، إلا أنه لم يكن استقصى ذكر العلامات [183a] الدالة على ذلك، وفي هذا يشير إلى علامة زائدة. ونقول: الغالب من الأدوية المستفرغة أنه ما دام بعْدُ في البدن بقية من الخلط المستفرغ، فإنَّ البدن لم يغرض له جفاف بسبب الاستفراغ، وكيف يحصل الجفاف والرطوبات أزيد مما ينبغي، وما لم يقع جفاف من الاستفراغ لم يكن للعطش موجب من جهة الاستفراغ، بل يتفق أن يكون له موجب لا من جهته كحرارة الدواء أو يبوسته أو حرارة المعدة أو يبوستها أو حدة الخلط المستفرغ، فيعطش بمروره على الأعضاء. وأما من جهة الاستفراغ فإنه لا يكون له موجب، فإذاً مهما بقى من الخلط المقصود استفراغه بقية لم يحصل العطش من جهة الاستفراغ. والغالب من حال الأدوية المسهلة أنه مهما بقى في البدن من الخلط المستفرغ بقية، فإنه في الأكثر لا ينقطع فعله، فإذا لم يحصل عطش من جهة الاستفراغ ففي الأكثر لا ينقطع فعل الدواء، إلا أن يحصل العطش، فتكون تلك البقية قد استفرغت ونقى البدن، وحينئذ يجب أن ينقطع [183b] فعله لأن الغالب من حال الأدوية أنه إذا نقى البدن من الخلط المقصود استفراغه بطل فعله، وهذا الحكم أكثري. وإذا ثبت هذا فيكون العطش الحادث من جهة الاستفراغ علامة على وجوب قطع فعل الدواء، فإذا لم ينقطع من ذاته وجب قطعه بالصناعة، فتكون هذه علامة أخرى على النقاء[183] وعلى مقدار ما ينبغي أن يستفرغ، وسواء كان ذلك بقيء أو إسهال.

وأقول: إنَّ النعاس والنوم في حكم ذلك أيضًا، فمتى قوى ذلك بعد الإسهال أو القيء دل[184] على النقاء وعلى فراغ الطبيعة مما ينبغي

---

183 النقاء] corr.: النقى.

184 دل] corr.: دلا.

إخراجه. وسبب النوم طلب الطبيعة الاجتماع والراحة لتتدارك بذلك ما حصل لها من الضعف بالتحلل والتعب.

واعلم أنه كما أنَّ من الأسباب ما يُعجِّل العطش، وهي التي ذكرناها كذلك؛ منها ما يوجب تأخير العطش، وهي مقابلات تلك الأشياء المذكورة.

قال أبقراط: مَن لم تكنِ به حمى وأصابه [184a] **مغص وثقل في الركبتين ووجع في القطن، فذلك يدل على أنه يحتاج إلى الاستفراغ بالدواء من أسفل.**

الشرح: هذا الفصل ينبغي أن يكون قبل الذي قبله، ولا شك أن المغص والثقل في الركبتين والوجع في[185] القطن يدل على توجه المواد إلى أسفل، فوجب أن يُستفرغ من حيث هي مائلة. وأما قوله: "من لم تكن به حمى". فالفائدة فيه أنه لو كانت الحمى موجودة لوجب أن يكون الاستفراغ من أسفل، وإن لم تكن هذه الأوجاع. فلو كانت الحمى موجودة مع وجود هذه الأوجاع، ربما ظن أن وجوب كون الاستفراغ من أسفل هو لأجل الحمى لا لأجل هذه الأوجاع، فكأنه يعرِّفنا أن هذه الأوجاع سبب مستقل بوجوب كون الاستفراغ من أسفل وإن لم تكن حمى.

قال أبقراط: البراز الأسود الشبيه بالدم الآتي من تلقاء نفسه، كان مع حمى أو من غير حمى، فهو من أردأ العلامات. وكلما كانت الألوان في البراز أردأ [184b] **كانت تلك علامة أردأ، فإن كان ذلك مع شرب دواء، كانت تلك علامة أحمد. وكلما كانت تلك الألوان أكثر، كان ذلك أبعد من الرداءة.**

[185] في] corr.: وفي.

الشرح: بعد أن فرغ من الدلالة على وجوب الاستفراغ، وذكر بعض أنواعه وما يوجب اختيار نوع على آخر، وجب أن يذكر الاستفراغات الرديئة، وأن يبدأ من ذلك بالنوع الذي هو أظهر الاستفراغات وأكثر وقوع الاستفراغات الرديئة به، وذلك هو البراز، فإنَّ أكثر وقوع الاستفراغ في العادة بالطبع وبالصناعة هو بالإسهال، وأكثر الاستفراغات الرديئة هو ما نفع بالإسهال.

واعلم أن البراز الأسود يكون لأحد أسباب أربعة:

أحدها: الاحتراق، بأن تحترق الأخلاط فتتأذى بها الأعضاء وتضطر الطبيعة إلى دفعها.

وثانيها: لاستيلاء الطبيعة على نضج مرض سوداوي وإخراجها لينقى البدن منه، والفرق بين هذا [185a] وبين الأول، أنَّ الأول يتقدمه في أكثر الأمر براز صفراوي وتكون علامات الاشتعال في البدن ضاهرة وتكون رائحته قوية جدًا ولا يجد البدن عقيبه خِفًّا، وأما الثاني فيكون بعد ظهور علامات مرض سوداوي وبعد علامات النضج التام ويجد البدن عقيبه خفًا ظاهرًا.

وثالثها: أن يكون ذلك لتناول صابغ[186] للبراز، ونفرق بينه وبين الولين بعدم علامات الأولين، وبتقدم تناول الصابغ[187].

ورابعها: أن يكون ذلك لتناول دواء مسهل للسوداء، ويُعرف ذلك بتقدمه.

ونقول: إنَّ أبقراط أراد بالبراز الأسود، الكائن بالاحتراق؛ لأنه وصفه أنه الشبيهبالدم الآتي من تلقاء نفسه، وهذا لا يكون إلا المحترق، لأن ما كان من صابغ أو دواء مستفرغ للسوداء لا يقال أنه آت من تلقاء نفسه، بل

---

[186] صابغ] corr.: صابع.

[187] الصابغ] corr.: الصابع.

يقال أن ذلك هو الذي فعله. وكذلك الذي عن دفع الطبيعة لمادة المرض السوداوي، فإنَّ ذلك ليس [185b] من تلقاء نفسه، بل لدفع الطبيعة له. وأما الكائن بالاحتراق فهو آت من تلقاء نفسه، لأنه إما أن يخرج بنفسه فقط لثقله لأن الأعضاء لا تمسكه لإضراره بها، فيخرج بنفسه، أو بإحفازه[188] الطبيعة -بإضراره لها- على إخراجه، فيكون هو بالحقيقة المُخرج لنفسه. وأيضًا ينبغي أن يُفهم من قوله: الشبيه بالدم: أى الشبيه بالدم الجامد، لأن الدم إذا جمد صار أسود، فيكون هذا شبيهًا به في سواده. وأما إذا لم يجمد ولم يحترق، فإنه يكون أحمر اللون، ولا مشابهة بين الأسود والأحمر. وإذا ثبت ذلك علم أنه أراد الكائن بالاحتراق، ولأن ما سوى ذلك لا يشبه الدم الجامد.

أما الكائن عن الصابغ، فظاهرٌ، لأنه يكون برازًا صحيًا، إلا أنه أسود اللون، وجرمه جرم[189] البراز المعتاد. وأما الذي السوداء الخارجة بالطبع أو بالصنعة، فلا يشبه الدم أيضًا، لأن السوداء تكون حامضة عفصة، ويظهر ذلك برائحتها، وربما كان [186a] لها غليان على الأرض وبريق بخلاف الدم الجامد؛ فثبت أنه أراد الكائن بالاحتراق. ثم هذا قد يكون مع حمى وقد يكون بغير حمى، وهو من أردأ العلامات لدلالته على احتراق الأخلاط.

لكن هاهنا سؤالان:

أحدهما: لما عرَّفه بذلك؟ وهلّا قال: "البراز الكائن بالاحتراق"؛ وأغنى عما ذكرتموه من المباحث.

---

[188] بإحفازه] corr.: باخفازه.

[189] وجرمه جرم] corr.: وحرمه حرم.

وثانيهما: إنه قال أولًا: إن استفرغ البدن من النوع الذي ينبغي أن يُنقى منه نفع ذلك واحتمل بسهولة، وإن كان الأمر على ضد ذلك كان عسرًا. والبراز الأسود الكائن بالاحتراق لاشك أنه من النوع الذي ينبغي أن ينقى منه البدن، فكان ينبغي أن يكون نافعًا، سهل الاحتمال؛ لكنه جعله هاهنا من أردأ العلامات، فكيف الجمع بين القولين؟

الجواب: أمّا الأول: فلأنَّ كون ذلك كائنًا عن الاحتراق أو غيره غير معلوم لكل أحد، بل للفضلاء من الأطباء بالبحث الدقيق. وأما أنه شبيه [186b] بالدم الجامد أو خارج من تلقاء نفسه فمعلوم بالمشاهدة، والتفريق بالظاهر أولى منه بالخفي.

وأما الثاني: فلا شك أنَّ خروج هذا الكائن بالاحتراق أنفع للبدن من بقائه فيه. وأما كونه من أردأ العلامات فليس لكونه استفراغ ما ينبغي أن يُنقى البدن منه، بل لدلالته على سببه الذي[190] هو الاحتراق. وليس إذا قلنا في شئ أنه علامة صالحة من جهة يلزم أن لايكون من جهة أخرى علامة موت، فضلًا عن كونه علامة رديئة.

قوله: وكلما كانت الألوان في البراز أردأ، كانت تلك علامة أردأ. الألوان الخارجة عن الطبيعة تدل على سبب خارج عن الطبيعة أوجبها، فإن كان خروجها عن الطبيعة كثيرًا وهو الذي أراد[191] بالأردأ، كانت تلك علامة أردأ لدلالتها على السبب الخارج عن الطبيعة خروجًا كثيرًا. واعلم أنَّ اللون الطبيعي للبراز هو أن يكون ناريًا خفيف النارية، فإن اشتدت، دلَّ [187a] على حرارة وكثرة مرار، وإن نقصت دل على نهوه وعدم النضج، وقد يكون أبيض وأخضر وغير ذلك، وكلها رديئة.

---

[190] الذي] corr.: للذي.

[191] أراد] corr.: أرادا.

قوله: فإن كان ذلك أيضًا مع شرب دواء، كانت تلك علامة أحمد. أي إن كانت الألوان الرديئة مع شرب دواء، كانت تلك علامة أحمد؛ لأنه يدل على أنَّ الدواء قد نقى البدن من الأخلاط الرديئة المختلفة، وكلما كانت تلك الألوان أكثر كان ذلك أبعد من الرداءة، لأنه يكون استفراغه للمواد المختلفة. وقال هاهنا: و"كلما كانت تلك الألوان أكثر"، ولم يقل: "أردأ"، كما قال في الأول، لأنه إذا كانت الألوان منكرة كانت تلك علامة هلاك، سواء كان ذلك باستفراغ من تلقاء نفسه أو طبيعي لدلالته على مواد منافية للحياة.

قال أبقراط: أي مرض خرجت في ابتدائه المرة السوداء من أسفل أو من فوق، فتلك علامة دالة على الموت.

الشرح: قد ذكرنا الفرق بين [187b] المرة السوداء وبين غيرها من البراز الأسود. وقوله: "خرجت"؛ يُفهم منه أنَّ خروجها لا عن شرب دواء مسهل أو مقيء، فإنه حينئذ لا يقال خرجت، بل أُخرجت أو استُفرغت أو ما شابه ذلك. وكون خروجها في أول المرض يمنع أن يكون ذلك على سبيل بحران لمرض[192] سوداوي، لأن البحران لا يكون في الابتداء، وكون ذلك سوداء يمنع أن يكون لتناول صابغ.

وقوله: "المرة السوداء"؛ يريد السوداء المحترقة، لا السوداء الطبيعية، فإنَّ ذلك لا يقال له مرة في العادة؛ ولأنَّ السوداء الطبيعية لاتخرج بنفسها في ابتداء المرض، وإنما كان ذلك من علامات الموت لأنَّ المرض إذا أحرق الأخلاط في أول ظهوره فإذا اشتد وتزيد أوجب الموت لامحالة. وقد علَّل ذلك جالينوس بأنَّ ذلك يُعلم أنه ليس عن بحران، وهذا مشكل، فإنَّ ذلك لو كان عند المنتهى يجوز أن لا يكون عن بحران، ومع ذلك لا يكون علامة الموت.

---

[192] لمرض corr.: المرض.

قال أبقراط: [188a] مَن كان قد أنهكه مرض حاد أو مزمن أو إسقاط أو غير ذلك، ثم خرجت منه مرة سوداء أو بمنزلة الدم الأسود ؛ فإنه يموت في غد ذلك اليوم.

الشرح: قد بينا أنَّ المرة السوداء خروجها في ابتداء المرض قتَّال، وأما في انتهائه إذا كان عن احتراق فهو رديء، لكنه لا يدل على الموت. وكذلك بينا أنَّ البراز الأسود الشبيه بالدم رديء أيضًا، وهو لا يدل على الموت. وهذا إنما هو كذلك إذا كانت القوى كما ينبغي، فلو كانت ضعيفة فظاهر أنَّ ذلك في هذه الحالة تكون علامة موت عاجل، وذلك بأن تكون في غد ذلك اليوم. واعلم أنَّ العمدة في إثبات هذه الأحكام هو على الاستقراء والتجربة، وما نذكره فهو تعليل للواقع وتقريب له إلى العقل لا أنه برهان موجب لاعتقاده من غير تجربة. وقد علمت أنَّ قوله: "خرجت" يمنع أن يكون ذلك عن شرب دواء، وكونه مِرَّة أو بمنزلة الدم الأسود يمنع كون ذلك طبيعيًا. وظاهر أنه لا يريد ما كان عن تناول صابغ فإنَّ [188b] ذلك لا حكم له. وظاهر أيضًا أنَّ ذلك لايكون عن بحران، لأن البحران لا يكون لمن أنهكه مرض حاد أو مزمن أو غير ذلك، فإنه لا يقال أنهكه إلا إذا كان قد فارق وبقى إضعافه للقوة وإحداثه الهزال. وأما ما دام المرض موجودًا فإنه لا يقال في العرف[193] أنهكه المرض، بل يقال: إنَّ مرضه صعب، أو قوي، أو مستولي على قوته، أو ما شابه ذلك؛ وإنما يكون البحران في المرض لا بعد مفارقته.

وقوله: "أو بمنزلة الدم الأسود": إشارة إلى ما كان ذكره أولًا، وهو البراز الأسود الشبيه بالدم، فيُعلم حينئذ أنه أراد الدم الأسود، وذلك ما تأولناه. ووجه ترتيبه لهذه الفصول ظاهر فلا حاجة إلى الإطالة به.

---

193 العرف] corr.: العرق.

قال أبقراط: اختلاف الدم إذا كان ابتداؤه من المرة السوداء، فتلك من علامات الموت.

الشرح: قد بينا أنَّ خروج المرة السوداء في ابتداء كل مرض علامة الموت، فإذا انعقب ذلك الدم فكونه علامة الموت بطريق الأولى. ولو كان ذلك ليس في ابتداء [189a] المرض، بل في انتهائه، ثم أعقبه اختلاف الدم، كان علامة الموت أيضًا كما لو تقدم خروج المرة السوداء بسبب مضغف كما قلنا في الفصل المتقدم.

قال أبقراط: خروج الدم من فوق، كيف كان، علامة رديئة؛ وخروجه من أسفل علامة جيدة، إذا خرج منه شئ أسود.

الشرح: يريد بقوله: خروج الدم من فوق: ما كان بالقئ من تلقاء نفسه، لأنَّ ما كان من الأنف يقال فيه رعاف، ولا يقال خروج الدم من فوق. وقوله: كيف كان: أي كيف كانت صفته، أي سواء كان أسود أو أحمر أو غير ذلك. ويريد بخروجه من أسفل: خروجه من أفواه العروق، لأنَّ ما سوى ذلك لا يقال فيه خروج الدم من أسفل، بل يقال: إسهال الدم، أو اختلاف الدم، أو ما شابه ذلك. وأما في أفواه العروق فيقال لصاحبه أنه يخرج منه دم من أسفل، ولا يقال له ينسهل الدم أو يختلف الدم، ويريد بذلك ما كان على سبيل البحران؛ ولذلك قال: خروج [189b] الدم، فإنه فرَّق بين قولنا: خروج كذا، وقولنا: إخراج كذا، وقولنا: كذا يخرج من تلقاء نفسه. فإنَّ قولنا: "إخراج كذا" لا يكون إلا إذا كان لذلك مُخرج ظاهر، كالدواء وغيره. وقولنا: "كذا يخرج من تلقاء نفسه" يكون إذا كان نفس ذلك الشئ له تأثير في خروجه، إما مستقلًا كخروجه بثقله إذا بخلت[194] الأعضاء عن إمساكه، أو غير مستقل كما إذا أحوج الطبيعة بحدَّته ولذْعه إلى إخراجه كما بيناه في البراز الأسود.

---

194 بخلت] corr.: نحلب.

وقولنا:" خروج كذا"؛ يُفهم من ما يعم المفهومين المذكورين مع مفهوم[195] ثالث وهو خروجه عن سبب خفي، إلا أنه لـمَّا اختص كل واحد من المفهومين الأولين بلفظ يخصه، وجب أن يخص هذا المفهوم الثالث بهذا اللفظ الخاص وهو خروج كذا؛ وإنما كان ذلك رديئًا إذا كان من فوق، وجيدًا إذا كان من أسفل، لأنَّ خروجه من فوق بالقئ مما يضر المعدة، وربما جمد [190a] فيها بعضه، ويوجب سقوط الشهوة. وأما خروجه من أفواه العروق، فليس كذلك، مع نفعه من أمراض كثيرة، فإنه ينفع من كل مرض سوداوي، ومن أوجاع الورك والكلى والأرحام.

وقوله: "إذا خرج منه شئ أسود"؛ أي أنه علامة جيدة إذا خرج منه شئ أسود، لأن ذلك يكون استفراغًا لمادة رديئة ضارة بالكم والكيف. وأما إذا كان أحمر، فإنه لا يكون إخراجًا لضار بالكيف بل بالكم فقط. بقى هاهنا دقيقة، وهو قوله: "شئ أسود"؛ ولم يقل: "إذا كان ذلك أسود"؛ وذلك لأنه لا يقال أنَّ كذا منه شئ أسود، إلا إذا كان لبعضه لون آخر ليس بأسود؛ وقد بينا أنَّ خروج المواد إذا كان بالأدوية أو بدفع الطبيعة على سبيل البحران، فكلما كانت ألوانها أكثر، كانت علامة أحمد.

واعلم أنَّ خروج الدم من فوق يهول أكثر من إضراره، فإنه لم نشاهد أحدًا مات بقئ الدم، ولهذا قال: هو علامة رديئة [190b] ولم يقل: مهلكة، ولا علامة موت، ولا رديئة جدًا.

قال أبقراط: مَن كان به اختلاف دم، فخرج منه شئ شبيه بقطع اللحم، فتلك من علامات الموت.

---

[195] مفهوم] corr.: مهمم.

الشرح: قال جالينوس: لأنَّ ذلك يدل على تمكن القرحة من المعا حتى يسمى ما يخرج من جرمها قطع لحم، لأن القرحة في أول حدوثها يكون الخارج مع الدم أجسامًا شحمية تم خراطه من تقشير السطح الداخل من الأمعاء، ثم إذا قوى ذلك تأدى إلى خروج قطع من جرم الأمعاء.

ونقول: إنَّ ذلك ولو بلغ أي مبلغ كان في العِظَم، لا يقال له قطع لحم ولا يشبهها، بل يقال لذلك أنه مصران أو غشاء أو ما يشبه ذلك؛ لأن جرم الأمعاء عديم اللحم البتة، بل الأولى أن يقال: إنَّ هذا الدم يكون من الكبد، ويكون ذلك لأجل خلطٍ أكَّال حاد مقطع لجرم الكبد، أو لضربة أو سقطة أوجبت [191a] ذلك. وفي هذا كثيرًا ما يخرج أجزاء صغار لحميَّة كالسمسم، بل كالحمص، ويعيش صاحبه. وأما إذا خرجت أجزاء كبار تشبه قطع اللحم، ففي الأكثر يموت صاحبه. وقد رأينا مَن عاش بعد ذلك وكان قد خرج منه قطع كبار ذوات عروق ظاهرة؛ فلذلك هذا الحكم ينبغي أن يكون أكثريًا. وسبب الموت من ذلك ظاهر، لأن الكبد من الأعضاء الرئيسية ومعدن لتوليد الدم. وأما إمكان البرء فلأنها عضو لحمي، فيمكن أن ينبت عِوض أسلم منها إذا لم يكن عظيمًا جدًا.

بقى هاهنا إشكالان:

أحدهما: إنه لو كان كذلك، لوجب أن يقول: فخرجت منه قطع لحم، لا شبيه بقطع اللحم.

وثانيهما: إنَّ هذه القطع تكون كبيرة، فلو كانت من الكبد لم يكن نفوذها إلى الأمعاء؛ لأن طريق ذلك الماساريقا، وهي دقاق جدًا.

الجواب: أما الأول: فليس جوهر الكبد [191b] من اللحم المعروف عند الناس، بل هو جوهر شبيه به؛ وذلك لأن المسمى عند الناس باللحم لا يطلق على جوهر الأحشاء.

وأما الثاني: فإنّا نمنع تعذر نفوذ ذلك في الماساريقا، فإنها وإن كانت دقيقة ضيقة إلا أنها عصبية، والأجسام العصبية قابلة للتمدد، فيتمدد جرم الماساريقا بتمديد الطبيعة لها بدفع تلك القطع، لأنها تصير غريبة، وصيانة للكبد من أن تعفن تلك القطع وتزيد في ضررها. وهذا كحال المولود، فإنَّ المكان الذي يخرج منه لا يسع في غير وقت الولادة لطرف الميل، ثم يصير له إذا مددته الطبيعة بإذن خالقها تعالى حَدُّه[196] من السعة ما يخرج منه إنسان؛ فلا عجب أن لو اتسع جرم الماساريقا لخروج هذه القطع.

قال أبقراط: من انفجر منه دم كثير من أي موضع كان انفجاره، فإنه عندما يَنْقه فيغذى [192a] يلين بطنه بأكثر من المقدار.

الشرح: هذا الفصل دليل على أنَّ خروج الدم، كيف كان، مضعف للأعضاء الهاضمة وللحرارة الغريزية، ومن هذا الفصل شرع في ذكر أحكام ما يتبع الاستفراغات ، إذ قد فرغ من أحكام الاستفراغات المحمودة والرديئة. وكان هذا الفصل أولى بالتقدم، لاشتماله على الاستفراغ الردئ مع ذكر ما يتبع الاستفراغ، إذ عادة أبقراط أنه حينما[197] يريد أن ينتقل من فن إلى آخر أن يذكر بينهما فصل يشترك فيه حكمهما ليكون الكلام متسقًا. ومما يدل على أنَّ خروج الدم مضعف للحرارة الغريزية والأعضاء الهاضمة خاصة، أنه إذا نقه المريض من ذلك وغُذِّى فإنه يلين بطنه بأكثر من المقدار الواجب . وإنما قال: "عندما ينقه المريض"؛ لأنه لو قال: "إنه إذا غُذِّى لان بطنه"، ولم يشترط أن يكون ذلك عند النَّقه، احتمل [192b] أن يقال: إنَّ ذلك المرض لا لضعف الأعضاء الهاضمة والحرارة الغريزية.

196 حده] corr.: جده.

197 حينما] corr.: حين ما.

قال أبقراط: مَن كان به اختلاف مرار، فأصابه صمم، انقطع عنه ذلك الاختلاف. ومَن كان به صمم، فحدث به اختلاف مرار، ذهب عنه ذلك الصمم.

الشرح: الفرق بين الصَّمم والوَقْر والطَّرَش، أنَّ الصمم هو أن يكون الصِّماخ[198] قد خُلق باطنه عديم التجويف المشتمل على الهواء الراكد الذي يكون السَّماع بتأدي التموج الصوتي إلى تموجه فتدركه الحاسة. وأما الطَّرش فهو كالنقصان لقوة السمع. وأما الوَقر فهو بطلان السمع، سواء كان لبطلان حس السمع من غير صمم أو لصمم. هذا هو المعنى المشهور لهذه الألفاظ، وقد يُطلق كل واحد منها[199] على معنى الآخر، إما على سبيل المجاز أو الاشتراك. ومراد أبقراط هاهنا بالصمم: ثقل السمع.[193a] وحدوث ذلك عقيب اختلاف المرار دليل على اتجاه المادة إلى فوق، وذلك يوجب انقطاع الاختلاف لأنه إنما يكون عند ميل المواد إلى أسفل؛ وذلك بالعكس، إذا كان بإنسان صمم، فحدث به اختلاف مرار، ذهب عنه ذلك الصمم؛ لاتجاه المادة إلى أسفل وحركتها عن جهة الصمم. وهاهنا دقيقة وهي قوله: "فحدث به اختلاف دم"؛ لأنَّ الفاء تفيد كون الحادث بعد الأول وعقيبه، أي عقيب حدوث الصمم حدث الاختلاف؛ وإنما يمكن ذلك بأن يكون الصمم ليس قديمًا وإلا لم يَصدق أن يقال أنَّ الاختلاف عقيبه. ويُعلم من هذا أنه لو كان الصمم قديمًا، لم يفد فيه اختلاف المرار.

بقى هاهنا سؤال وهو: إنه لِم[200] خصص ذلك بالصمم؟ فإن نفع ذلك كما قلتم إنما هو لاتجاه المادة إلى الجهة المخالفة، فلو حصل رمد عقيب الاختلاف أو اختلاف عقيب الرمد، كان ذلك. [193b]

---

198 [الصِّماخ corr.: الصماح.

199 [منها corr.: منهما.

200 [لم corr.: لما.

قلنا: الجواب عن هذا من جهتين: أحدهما: أن يكون ذلك على سبيل المثال، ويعلم منه أنَّ كل ما[201] كان مثله فحكمه كذلك. وثانيهما: إنَّ وقوع ذلك في الصمم أكثر، وذلك لأنَّ الطبيعة عادتها أن تدفع الفضل الصفراوي الذي في الدماغ إلى جهة الأذن، فإذا حصل الصمم دل على أنَّ[202] الطبيعة دفعت أكثر مما تحتمله الأذن؛ وإنما تدفع أكثر إذا كانت المادة في الدماغ أكثر، وكثرة ذلك دليل على اتجاه المادة إلى هناك. وكذلك إذا دُفعت[203] المادة إلى خلاف الجهة، قلَّت في الدماغ، فقلَّ اندفاعها إلى الأذن. وإنما كانت الطبيعة تدفع الصفراء إلى الأذن أكثر ليكون هناك مادة مرة حادة، حتى إذا دخل إلى الأذن ذباب أو غيره من الحيوانات قتلته تلك المادة، وذلك [194a] هو وسخ الأذن؛ ولهذا هو من الطعم أصفر اللون على لون الصفراء. فإن قيل: إنَّ كل عضو فإنَّ فضلاته مناسبة لغذائه، لأن تلك الفضلة هي ما يفضل عن كفاية العضو من ذلك الغذاء ، فيكون –لامحالة– على طبيعته. والدماغ بارد رطب، وغذاؤه من دم بلغمي، لأنَّ الغذاء لابد وأن يكون شبيهًا بالمغتذي، فيستحيل أن تكون فضلته صفراوية.

والجواب: إنَّ الدم البلغمي بطئ الحركة، وخصوصًا إلى فوق، فيحتاج إلى ما ينفذه ويصعده، وذلك هو الصفراء، فإذا صعد ذلك إلى الدماغ اغتذى بالدم البلغمي وبقيت الصفراء التي كانت ضرورية في نفوذ الغذاء إليه، فدفعها إلى الأذن لما ذكرناه من المنفعة.

قال أبقراط: مَن أصابه في الحمى في اليوم السادس من مرضه نافض، فإنَّ بحرانه يكون [194b] نكدًا.

---

[201] كل ما] corr.: كلما.

[202] أن] om. Ox2

[203] دفعت] corr.: ادفعت.

الشرح: لـمَّا اشتمل الفصل المتقدم على كون المستفرغ قد يكون انتقاليًا عن عضو آخر على سبيل البحران، وجب أن يصل ذلك باستقصاء الكلام في البحران، إذ لم يكن قد استقصى الكلام فيه فيما تقدم؛ ووجب أن يبدأ الكلام بذكر البحارين الرديئة، لأن الفصل المتقدم كان قد اشتمل على ذكر انتقالين، والمتقدم منهما هو الرديئ.

ونقول: النافض منه ما يكون في ابتداء النوائب، وهذا يكون في ابتداء كل نوبة غير مختص في حدوثه بيوم معين. ومنه ما يكون قبل البحران ، ويحدث لانتفاض مادة المرض إلى ظاهر البدن، وإنما يكون ذلك في الحميات التي عفونتها داخل العروق، وغالب الأحوال يكون بحرانها في السابع أو التاسع، لكنه قد تؤخر الطبيعة ذلك للاستظهار في النضج، فيؤخِّر بحران السابع مثلًا إلى الثامن. وقد تكون المادة رديئة متحركة ولا تمهل الطبيعة إلى يوم البحران، فيقع البحران [195a] في السادس. ولا شك أنَّ كل واحد من التقدم والتأخر رديئ؛ لأن التأخير إنما يكون لقصور من الطبيعة عن الوفاء بإنضاج المادة إلى يوم البحران، أو لعصيان المادة. والتقديم إنما يكون لانحفاز[204] الطبيعة بأذى المادة، إلا أنَّ التقديم أردأ، لأنه مع ما يدل على الانحفاز يكون البحران نكدًا؛ لأن النضج لم يكمل بعد، فيكون دفع المادة عسرًا. وليس هذا مختصًا بالنافض، إلا أنه ذكره على سبيل المثال، ولبيان تعقب بعض أنواع البحران للنافض.

قال أبقراط: َمن كانت لحمَّاه نوائب، ففي أي ساعة كان تركها له إذا كان أخذها له من غدٍ في تلك الساعة بعينها، فإنَّ بحرانه يكون عسراً.

الشرح: قد فهم جالينوس من هذا ما أقوله: إذا كانت النوائب كلها تأخذ في وقتٍ واحدٍ، كأنه قال: إذا كانت النوائب تبتدئ كلها في وقت

204 لانحفاز] corr.: لانخفار.

واحد. وأما [195b] تركها فليكن في أي وقت كان، فإنَّ البحران يكون عسرًا، واستدل على ذلك بالتجربة وبالقياس؛ وهو أنَّ المرض إذا كان ثابتًا على حالة واحدة دل على أنَّ[205] مادته غليظة قليلة الحركة، وذلك يوجب كون البحران عسرًا.

وفهم جماعة من المتقدمين من هذا أنه إذا كانت النوبة تفارق مثلًا في الساعة الثانية، كان أخذ النوبة الثانية في تلك الساعة، وأما النوبة الثالثة فلا تأخذ فيها، بل في الساعة التي تفارق فيها النوبة الثانية. ولا شك أنَّ هذا المعنى ظاهر من لفظ أبقراط ومُستغنٍ عن التأويل، لكن جالينوس رد عليهم بأنهم لم يأتوا على ذلك بقياس، قال: ولا تجربة تدلهم على ذلك. ونحن نقول: إن عنى بذلك أنه لم يجرب بنفسه تجربة تدل على ذلك، فهذا مُسلَّم، ولكن لا يمنع كون التجربة دالة عليه، فقد يكون أولئك القوم جربوا فوجدوا الأمر [196a] كذلك. وإن عنى أنَّ نفس التجربة تكذبهم، أو أنَّ التجربة لا تصدِّق قولهم، فهذا ممنوع؛ فإنَّا قد شاهدنا جماعة أصابهم حميات على هذه الصورة وكان مرضهم يطول، وظاهر أنه إذا طال المرض كان بحرانه عسرًا. ثم إنَّا لم نجد أحدًا مات بهذه الحمى، فكذلك -فيما أظن- لم يدم منها إلا أنَّ البحران يكون عسرًا. ولعله وجد من كان كذلك ولم تطل حمَّاه؛ فلذلك لم يقل إنَّ ذلك يدل على طول الحمى لو لم يجد ذلك، إلا أنَّ كلامه في البحران وما يدل على جودته ورداءته؛ فلهذا لم يتعرض لكون المرض يكون طويلًا أو قصيرًا. وأمّا أنهم لم يأتوا على ذلك بقياس، فلعل ذلك لأنهم علموا أنَّ القياس على ذلك متعذِّر، أو لأنهم عجزوا عن ذلك وإن كان ممكنًا. وأما قياس جالينوس فهو مشكل؛ وذلك لأنه لا يلزم من كون أوقات ابتداء النوائب واحدة أن يكون المرض باقيًا على حاله، فقد [196b] يظهر الاشتداد والانتقاص في شدة الحمى وضعفها، وفي طولها وقصرها، من دون تقدمها أو تأخرها.

---

[205] أن] Om.Ox2.

قال أبقراط: صاحب الإعياء في الحمى، أكثر ما يخرج به الخُرَّاج في مفاصله وإلى جانب اللحيين.

الشرح: من جملة البحارين الرديئة، البحارين المحدثة للخرَّاج، فناسب ذكر هذا مع هذه الفصول المتقدمة. وبحارين الخرَّاج أكثر إحداثها للخرَّاج في المفاصل وعند اللحوم الرخوة ، كالحالبين واللحيين؛ وذلك لضعف هذه المواضع، وسعة موضع المفاصل فتقبل المادة، ولدوام حركتها. وأكثر ذلك لمن به في الحمى إعياء، لأن الإعياء يدل على حركة مادة إلى موضعه، وإنما يكون ذلك في العضل التي عند المفاصل أو في المفاصل نفسها؛ وأكثر ذلك في الإعياء الحادث بالحركة، فإنَّ الحركة توجب سخونة المفاصل، والسخونة جذابة [197a] ولهذا أطلق لفظ الإعياء. وقد كنّا بيَّنّا أنَّ الإعياء بالقول المطلق هو الحادث بالحركة، وأما ما يحدث بنفسه فلا يطلق لفظ الإعياء، بل يقال: الإعياء الذي لا يُعرف له سبب.

وتقدير هذا الفصل أن يقال: صاحب الإعياء في الحمى إذا كان يخرج به خرَّاج، فإنه أكثر ما يخرج به في مفاصله وإلى جانب اللحيين. وقد بيَّنّا أنَّ كون ذلك في المفاصل لضعفها، وسخونتها بالحركة، وتوجه المواد التي أوجبت الإعياء إليها. وأما اللحيين فلكثرة اللحم الرخو فيها، وتصعيد الحمى المواد إلى جهتها.

قال أبقراط: مَن انتُشِل من مرض، فكَلَّ منه موضع من بدنه، حدث به في ذلك الموضع خُرَّاج.

الشرح: يقال: انتُشل من المرض: إذا خَفَّت أعراضه وقارب أن يَنْقَه منه. والكَلال حالة بين الإعياء والكسل، ولا شك أنه إذا حدث ذلك [197b] عقيب الانتشال من المرض، دل على أنَّ مادة المرض قد اندفعت إلى الموضع الكال؛ وذلك يعقبه –لا محالة– خرَّاج. وليس المراد أن يكون هذا الكلال قد حصل بعد الانتشال بسبب ضربة أو تعب أو غير ذلك، لأن قوله: فكَلَّ: يدل

على أنَّ ذلك الكلال قد حصل عقيب الانتشال؛ لأن الفاء تفيد التعقيب. وأيضًا فإنَّ قوله: حدث به في ذلك الموضع خرَّاج: جرت العادة أن لا يطلق مثل هذا اللفظ إلا إذا كان حدوث ذلك واجبًا وعقيب الانتشال، وعلى ما ذكروه لا يكون واجبًا، بل عسى ممكنًا أكثريًا، فقد لا يكون في البدن مادة فيكون منها الخرَّاج. وأيضًا لا يلزم أن يكون عقيب الانتشال، بل قد يبقى مُدة إلى أن تجتمع إليه مادة؛ وعلى ما قلناه يكون مطابقًا للفظه.

قال أبقراط: وإن كان أيضًا قد تقدم فتعب عضو من الأعضاء من [198a] **قبل أن يمرض صاحبه، ففي ذلك العضو يتمكن المرض.**

الشرح: قال جالينوس: يمكن جعل هذه الفصول كلها فصلًا واحدًا، وذلك لأن الإعياء والكَلال والتعب إذا كانت في مواضع أنذر ذلك بخرَّاج فيه، سواء كان ذلك قبل المرض كما هو المذكور هاهنا، أو بعده كما في الفصل المتقدم.

واعلم أن قوله: ففي ذلك العضو يتمكن المرض: لا يُشعر بأن هناك يحدث خرَّاج، ولا يلزم أيضًا ما لم يحصل فيه كلال أو إعياء، ويكون ذلك المرض ما يُبَحرن بخرَّاج. وأما نفس التعب فلا يلزم منه إلا تَمكُن المرض هناك، أي تكون قوته في ذلك العضو؛ لأن التعب مسخن مضعف.

قال أبقراط: مَن اعترته حمى، وليس في حَلْقه انتفاخ، فعرض له اختناق بغتة، فذلك من علامات الموت.

الشرح: ومن البحارين التي بالانتقالات الرديئة أن تندفع المواد في [198b] الحمى، وخصوصًا الشديدة، إلى الحنجرة فتسد النفس وتخنق. ويلزم ذلك الموت، لاشتعال القلب، لأنه حينئذ يكون محتاجًا إلى هواء أكثر، فإذا حبس عن الوصول إليه قتل.

قوله: وليس في حلقه انتفاخ: أي ليس فيه ورم متقدم، وإنما شرط ذلك لأنه لو كان هناك ورم متقدم فعرض الاختناق بغتة جاز أن يكون ذلك لأجل كمال نضج الورم، فيكبر حجمه بسبب ذلك، وذلك في أكثر الأمر يعقبه الانفجار، ويخلص المريض. وأما إذا حدث ذلك ولم يكن هناك انتفاخ متقدم دل على أن المواد قد اتجهت إلى ذلك الموضع.

قوله: فعرض له اختناق بغتة: هذا إنما يكون إذا اندفعت مواد كثيرة إلى الحنجرة دفعة، ولا يكون ذلك إلا بحران الانتقال ، ولا يلزم ذلك أن يكون عن ورم حادث عن تحرك المادة بنفسها، بل ولا يجوز؛ لأن الورم إذا لم يكن عن دفع المواد بالبحران، إنما يحدث الخنق قليلًا قليلًا بقدر تجلُّب المادة. [199a] وأما إذا اندفعت المادة بالبحران إلى الحنجرة دفعة، فإنها توجب الاختناق بغتة، سواء أوجبت ورمًا أو لم توجب.

قال أبقراط: مَن اعترته حمى فاعوجت معها رقبته، وعسر عليه الازدراد، حتى لا يقدر أن يزدرد إلا بكد، من غير أن يظهر به انتفاخ؛ فذلك من علامات الموت.

الشرح: لما اشتمل الفصل المتقدم على ذكر أحد أنواع الاختناق الرديئ الدال على الموت، ذكر في هذا نوعًا آخر من تلك النواع. وهذا الاعوجاج قد يكون لأجل إفراط اليبس المجفِّف، فيتشنج العصب ويتعوج العنق، ومثل هذا اليبس يلزمه -لا محالة- عسر حركة أعضاء الازدراد وأعضاء النفس أيضًا، ويدل على موت لدلالته على فناء الرطوبات الأصلية. وقد يكون لزوال فقرة بسبب ورم عظيم ممدد للرباطات، وإنما يكون ذلك بأن يكون ذلك الورم في العضلات التي في داخل المرئ أو في نفس المرئ، بحيث لا [199b] يظهر للحس، لأن هذا الموضع يشارك الأغشية التي تحيط بالنخاع والنخاع نفسه بعصب وأربطة كثيرة؛ ومثل هذا العرض الذي لزمه

قتّال لامحالة. وأما لو كان الورم من خارج أو في مثل هذا اللوزتين، بحيث يظهر للحس، لم يلزم ذلك.

قوله: من اعترته حمى: قال جالينوس: إنَّ عادة أبقراط إذا قال مثل هذا أراد به الحمى الشديدة. وأما إذا أراد مطلق الحمى قال: من كانت به حمى، أو ما يشبه ذلك.

قوله: وليس في حلقه انتفاخ: أي ورم، لأن ذلك إن كان عن اليبوسة فظاهر، وإن كان عن ورم فيكون كأنه يقول: وليس في حلقه انتفاخ يظهر للحس.

تم الجزء الأول من شرح فصول أبقراط، شرح الفقير إلى الله علي بن أبي الحرم القرشي المتطبب، يتلوه في الذي يليه: **قال أبقراط: العَرَق يُحمد في المحموم إذا ابتدأ في اليوم الثالث، أو في اليوم الخامس**. وبالله التوفيق والمعونة.